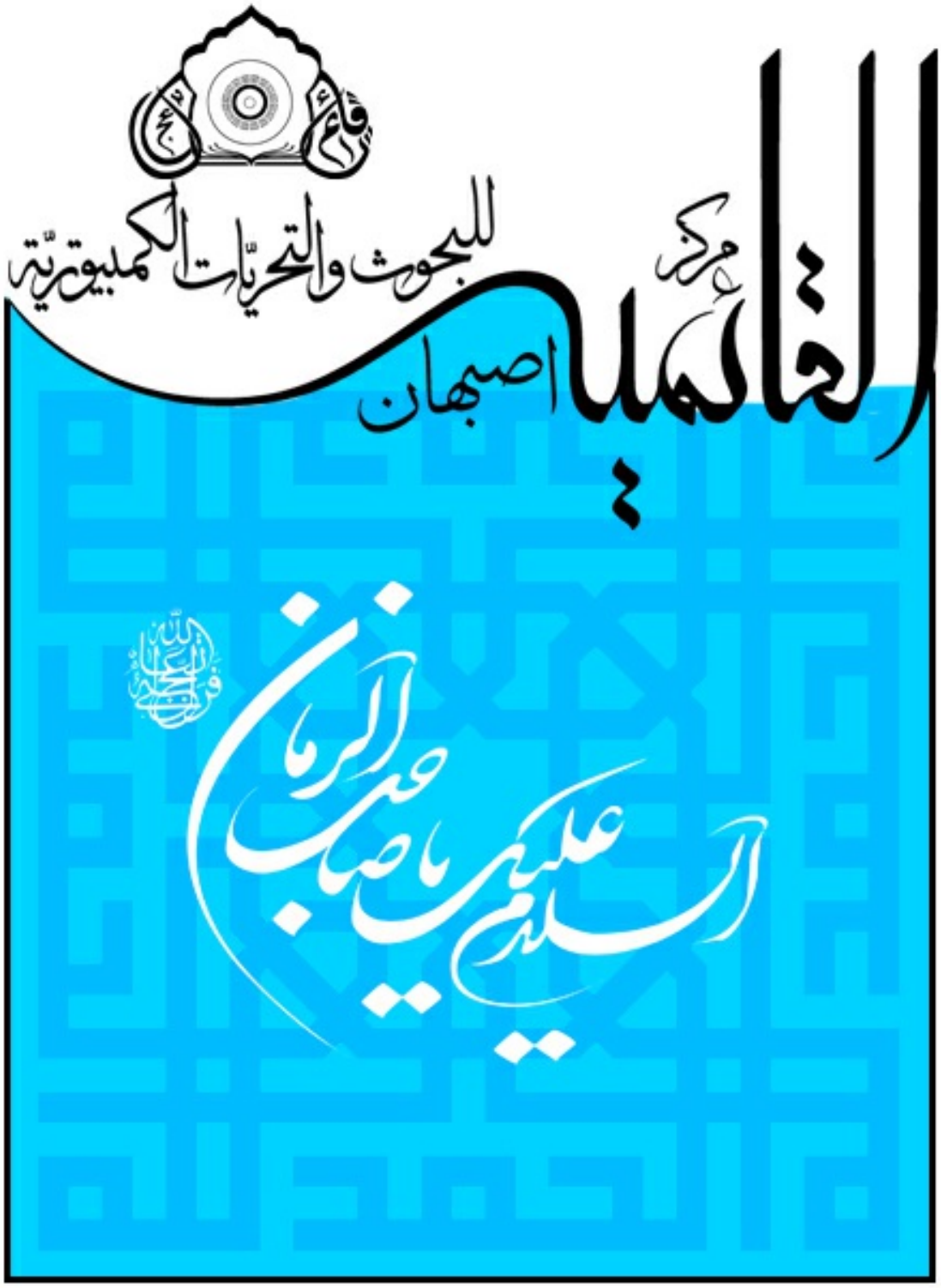

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

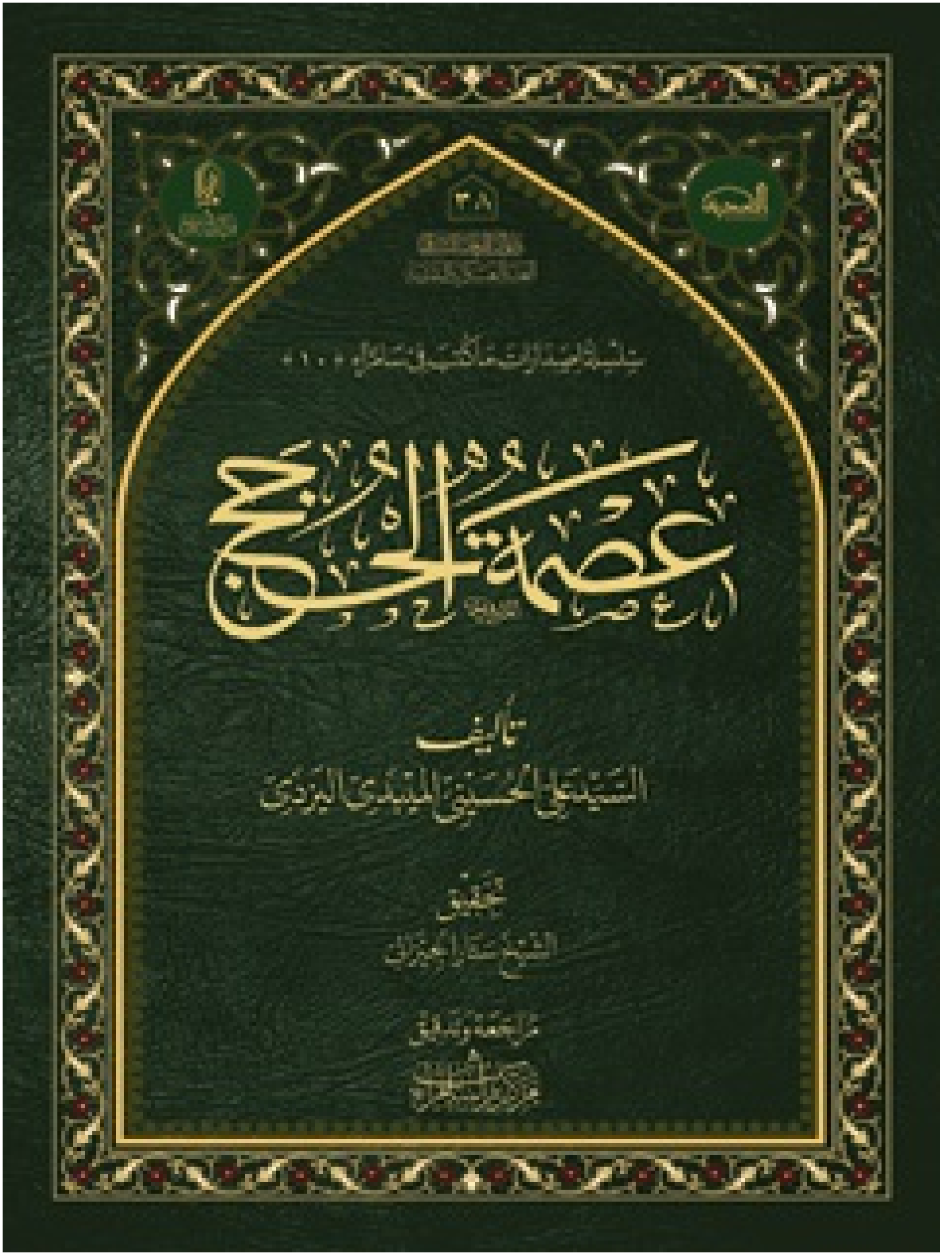
عصمة الحق
تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني البرزكي
تحقيق
الشيخ سعد الجيزاني
مراجعة وتدقيق

بسم الله الرحمن الرحیم

عصمة الحجج

كاتب:

السيد علي الحسيني الميبدي اليزدي

نشرت في الطباعة:

مركز تراث سامراء الدراجي العتبة العسكرية المقدسة

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

عصمة الحجج 7

هوية الكتاب 7

اشارة 7

مقدمة المركز 13

مقدمة التحقيق 17

المؤلف فى السطور 19

اشارة 19

النسب و النسبة: 19

النشأة العلمية: 22

ثقافته العالية ونشاطاته 24

الاصلاح الدينى: 26

إصلاح المجتمع الذي كان يعيش فيه : 27

نفيه إلى أصبهان 27

موقعه من الأدب العربي: 29

نماذج من شعره: 30

مؤلفاته: 35

وفاته: 49

كتاب عصمة الحجج 51

نسخ الكتاب 52

منهجية التحقيق 53

مقدمة المصنف 62

اشارة 62

[مقدمة المصنف]: 64
اشارة 64
الموقع الأول 66
الموقع الثانى 76
الموقع الثالث 112
الموقع الرابع 120
الموقع الخامس 144
الموقع السادس 162
الموقع السابع 204
الموقع الثامن 210
فهرس الآيات القرآنية 218
فهرس المذاهب و الفرق 236
فهرس المصادر 238
فهرس الموضوعات 254
إصدارات مركز تراث سامراء 256
تعريف مركز 259

عصمة الحجج

هوية الكتاب

الكتاب: عصمة الحجج

المؤلف : السيد علي الحسيني الميبدي اليزدي

تحقيق : الشيخ ستار الجيزاني

الناشر : مركز تراث سامراء

المطبعة دار الكفيل

الطبعة الأولى.

عدد النسخ: 1000 نسخة.

سنة الطباعة : 1440ه- / 2019م.

رقم الإصدار: 38

رقم الإيداع في دار الكتب و الوثائق ببغداد لسنة 2019م

ISBN:

جميع الحقوق محفوظة لمركز تراث سامراء.

محرر الرقمي : سيد علي بطحائي

ص: 1

اشارة

الكتاب: عصمة الحجج

المؤلف : السيد علي الحسيني الميبدي اليزدي

تحقيق : الشيخ ستار الجيزاني

الناشر : مركز تراث سامراء

المطبعة دار الكفيل

الطبعة الأولى.

عدد النسخ: 1000 نسخة.

سنة الطباعة : 1440ه- / 2019م.

رقم الإصدار: 38

رقم الإيداع في دار الكتب و الوثائق ببغداد لسنة 2019م

ISBN:

جميع الحقوق محفوظة لمركز تراث سامراء.

محرر الرقمي : سيد علي بطحائي

ديوان الوقف الشرعي

العتبة العسكرية المقدسة

سِلسِلَةُ اِصْدَارَات مَا كُتِبَ في سامراء (10)

عصمة الحجج

تأليف

السّيّد عَلِي الْحُسَيْنِي الميبدي اليَزديّ

ت 1313ه

تحقيق

الشيخ ستار الجيزاني

مراجعة و تدقيق

مركز تراث سامرا

ص: 3

مقدمة المركز

ص: 5

مقدمة المركز

مقدمة المركز

الحمد لله رب العالمين و صلى الله على خير خلقه اجمعين محمد و آله الطاهرين.

و بعـد. فهـذه رسالـة شـريفة في علم الكلام تتناول مسألـة مهمـة من مسائل هذا العلم ألا و هي (العصـمة)، و التي أخذت حيّزاً مهماً في التفكير الإنساني؛ لما لها من تداعيات مباشـرة و مؤثرة على عقيدة و سـلوكيات من آمن بها، و قد تعرض لها أصـحاب الأقلام في مناسـبات عدّة و لم تخلُ من ذكر في كتب العلماء، كالشـيخ المفيد في أوائل مقالاته، و السـيد المرتضـى في تنزيه الأنبياء والشافي، و الشيخ الطوسي في تلخيص الشافي، و العلّامة الحلّي في معظم كتبه الكلامية، فضـلاً عن المفسـرين في مقام تعرضـهم لتفسـير الآيات الكريمة المناسـبة للمقام، و ممّن أدلى بـدلوه في هـذا المضـمار و أجاد هو العلّامـة السـيد علي بن محمـد علي الحسـيني الميبدي اليزدي، فقد صـنّف هذه الرسالة في سامراء المقدسة سنة 1285ه-.

و يبدو أن المصـنف قد استقر في سامراء عدة أشهر (1) و كتب عدة رسائل فيها بمحضـر أحد العلماء من أساتذته و هو الشيخ عبد الحسين شيخ العراقين الطهراني الذي كان مرافقاً له في رحلته من كربلاء إلى سامراء لزيارة الإمامين

العسكريين عليهم السلام و استفاد من دروسه التي كان يلقيها في هذا السفر (2) و هذه من

1- فقـد ألف هـذه الرسالة في 27 / ربيع الأـول/ 1285ه-، و ألـف بعـدها كتابـاً في الرد على الشـيخية في رجب 1285 ه- و الأـرجوزة الحمامية في 19 شعبان و جميعها في سامراء من تلك السنة. ينظر أحمد الحسيني مخطوطات مكتبة الميبدي: 27 ، 29 .
2- الأشكوري، مستدرك الذريعة : 1/ 181 .

الجهود العلمية التي سبقت هجرة السيّد المجدّد الشيرازي قدس سرّه إلى سامراء بست سنوات (1).

و المركز إذ يعتزّ بتقديم الإصدار العاشر من (سلسلة إصدارات ما كتب في سامراء)، و التي بلغ عددها نحو 300 عنواناً كتبت جميعاً في ربوع حوزة سامراء المباركة، و قد عملنا على تصنيفها و ترتيب أولويات طبعها و فضّ لنا أن تكون الإصدارات متنوعة في أبواب المعرفة لتشمل الفقه وأصوله والفلسفة و علم الكلام و التفسير و علم الرجال و الأخلاق و التراثيات، كل ذلك إسهاماً من المركز للتدليل على التنوع المعرفي و الثراء العلمي الذي كان سائداً في تلك الفترة في حوزة سامراء، و التي هي غنيّة عن التعريف و لكنها بحاجة الى خطوات واعية و هادفة و حكيمة؛ لتعيد ألقَ تلك الحوزة التي وصفت في يوم من الأيام بأنها منافسةٌ لحوزة النجف الأشرف، فضلاً عن أنها ببركتها تأسست حوزة قم المقدسة على يد المؤسس الشيخ عبد الكريم الحائري (طاب ثراه) وقد تصدّى لتحقيق هذه الرسالة جناب الأخ العزيز العلّامة الفاضل الشيخ ستار الجيزاني (دام عزّه)

و أنجزها بوقت قصير جداً، مما يدل على همته العالية، فلله درّه وعليه أجره. ومن الواجب تقديم الشكر للإخوة الأعزاء في شعبة التحقيق للجهود الكريمة المبذولة بالمراجعة العلمية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين و الصلاة على سادة المعصومين محمد و آله الطاهرين.

الأقل كريم مسير

سامراء المقدّسة

2 / ع2/ 1440ه-

1- ينظر : مقدمة المركز لكتاب (نزهة القلوب و الخواطر) حيث أحصيت فيها بعض ما ألف في سامراء قبل وصول السيد المجدد الشيرازي إليها.

مقدمة التحقيق

ص: 9

مقدمة التحقيق

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يـدي القـارئ الكريم أثر قيم، يتناول جانباً مهماً من جوانب الحجـة الإلهيـة بوجهيها النبوة و الإمامـة، بل يكاد يكون جوهر المسألـة و روحها، والتي حاول الكثير تجريـدها منها، و دفع البحث باتجاهات تقلل من قيمتها، لتهبط بها من مسـتوى المعتقد إلى كونها مسألة فرعية فقهيـة ليست من العقائـد في شـيء، بـل حالهـا حال الكثير من المسائل الفرعيـة الأخرى التي قـد لا يبتلى بها المكلف إلا نادراً، حتى قال بعضـهم : (واعلم أنّ الكلام في الإمامـة ليس من أصول الديانات ولا من الأمور اللابدّيات بحيث لا يسع المكلف الإعراض عنها و الجهل بهـا، بـل لعمري إن المعرض عنهـا لأرجي حالاً من الواغل فيها) (1) وليس هذا إلا لأنهم جردوها عن العصـمة، وألبسوها ثوب السياسـة والمعارضة للسلطات القائمة.

يأتي هـذا الأثر القيم ليعالـج فيه المصـنف الله مسألة العصـمة، ويبحثها بتجرّد علمي متناولاً إياها من جوانب عدة، بعضـها لغوية وأخرى قرآنيـة و ثالثة كلامية ورابعة روائية وخامسة فقهية، و غير ذلك مما يلمسه القارئ الكريم بوضوح، فيجد نفسه أمام موسوعة كبيرة في محتواها ثريّـة بمادتها، و إنْ كانت صـغيرة في حجمها يسـيرة في حروفها، كل هـذا بمنهج دقيق، و تناول عميق، لا يطلق الكلام فيه جزافاً، و لا اتباع هوى من دون تثبت و تحقيق.

1- الآمدي غاية المرام في علم الكلام ص 363

نعم، إنّ المصـنف الله لما كان مبناه على الاختصار؛ فقد اقتصر على المطالب التي يرى إنّها أساسية، و ترك كثيراً من البحوث و المطالب و الشـبهات اعتماداً على ما حققه غيره من الأعلام في مطوّلاتهم ومختصراتهم، وإلّا لو أراد الاستيعاب لاحتاج أن يسطر أضعاف ما كتبه، بل عليه أن يوقف عمره لذلك، و قديماً قالوا: السعيد من اكتفى بغيره

المؤلف فى السطور

اشارة

المؤلف في السطور(1)

النسب و النسبة:

السيد علي بن محمد علي بن مير مرتضى بن مير سعيد بن مير أبو الهادي بن مير محمد كريم بن مير علي شرفا (شرف الدين) بن مير عبدالكريم بن مير عبدالله بن مير سلطان محمود بن مير عبد الكريم (الثاني) بن مير عبدالله بن مير عبدالكريم (الأول) بن مير محمد بن مير سيد مرتضى بن مير سيد علي بن مير سيد كمال الدين بن مير سيد قوام الدين (المشهور مير بزرك رأس سلسلة السلاطين المرعشيين في طبرستان) بن مير سيد عبدالله بن أبي عبدالله محمد بن أبي هاشم بن أبي الحسن علي (نقيب العلويين) بن أبي محمد الحسن النسابة المحدث بن علي المرعشي بن عبد الله بن محمد الأكبر بن حسن بن حسين الأصغر بن الإمام السجاد علي بن الإمام الشهيد الحسين بن الإمام علي بن أبي طالب عليه و عليهم الصلاة والسلام، الحسيني الميبدي اليزدي

مَيبُد: بلدة من نواحي أصبهان بها حصن حصين، وقيل إنها من نواحي يزد.. و قال الإصطخري و من نواحي كورة إصطخر مبذ، فهي على هذا من نواحي فارس بينها و بين أصبهان فاشتبهت، و بين ميبد و مدينة يزد عشرة فراسخ، و من ميبذ إلى عُقْدَة (عقداً) عشرة فراسخ (2).

وفي «لغتنامه دهخدا» ما تعريبه مع اختصار: ميبد من مضافات يزد، من توابع أردكان، مجموعة 19 قرية حاضرتها ميبد، حده الشمالي والشرقي

«رستاق»، و الجنوبي « ندوشن » و«كذابات»، والغربي « عَقْدا »

1- أحمد الحسيني، المُفَصَل في تراجم الأعلام : 312/1 ، بتصرف.

2- الحموي، معجم البلدان: 240/5 .

يُنسب إلى ميبد جماعة من المحدثين و العلماء والأدباء و الشعراء، القدماء و المتأخرون، أشهرهم كمال الدين مير حسين بن معين الدين الميبدي (ت 904 ه-)، و سيدنا صاحب الترجمة، توجد تراجم بعض المعروفين منهم في موسوعة «دانشنامه مشاهير يزد» الفارسية 1 / 450 - 453 و 483 - 484

و 2 / 1512 - 1518 .

أسرة الميبدي :

السادة آل الميبدي من الأسر العلمية المعروفة في ميبد و يزد و كرمانشاه و طهران و المشهد الرضوي، لهم مكانة محمودة بين سائر الطبقات، معروفون بالعلم و التقوى و بعضهم خطباء يقومون بالوظائف الارشادية و بثّ التعاليم الدينية. كلهم ينتمون إلى السيد صاحب الترجمة أو أخيه، و هم من أولادهما وأحفادهما.

لهم بالإضافة إلى النسب العريق، صلات سببية وشيجة توصلهم إلى شخصيات كبيرة معروفة في تأريخ العلم و الدين.

نذكر فيما يلي المعروفين المتوفين من هذه الأسرة ومن يتصل بهم من قريب:

1 - السيد جواد الميبدي المتوفى سنة 1322ه-، و هو ابن السيد صاحب الترجمة، عالِم جليل و أديب شاعر ، أحرز مكانةً محترمةً في ميبد و شيراز ثم في

كرمانشاه .

2 - السيد محمد كاظم الميبدي المتوفى سنة 1330 ه-، ابن السيد صاحب الترجمة، اشتغل بالوعظ و الإرشاد في كرمانشاه، أديب شاعر يجيد كتابةَ أنواع الخطوط.

3 - السيد محمد رضا بن محمد علي الميبدي أخو السيد صاحب الترجمة،

محقق فصيح أديب شاعر، توجّه إلى سبزوار فقطنها مدةً، لازم في أثنائها درس الفيلسوف المعروف الحاج ملا هادي السبزواري، تجول في كثير من مدن إيران و كان أكثر إقامته بطهران.

4 – السيد حسن بن محمد على الميبدي، أخو السيد صاحب الترجمة، العالم المحقق المتوفى سنة 1304ه–، توفي بكرمانشاه و دفن في جوار ملا عبد الأحد الكزازي.

ه – السيد محمد بن السيد علي بن مير سعيد الميبدي، ابن عم سيدنا المترجم له. كان من أجلاء علماء عصره، قطع مراحله العلمية في النجف الأشرف ومن أساتذته بها السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي.

6 – السيد محمد بن رضا بن مير جان بن محمد علي بن مير سعيد الميبدي، المعروف ب «المهدوي» من بني أعمام السيد صاحب الترجمة، اشتغل بالوعظ و الإرشاد في «أبرقو» من نواحي فارس بينها و بين يزد.

7 – السيد أحمد بن السيد علي بن مير عبد العظيم بن مير أبو الهادي بن مير سعيد الميبدي المتوفى سنة 1334ه–، و هو من بني أعمام السيد صاحب الترجمة، يُعرَف ب– «أبرقوني»، عالم جليل و أديب بارع و شاعر مجيد، حضر في النجف الأشرف على السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي، وكان يتخلص في شعره ب–«فلانى»، وله تصانيف منها «الهداية الأحمدية».

8– السيد أمين بن مير عبد العظيم بن مير أبو الهادي بن مير سعيد الميبدي من بني أعام السيد صاحب الترجمة، المعروف ب « مير عظيمى»، عالم فاضل له تصانيف منها «تذكرة المؤمنين». توفي بأبرقو و حمل نعشه إلى إقليد فدفن في جوار السيد عبد الرحمن

9 – السيد علي أكبر بن حسين بن مير عبد العظيم بن مير أبو الهادي بن مير سعيد الميبدي المتوفى سنة 1366ه-، عالم جليل أديب فاضل، وهو من بني أعمام السيد صاحب الترجمة، المعروف ب «مير عظيمي» أقام بأصبهان للتحصيل و حضر بها على الآخوند الكاشي و جهانگير خان القشقائي.

10 – السيد محمد بن السيد جواد بن السيد على صاحب الترجمة المتوفى سنة 1402ه-، من أعلام العلماء، كان فقيهاً أصولياً، انتقل في شبابه إلى العتبات المقدسة بالعراق، و حضر على العلمين الميرزا محمد تقي الشيرازي و الميرزا حسين النائيني، ثم عاد إلى وطنه فقام بالوظائف الشرعية و التدريس و إمامة الجماعة بها، أقام بعض السنين في قم مشتغلاً بالتدريس و رعاية شؤون الطلبة، و عاد في سنواته الأخيرة إلى كرمانشاه و بها توفي.

11 – السيد محمد باقر بن السيد جواد بن السيد علي صاحب الترجمة المتوفى سنة 1418ه-، اشتغل بالوعظ والإرشاد حين إقامته بقم و كرمانشاه، عالم جليل أديب شاعر متسم بالهدوء و حسن الأخلاق، وكان يتخلص في شعره

ب- «كوثر».

النشأة العلمية:

أراد والد السيد المترجم له في بداية أمره أن يمتهن التجارة اقتداءً بأسلافه، و لكنه أحب طلب العلم و الدخول في سلك رجال الدين، لأنه – كما يقول في بعض ما كتبه – من ذرية الرسول صلى الله عليه و آله و سلم و المناسب له أن يسير على طريقتهم و يتولى الإرشاد الديني أداءً الحق ساداته من آل البيت عليهم الصلاة والسلام.

نشأ في «ميبد » و قطع مراحل من دراساته الحوزوية بها، و يؤسفنا أن لا يسعفنا التأريخ بمعلومات عن دراساته في مسقط رأسه ولا نعرف التفاصيل

عن أساتذته الذين قرأ عليهم المقدمات و كيف قطع مرحلة السطوح.

هاجر في شبابه إلى كربلاء لإكمال التحصيل، و أقام بها سنين يحضر في الفقه والأصول العاليين على الشيخ عبد الحسين شيخ العراقين الطهراني، و بعده حضر أبحاث المولى محمد حسين الفاضل الأردكاني، وقد أجازاه وصدّقا اجتهاده، و يبدو من الاجازتين أنه كان في تلك المرحلة من المتقدمين بين تلامذتهما و له عندهما شأن و احترام، حيث أثنيا عليه ثناءً بالغاً و عظّما مكانته العلمية.

قال أستاذه المولى محمد حسين الفاضل الأردكاني ضمن إجازته له:

«و من فاق على الأنام ببلوغ هذا المقام ونيل ذاك المرام، جناب السيد السند الحبر المعتمد، العالم العامل الفاضل الكامل، الأورع الأودع السميدع، نُور حدقة الفضل و الكمال و نور حديقة العلم و المجد و الجلال، منبع الفضائل ومعدن الوسائل وافتخار الأفاضل، فرع الشجرة الطيبة النبوية وغصن الدوحة العلية العلوية، ذو الطبع السليم و الفكر الحديد المستقيم، و القريحة الوقادة و الفكرة النقادة، و القوة القدسية و المنحة الإلهية، الجامع بين جودة التحرير وحسن التقرير، الخبير البصير، المهذّب الصفي الذكي الألمعي...».

«فإنه دام فضله لم يزل من حداثة سنه و غضاضة غصنه، شمّر عن ساق الجد و الاجتهاد و غار في الأغوار والأنجاد، و اقتطف من رياض العلم الأثمار والأزهار والأوراد، و ارتشف من حياض الفضل ما يشفي اوار أوام الفؤاد، فاجتمع فيه من العلم أفنان و من الفضل و الكمال ألوان، وحاز من المعقول والمنقول الحظ الأوفى، و فاز من الفروع و الأصول بالقدح المعلّى، و غاص في بحارهما على فرائد، و اصطاد من بيدائهما الأوابد و الشوارد، فبرع في العلوم الشرعية كلها أصولها وفروعها، و فاق في المعارف الدينية بأقسامها و أنواعها،

فبلغ من الكمال ما يقصر دونه الأنُوق ولا يحاذى به العيوق، فهو الإمام لمن اهتدى و بصر لمن اقتدى، ولا يباريه من الأقران أحد و لا ينال ذروة مجده يد، فحق عليه أن يحمد الله سبحانه على ما امتنّ به عليه من المرتبة السنية و الموهبة السماوية، و الفضيلة التي تفوق الفضائل ويقصر عنها كف المتناول..».

ثقافته العالية ونشاطاته

لسيدنا الميبدي – كما يبدو من كتاباته ومنشئاته ورسائله – اطلاعٌ واسع في العلوم الرياضية والعلوم الغريبة و علم الحروف و النجوم و ما إليها، بالإضافة إلى تبحره في العلوم و المعارف الدينية، كالفقه والأصول و الكلام و التفسير و الحديث و أضرابها من المعارف الدارجة في الحوزات العلمية، وهكذا تدل على سيطرته على العلوم العقلية كالفلسفة.

أقام منذ سنة 1287ه– في كرمانشاه حيث عاد من العتبات المقدسة إلى إيران، و اشتغل بها بالتدريس و تربية الطلاب و الناشئين من المشتغلين بالعلم، و تولّى الإرشاد و التوجيه الديني و أصبح عالماً مرجوعاً إليه في المسائل الشرعية و المهام الاجتماعية، و استبصر بتوجيه منه جماعةٌ من النُّصيرية.

استفاد من وقته و ساعات عمره أكثر ما يمكن الاستفادة منها، فإنه – مع ما كان يتطلبه موقعه الديني من صرف الوقت في التوجيه و الإرشاد و القيام بشؤون العامة – ألّف و صنّف و كَتَبَ الكثير من مختلف الأبحاث والتحقيقات.

أُبعد نحو سنة 1299 ه– إلى أصبهان لأسباب سنذكرها، وبعد مدة مدة أُفرج

عنه و عاد إلى كرمانشاه و استمر في نشاطاته الدينية و العلمية و الاجتماعية على ما كان يتصدّاه قبل الإبعاد

قالوا فيه

ليس من الغريب أن يُشيد أصحاب التراجم و من ذكر السيد صاحب الترجمة مقامه العلمي و فضله في التحقيق و الإحاطة، بالإضافة إلى تبجيلهم موقعه من الدين و التقوى، فإن مؤلفاته و مصنفاته و منظوماته تشهد بتبحره في المسائل العلمية و توسعه في الاستقصاء و الفحص و دقة نظره فيما يتصداه في كتاباته.

قال الشيخ آقا بزرك الطهراني:

«فقيه كامل و عالم عارف.. بلغ مرتبة عالية في العلم و العمل، وتبحّر و برع، و أجازه أستاذه الأردكاني إجازة محترمة في غاية الثناء والتبجيل، مصرحاً ببلوغه مرتبة الإستنباط من الدليل. هبط كرمانشاه فصار مرجعاً لأهلها. مروجاً لأحكام الدين مشيداً لمعالمه . هدى خلقاً كثيراً من النُّصيرية إلى سواء السبيل».

و وصفه أعلام معاصريه في الإجازات التي كتبوها لولده السيد محمد جواد الميبدي. بأوصاف حميدة كقولهم:

«السيد السند الولي، مجتهد الزمان، قبلة الأنام، مجتهد الأيام، سلالة خير الأنام. شريعت مآب، عمدة العلماء، افتخار العلماء الأطياب وزبدة الفقهاء

الأنجاب، افتخار العلماء الكرام».

وصفه الخياباني في «علماء معاصرين » بما تعريبه:

السيد المكرّم و المولى المعظّم، جامع العلوم والفضائل، صاحب التصنيفات والتأليفات..». و وصفه الخياباني في «ريحانة الأدب» بما تعريبه :

«عالم رباني، و فقيه صمداني، و محقق مدقق..».

الاصلاح الدينى:

كان السيد ساعياً مجدّاً في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، حتى حين السفر كان لا يدع فرصة الوعظ و الإرشاد و إقامة صلاة الجماعة و إلقاء الخطب و الدعوة إلى الصلاح و الإصلاح.

لم يكن هذا دأبه مع العوام والعامة فقط، بل كان يجتمع بالطلاب و المتعلمين و ينصحهم و يرشدهم إلى ما فيه صلاح دينهم و دنياهم و يحبّذ إليهم الجد في التحصيل و المزيد من طلب العلم والعمل به.

لم يترك واجب الإرشاد الديني حتى في مجالس العظماء و أرباب المناصب الكبيرة، مع ترفّع عن قبول أعطياتهم و هباتهم التي كانوا يغدقونها عليه في مناسبات خاصة. يُذكر بهذا الصدد أنه لمّا توفي أخوه السيد حسن قدّم له بعض الحكّام مبلغاً بعنوان الصرف في شؤون العزاء فردّه.

من اهتمامه بشأن الإصلاح الديني تأليف كتابه القيّم «إصلاح البلاد»، فإنه بثّ فيه كثيراً من التعاليم العملية الهادئة بهذا الصدد هي خلاصة تجاربه في كرمانشاه و المجتمع الذي عاش فيه.

إنه كان يجابه بالحق الصحيح، الخطباءَ و أهل المنبر و الذاكرين إذا سمع منهم ما لم تثبت صحته في التأريخ و الحديث، و قد أوذي بسبب صراحته في الردّ عليهم و إنكار ما ربما كانوا يتقولونه.

كما يبدو من بعض كتاباته إنه يشكو من عدم تقيد بعض الناس – عاميهم وعالمهم – بالأوامر الإلهية و عدم التورُّع في تحصيل الأموال و صرفها كيفما اتفق، و يحاول توجيههم بالنصائح و المواعظ و يُسرّ إذا رأى نجاحه في مهمة الإرشاد، كما أنه كان يستاء إذا وجد عدم القبول و التمادي في الضلال وعدم الرضوخ إلى

الحق.

إصلاح المجتمع الذي كان يعيش فيه :

كان يبذل فيه اهتمامه، الاصـلاح الديني والأخلاقي، حتى يصـرح في كتابه «إصـلاح البلاد» أنه كان يُجري الحدود الشـرعية على المعلنين بالفساد، كشرب

الخمر والسرقة و ما إليهما .

من جملة إصـلاحاته، سـعيه في دفع البدع و العقائد السـخيفة المعروفة بين العوام و النساء، تلك العقائد و العادات التي لم يُعرَف منشأها و بعضها يخالف التعاليم الدينية و قَبِلها العوام كطقوس شرعية يقومون بها كقيامهم بواجب ديني عبادي.

كان شديـداً غير مؤارب في مقابلته مع أعمال بعض المتشـبهين بالعلماء و أهل المعرفة المتظاهرين بالقدس و التقوى، المفرّطين في حقوق الفقراء من الزكوات و الأخماس و غيرها باسم المصالحة الشرعية، و المتصرفين في الموقوفات بغير ما وقفت لها باسم التولية الشرعية.

نفيه إلى أصبهان

لقد أثارت مكانة السـيد العلمية و الاجتماعية في كرمانشاه، حفيظة بعض ضعفاء النفوس فسعوا في إبعاده إلى أصبهان، و لكن نفيه من البلد زاد في موقعه لدى العلماء وعاد إلى بلده معزَّزاً مكرّماً. فلنقرأ بهذا الصدد ما كتبه حفيد السـيد صديقنا المكرّم فضـيلة السيد ناصر الحسيني الميبدي في مقدمته لرسالة «نبوة عيسى»

من جملـة الوقائع التي اتفقت للسـيد، اختلافه مع بعض علماء كرمانشاه في حكم شـرعي، فقد اختلف مع أسـرتين كان لها شأن اجتماعي كبير في تلك

الأصقاع، هما «بنو صالح» و «بنو زنگنه». هذا الاختلاف ثقل على علماء الأسرتين المنتميتين إلى البيت الملوكي «القاجار»، فأثاروا الحكومة ضدّ السيد، و بعد الاهانات بالنسبة إليه و إلى أتباعه، أبعد إلى أصبهان بأمر عبد الله ميرزا حشمة الدولة والي كرمانشاه آنذاك.

اختلف

عند وصول السيد إلى أصبهان، أمر حاكم أصبهان مسعود ميرزا ظل السلطان شيخ الإسلام آقا محمد حسين الهزار جريبي بامتحان هذا السيد الذي اختلف مع أسرتين كبيرتين لهما المكانة المرموقة في الأوساط العلمية و وقف أمامها غير هيّاب من موقعها الاجتماعي. فأوكل شيخ الإسلام مهمة الامتحان إلى العالم المعروف ميرزا هاشم الچهارسوقي أخ السيد محمد باقر الخوانساري صاحب «روضات الجنات»، فدعا الچهارسوقي أعلام أصبهان للحضور في مجلس الامتحان . في هذا المجلس الحافل أجاب سيدنا على كل سؤال وُجِّه إليه في الأصول والفقه و انجرت الأسئلة إلى عدة مجالس ظهرت فيها مقدرة السيد العلمية الفائقة.

وفي أواخر تلك المجالس استأذن السيد في توجيه سؤال إلى العلماء الحاضرين، و بعد أن أجيز له بالسؤال، سأل عن مسألة علمية عجز الحضور عن الإجابة عليها، فذكر هو الجواب عنها و كيفية حلّها بطريق مقبول تعجب منه الحضور. و عندها كتب الچهارسوقي رسالة إلى شيخ الإسلام مشيداً بمكانة السيد العالية في العلم والمعرفة، و قال من جملة ما كتب: «ظهر لنا أن السيد علي اليزدي جليل القدر في الفضل و الكمال و هو مظلوم من كل الجهات» على هذا المستند أصدر شيخ الإسلام حكماً عظّم فيه السيد و حكم بحرمة إبعاده من كرمانشاه و إخراجه من مسجده و حرمة ضرب و شتم أصحابه و اعتبر هذه كلها ظلماً به.

بعد هذا الحكم و الإشادة بمقامه العلمي و الديني، دعا ظل السلطان سيدنا للبحث مع علماء النصارى و الاحتجاج معهم في دار الحكومة، و دار الاحتجاج و المناظرة حول نبوة المسيح عيسى الا و هل هي شاملة لمختلف الأمم والعصور أم هي خاصة بعصر مخصوص، و انتهى البحث بإقحام العيسويين. و على أثر هذا المجلس و ما جرى فيه من المناظرات كتب السيد هذه الرسالة – توضيحاً و تثبيتاً لما ارتآه عند البحث – كما يصرح بذلك في مقدمتها.

موقعه من الأدب العربي:

أديب أريب له منشئات أدبية و خطب أنشأها مسجعة مقفاة لأيام الأعياد و بعض المناسبات الدينية، بعضها بتواريخ بين سنتي 1295 – 1306ه-. و مضامين الخطب مستمدة مما ورد في الآيات الكريمة و الأحاديث الشريفة المروية عن أهل البيت عليهم السلام ، و هي على طريقة أدباء القرون الإسلامية الأولى، استعملت في كثير منها ألفاظ لغوية غريبة تدل على تسلطه التام على المواد

اللغوية.

كان – كما يقول – يُنشئ بعض النثر و الشعر العربي و يَعرِضُه على أفاضل الأدباء في كربلاء، ليتمرن على اللغة العربية و يعرف مواقع القوة والضعف فيها، و بهذا تمكّن من الأخذ بزمام لغة القرآن الكريم و الاجادة فيها.

كان يتجنب قراءة المؤلفات الفارسية إلا كتب الأدعية و المواعظ، و يلتزم مطالعة وقراءة الكتب العربية و خاصة المهمة منها من الجانب الأدبي، و ذلك ليطلع على نكات و أسرار الأدب العربي الدقيقة و يقوى في فهمها.

و يعتبر هذا واجباً على العلماء لفهم كتاب الله تعالى و سنة نبيه عليهم السلام ، و هما أصل الثقافة الإسلامية و منهما تُعرف التكاليف الاعتقادية و الواجبات الشرعية،

والقصور في فهمهما بسبب عدم معرفة اللغة انحراف و ضلال.

يقول في أول بعض خطبه:

«الحمـد لله الواجب الوجود، و فايض الجود على كل موجود، الـذي هو من غير والـد و لا مولود و غير مثيل في المعدود ، و لا نظير له في المعبود، جـامع الصـفات بلا حـدود، و مصـدر كل أثر محمود، و مبـدع كل خير مقصود، و المنزّه عن النقص المردود، و المبرّأ عن أوهام العنود. جل جلاله، و عمّ نواله، و عدم مثاله بزعم الحسود، و أشـهد أن لا إله إلا الله وحده لا شـريك له، شـهادةَ مُذْعن لا يعود، و لا يغريه الشك و الجحود، و لا يزال العظمة في الركوع و السجود..».

وقال في بداية شرح قصيدته الحجية:

«الحمد لله الذي شرح قصائدنا بأحسن المبادي، و أوضح ضمائرنا في الروائح و الغوادي لكل حادي، و أظهر من آفاق نفوسنا بدور القوادي في النوادي، و أفاض من أعين ألطافه الأيادي للصوادي، وزيّن هيولى الألباب بمعارف السوادي في البوادي بمصاحبة العوادي أفضل صلواته وأكمـل تحيـاته هديـة على النبي الهادي، الـذي أفحم لسانه فصـحاء ركوب الخوادي و بلغاء حلوب العوادي، لا تشـبّه الهجنـة و تشـينهم الضوادي. وعلى آله و متابعيه ما استقر الصادي و صاد العادي».

نماذج من شعره:

لسـيدنا الميبدي شـعر فارسـي كثير يتخلص فيه ب- «عاشق»، جمعه حفيده السـيد ناصـر الميبدي في ديوان خاص. أكثره ديني و في أهل البيت الله ، و قل ما يتصدى للأغراض الشعرية الأخرى.

كما له شعر عربي أدرج جملة منه في كتابه «الزوائد»، لا يخلو كثير منه من

الألفاظ الغريبة كنثره المصطنع، و هو كشعر العلماء في مقاصده و تراكيبه. هذا بالإضافة إلى أراجيزه المنظومة في مختلف الموضوعات .

قال في قصيدته «الحجية» التي يلتجئ فيها بالأئمة عليهم الصلاة والسلام لأن يرزق الحج:

هُدى الوصالِ بقلبي اليومَ مُنتَضِلُ *** ساعي الصفا بمصفَّى الشهدِ متصلُ

نارُ الجَوى بحشا قلبي قد اشتعلت *** رَشُّ السّقايةِ في إخمادها عَجِلُ

عَجُ الملبين أهماني الدمع في *** دوابر الدهر و هي اليومَ تنفصلُ

بات اللهاميمُ قلبي في مناسكهم *** و اطَّوّفوا و بأسحار الدُّجى عَمِلوا

إلا الّذي غادرته النفسُ في زمنٍ *** لا يعرفُ الأَسدَ من أشبالها البَدِلُ

كرّ الجديدانِ أياماً كواكبُها *** تعلو الشموسَ و ليلاً نجمُه أفِلُ

و ما رأيتُ بها بيضاءَ طالعةً *** إلا كثاني تَلِيل وهو مُنْخَجلُ

ما زلتُ أقرع سِنّي من صنائعها *** و من نتائج بالأرحام لا تصلُ

لا يُوجَد العدلُ إلا من ذُرى سببٍ *** و الظلمُ عن حيّز الأفلاكِ معتزل

قد كنت واريت أسراري بملحدة *** على أطائبها لم يعثُر الجَدِلُ

إذ طيف سرّي سَرى نحوي فأرقني *** أمحوضة النُّصح يبديها و يعتدل

ما تهتدي عتبات لو مِسئت بها *** عوارضَ الصّفْح و الآماقُ تَنْهَمِلُ

تجاب سؤلك تعطى ما أملت بها *** تُشفى بأقدم داءٍ ليس يَنْدملُ

فإنها لن استعلت أناملهم *** بحرَ السخاءِ وسخّت أنفساً بَخِلوا

لو صافح الناس في آن أكفهم *** يمطرن راحاتهم من لؤلؤ بَلِلُ

خزائن الفيض في أيديهم جعلت *** منازل الوحى و الآيات قد جعلوا

قوم حَيارى ادعوا فيهم الوهية *** لا ينقضون بما فاهوا و إن قتلوا

و آخرون ادعوا تفويض خالقهم *** إليهم الأمر فما كاد ينفعل

و فيهم زبرقان هم كواكبه *** من نوره الشمس في الأيام تكتحل

زوج ابنة المصطفى لولاه ما شرقت *** مضيئة في دجى الظلماء تنتقلُ

معاجن الخلق من تأييده اختمرت *** عم الورى بسُلافٍ سافه ثَمِلُ

راودت نفسي عن معنى شمائله *** ألفيتها بغطاء الجهل تشتملُ

و كيف تدركها الألباب ناضبة *** و أين تدنوه ما في نفسها تَشِلُ

ضرير ساحاته فاق الملوك بما *** في كفه من كنوز ليس يتّكِلُ

و كيف بى و أنا ابن ابنه نسباً *** و الجدُّ أحرى بإغنائي فيَكتَفِلُ

و ما أهم بما حازته سوقته *** لا أشبَّه دَوْحاً غصنُها عَصِلُ

شهود قولي عدول لستَ تنكرها *** و إن أرابَتْك عُذَّالي فأرتجلُ

ليت المعاق من ألحاظه طحرت *** بمقلتي في دياجي الليل تمتقلُ

هل الصّبا نحوَه تصبو فتُبلغُه *** عني السلامَ و إمْلاً راعه الوَجِلُ

و هو اشتِمامي ثرياً ضمّ أعظمَ مَن *** ساواه في قُعددٍ منه الورى اعتُقلوا

نبينا المصطفى الهادي و بضعته *** و من هُمُ معْ كتاب الله قد ثُقلوا

طوبى لمنتشقي تربٍ به عَبِقَتْ *** ريحانةُ الخلد و الأَوْصَابُ تنقَصِلُ

فإن أولِّيَ وجهي شطرَ ذا الحرم *** ليغفر الله لي الذنب الذي عَثِلُ

فإن بدت ليَ ما أبديتُها كرماً *** من نحوه و إنِ الأخرى فلي الوَيلُ

لكن أخاطبه يا جَدُّ جُدْ صلةً *** فإنه لأولي الأرحام منجعل

و غُلّتي اشتدّت الأيام ناقعةً *** كل الشراب سوى سُقياك مُنفشِلُ

فانشر عليها نقيعاً سَحّ من سُحْبٍ *** تكاثفت من علوم عذبُها رَتِلَ

و كتب على قطعة من الخط الكوفي حين أهديت إلى بعض الأساطين:

يا خطّ مالك لا تزال مبرقعاً *** تحت الشواد ببارق الصفحات

أو مَا رأيت ذؤابةَ الصبح انجلت *** بلحاظ نيّره عن السُّتُراتِ

فاعمد إلى لحظ الشيوخ مسارعاً *** إن السُّدولَ تزول باللحظاتِ

فهناك تبدو في البرية مشرقاً *** كالدرِّ تمسحه يدُ الرشحاتِ

ص: 26

ومن شعره الفارسي قوله من وزن يُعرف ب– «المثنوي»:

که ای بر خویش بسته تهمت عشق *** کجا داری خبر از حالت عشق

ترا زین دعوی بیجا چه مطلب *** ز آه و ناله وغوغا چه مطلب

همی نامی به گوشت خورده از عشق *** کجا نوری چراغت برده از عشق

تو را چون داغ حسرت بر جگر نیست *** از این دعوی ندانم مطلبت چیست

چرا این ناله بر خود میگذاری *** عبث عشاق را بد نام داری

کجا عاشق شب هجران دلبر *** گذارد سر به روی بالش پر

کجا مجنون به رختِ خواب خوابید *** میان بستر سنجاب خوابید

کجا فرهاد از اندوه شیرین *** بغیر از سنگ در شب داشت بالین

کجا تصری و خلوت خانه ای داشت *** غم تمثیل با افسانه ای داشت

کجا بهرام از عشق گلندام *** به یکجا لحظه ای می داشت آرام

چو عشقش رهزن ایمان و دین شد *** نمد پوشید و خاکستر نشین شد

کجا با درد عشق و جسم پر داغ *** هوس میکرد سیر گشتن باغ

کسی را می رسد لاف تعشق *** که از دنیا کند قطع تعلق

بود پیوسته چون خورشید تابان *** بکوه و دشت و بحر و بَر شتابان

تو سر بر بالش پر میگذاری *** بشب در رختخواب آرام داری

بملک کامرانی پادشاهی *** بگاهی می کشی یکبار آهی

کنی دائم باین معنی مباهات *** که منهم «عاشقم» هیهات هیهات

مؤلفاته:

يغلب على مؤلفات العلّامة الميبدي الأصالة والتنوع، فإنه عندما يتصدى لموضوع علمي أو أدبي لا يكتفي فيه بالنقل وسرد الآراء فقط، بل يبحث عنه

من مختلف جوانبه و يشبعه دراسةً و تدقيقاً.

و هو في كتبه يتناول مواضيع شتى تدل على إحاطته بجوانب العلم

ص: 27

والمعرفة .

له نشاط ملحوظ في التأليف و التصـنيف، و قد برز من قلمه ما يقرب من سـبعين مؤلّفاً من كتب و رسائل و أراجيز يحتاج بعضـها إلى سعة وقت في الجمع و الترصيف و البحث و التنقيب و تتبع واسع لتحصيل المواد.

إليك ما وقفنا عليه من مؤلفاته العربية والفارسية نثراً و نظماً:

1 – آداب زيارت امام رضا عليه السلام(زيارة فارسي)

نوى المؤلّف زيارة الإمام الرضا عليه السـلام ، بعد أن أقام في كرمانشاه سنين، و مقدّمة السفره إلى المشهد الرضوي بدأ بتأليف هذا الكتاب في آداب و كيفية زيارة الإمام عليه السـلام ، إلاّ أنّه لم يوفّق لإتمامه ظاهراً، حَسِب بعضُهم أنّ هذا الكتاب رحلة المؤلّف إلى مشهد؛ و ليس كذلك.

2 – أحكام تابع مصالح است (متفرقة فارسي)

جواب على سؤال حول الأحكام الشـرعية المتغيّرة في الشـرائع السـماوية مع ما يقال: من أنّ المصالح و المفاسد في الأحكام معلَّلةٌ بالعلل الذاتية، و هذا يتمّ بعدم تغيّر ما هو ذاتي و كون الأحكام باقية على وتيرة واحدة في سائر الشرائع و الأديان الإلهية.

يحاول المؤلّف في الجواب إثبات أنّ الاعتبارات تختلف في جعل الأحكام، و لهذا يمكن تغيير الاعتبار في عصر دون عصر.

3– أحكام حيوان موطوءة (فقه فارسي)

مسائل فقهية تتعلّق بالحيوان الذي يطأه الإنسان، وبيان ما يجب فيه. تمّ في غرّة ربيع الآخر سنة 1303ه–.

4 – أحكام خمس.

أحكام روزه (فقه فارسي)

رسالة فتوائية في أحكام الصوم، لعلّها لم تتمّ.

6- أحكام ماء البئر (فقه عربي)

بدأ المؤلّف في هذه الرسالة بيان معنى «البئر» و أنه ما هو، ثمّ ذكر الأحكام المتعلّقة به، و أنّه هل يتنجّس ماؤه بملاقاة النجس أم لا يتنجس؟ وعلى فرض التنجس كيف يمكن تطهيره؟ فيه نقل بعض آراء الفقهاء ومناقشتها.

النسخة غير تامة و تحتوي على المقدمات و بعض المسائل، و الظاهر أنه لم يدوّن من الرسالة إلا هذا المقدار .

7- أحكام الميت (فقه فارسي)

كتاب فتوائي في خصوص الأحكام الواجبة و المستحبّة المتعلقة بالموتى، ذكر فيه ما يتعلّق منها بما قبل الموت و حينه و بعده و فلسفة الموت، في مقدّمة و ثمانية فصول و خاتمة، و النسخة غير تامة.

8- أحكام نماز . رسالة فارسية .

9 - اختصاص عموم النبوّة بمحمد صلى الله عليه و آله و سلم (عقائد عربي)

في أوّل هذه الرسالة يشرح المؤلّف معنى «النبي» لغةً واصطلاحاً، ثم يستدلّ على أنّ النبوّة العامّة تختصّ بنبيّ الإسلام محمد علي صلى الله عليه و آله و سلم، و أنّه وحده مرسل إلى البشر كافّة على امتداد العصور و الأزمان.

ألّفت الرسالة على أثر بحث جرى حول نبوّة عيسى عليه السلام في أصبهان مع بعض العلماء في مجلس بعض الأصدقاء، ودُوّن موضوع البحث بأمر ظلّ السلطان حاكم أصبهان، و تمّ تدوينه في 26 شعبان سنة 1302ه-، سُمّيت الرسالة أيضاً : «نبوّة عيسى عليه السلام».

عصمة الحجج

ص: 29

10 - المنظومة الإيرانية (شعر عربي)

أرجوزة في مائة بيت في فضل إيران وفضيلة أهلها، و الخيرات والبركات الحاصلة في هذه البقعة من الأرض.

11 - الأرجوزة البطيخية. تم نظمها في 28 صفر سنة 1289ه- في كرمانشاه.

طبعت بقم في مجموعة ستة أراجيز.

12 - الأُرجوزة الحمامية (شعر عربي)

أرجوزة في تسعة و تسعين بيتاً، نظم بها خواصّ الحمّام الصحّية و كيفية الدخول فيه و الأعمال التنظيفية التي تتمّ فيه، و هي في فصول، و تمّ نظمها يوم الجمعة 19 شعبان سنة 1285 ه- في سامراء.

13 - الأرجوزة السفرجلية (شعر عربي)

منظومة في ثلاثة وثلاثين بيتاً في فوائد السفرجل.

14 - الأرجوزة النيروزية (شعر عربي)

يستعرض الناظم باختصار في هذه الأرجوزة البالغة ثلاثة و ستون بيتاً بعضَ الحوادث التأريخية الحادثة في يوم النيروز و أشير إليها في جملة من الأحاديث، ثمّ تعيين وقته و الأعمال العبادية التي ينبغي العمل بها فيه . نظمت في الليلة الثالثة من ربيع الأول سنة 1293 ه- في كرمانشاه.

15 - إرشاد المستمع (تاريخ فارسي)

بحث تاريخي عقائدي حول ما يُروى: إنّ بعض مَن صحب رأس الحسين عليه السلام إلى الشام شربَ الخمر به: «فجعلوا يشربون بالرأس»، وقد وقعت شبهة للبعض في هذا الأمر، و يحاول المؤلّف رفع الشبهة. كُتب في شهر شعبان سنة 1303ه-، في مقدّمة و ثلاثة فصول.

16 – الاستخارة (1) (دعاء عربي)

يبدأ المؤلّف في رسالته هذه ببيان معنى الاستخارة، ثمّ يذكر بتفصيل أنواعها و شرائطها و آدابها و ما يمكن الاستخارة به، مستنداً في كلّ ذلك إلى الأحاديث المروية عن أهل البيت عليهم السلام، و ما جاء في أقوال بعض العلماء المتصدّين للموضوع. تمّ تأليفه في يوم الخميس 24 ذي الحجة 1287ه–، الكتاب في مقدّمة و ستة فصول وخاتمة.

17 – إسقاط همزة الوصل في الحكاية (نحو عربي)

يحاول المؤلّف في هذه الرسالة أن يثبت أنّ الهمزة في جملة «فقلت : اذكروني» الواردة في بعض أدعية الصحيفة السجادية، همزة وصل ليست بقطع كما ذهب إليه بعض العلماء. تمّ في 14 جمادى الآخرة سنة 1305 ه– في كرمانشاه.

18 – إصلاح البلاد (2)

1– ذكره صاحب الذريعة: ج2 ص19 بلفظ الجمع (الاستخارات).
2– ذكره صاحب الذريعة : ج11 ص83 .

20 - إقامة العزاء بعد الرجعة (عقائد فارسي)

يسأل سائل عن إقامة مجالس العزاء على المعصومين عليهم السلام، و زيارة قبورهم و مشاهدهم كما يمارسها الشيعة في هذه الأزمان هل تستمر بعد الرجعة و عودتهم إلى الدنيا أم ينتفي موضوعها بعد الرجعة؟

يذهب المؤلّف في هذه الرسالة إلى عدم انتفاء الموضوع و أنّ إقامة العزاء و الزيارة ستستمرّ .

21 - بديع اللغة (1)

1- ذكره صاحب الذريعة : ج 3 ص 73 .

26 – تحقيق محلّ الإقامة (فقه عربي)

استدلالي في معنى محل إقامة المسافر و ما يجب فيه من القصر أو الإتمام و تعيين المسافة لصدق السفر أو الإقامة مع مناقشات في الأدلة. ألف سنة 1308ه–، في كرمانشاه.

27 – تذكرة المتعلّمين (متفرّقة عربي)

في أقسام العلوم و أنواعها، النافع منها و الضار، و أيّ منها يجب تعلّمه أو يُجتنب منه، و فيه شواهد من الأحاديث و الروايات المروية عن أهل البيت عليهم السلام و قصص تاريخية مناسبة للموضوع. تمّ تأليفه في 14 صفر سنة 1300ه–.

28 – تفسير آيات من القرآن الكريم. متفرقات

29 – تفسير سورة القدر (تفسير عربي)

تفسير فيه تفصيل و بسط مع إيراد بعض الأحاديث المروية عن أهل البيت عليهم السلام، و فيه بحوث و نكات لم يتطرّق إليها المفسّرون كما يقول المؤلّف و هو في أطراف لم يوفَّق إلى إكمالها.

30– تكرار الإمام صلاة الجماعة (فقه عربي)

يستدلّ المؤلّف على صحة تكرار الإمام صلاة الجماعة في مكان واحد أو أمكنة مختلفة، و كان مبتلىً بالتكرار في كرمانشاه؛ حيث لم يكن مسجده يسع لكلّ من يريد الائتمام به.

31– ثمار الأسفار (فقه عربي)

شرح استدلالي على كتاب الصلح من شرائع الإسلام للمحقق الحلّي، من تقرير بحث أُستاذه الذي سافر معه من كربلاء إلى سامراء (نظنّ أنّه يريد الشيخ عبد الحسين شيخ العراقين) و درس لديه في السفر هذه القطعة من الشرائع.

32- چهارده مسأله شاذه (فقه فارسي)

يبحث المؤلّف استدلالاً في أربع عشرة مسألة فقهية شاذة أخطأ فيها بعض العلماء و يبيّن الوجه الصحيح فيها، و ذلك لئلا تتسبّب في تضليل المتفقهين الّذين يتتبعون الشواذّ من المسائل و الفتاوى للتبجّح بمعرفتها و ينحرفون بذلك عن جادة الصواب. تمّ تحريرها في 26 ذي القعدة سنة 1307ه-.

33- حاشية الحدائق الناضرة. للشيخ يوسف البحراني.

34 - حاشية شرائع الإسلام. للمحقق الحلي.

35- حكم الخلوة بالأجنبية (فقه عربي)

في هذه الرسالة الاستدلالية يُستدلّ على حرمة الخلوة بالأجنبية، أي لم يكن مع الرجل و المرأة شخص ثالث في مكان منعزل، مع نقل آراء بعض كبار الفقهاء و مناقشتها. تمّ تأليفها في 24 شوال سنة 1301ه-.

36 - حكم الذؤابة (فقه عربي)

بيان حكم «الذؤابة» المذكورة في أحاديث المعصومين عليه السلام، و تعيين نوعها من الشعور للرجال، و أنّ أيّ نوع من شعر الرأس مرغوب فيه شرعاً و أيّ نوع منه محظور.

37- الحلال والحرام في الشرائع الماضية وشريعة محمد صلى الله عليه و آله و السلم.

-38 حلق اللحية (1) (فقه عربي)

رسالة استدلالية في حرمة حلق اللحية، و يذهب المؤلّف إلى أنّ الفقهاء لم يبحثوا في هذه المسألة كما ينبغي مع أنها مبتلىً بها. تمّت في عاشر شوّال سنة 1301ه- .

1- ذكره صاحب الذريعة : ج 7 ص 63

39- الخطب. أكثرها منشأة لعيد الفطر.

40 - الخمس (فقه فارسي)

وهو مختصر فتوائي.

41 - دفع الوباء. رسالة.

42 - ديوان شعره الفارسي . جمعه حفيده السيد ناصر الميبدي .

43 - ردّ الشيخية (عقائد عربي)

رأى شخص في المنام أنّ المؤلّف يأمره بمتابعة عقائد الشيخية المنسوبين إلى الشيخ أحمد الأحسائي، و لكنّ المؤلّف ينصحه في هذه الرسالة بالتثبّت عمّن يأخذ دينه منه، و يستعرض عقائد هذه الفرقة باختصار لإثبات بطلان ما يقوله علماؤها. كتبه المؤلّف في نصفي نهار من شهر رجب سنة 1385 ه- في سامراء.

44 - الرسالة العملية (فقه-فارسي)

ذكرها صاحب الذريعة (1) .

45 - الزكاة (فقه فارسي)

كتاب فتوائي في الأحكام المتعلقة بالزكاة و تعيين ما يجب دفعه فيها، مع التأكيد على دفعها في وقتها، و في آخر الرسالة يشير المؤلف إلى أنواع الصدقات المستحب دفعها إلى الفقراء و المحتاجين، تمّت في ليلة الأحد 19 محرّم سنة 1299ه-.

46 - الزوائد (متفرقة عربي) ألّف منه الزائدة الأولى فقط .

منتخبات حديثية، و بحوث أدبية و علمية عقلية و نقلية، و تفسير بعض الآيات الكريمة، و شرح أحاديث شريفة، و أشعار عربية أو فارسية أكثرها للمؤلّف و يتخلّص في الشعر الفارسي ب-:«عاشق».

1- الذريعة: ج 11 ص 217.

الكتاب في ثمان زائـدة (باب) بعـدد أبواب الجنّة، في هذه النسـخة نجد الزائدة الأولى فقط هى في الأشـعار العربية والفارسـية، وغيرها ممّا يناسبها في الحلاوة.

47 - سؤال وجواب (1) (فقه فارسي)

أكثر الأجوبـة في هـذا الكتاب فتوائيـة، وفي بعضـها تفصـيل، و يشـير المؤلف إلى الأدلّـة و بعض أقوال الفقهاء. أُدرجت الأسـئلة في هذه المجموعة بنصّها و بعضها غير فقهية.

48 - سجدة الشكر (فقه عربي)

بدأت الرسالة بمعنى السـجدة لغة و اصـطلاحاً ، ثمّ جهة تشـريع سـجدة الشكر و أحكامها و آدابها و مواردها، مع شواهد من أحاديث أهل البيت، و نقل بعض أقوال الفقهاء. تمّت في رابع ذي القعدة سنة 1300ه-، والرسالة في أربعة فصول.

49 - شرح المنظومة البطيخية (2) (أدب عربي)

شرح أُرجوزة نظمها الشارح نفسه في اثنين و سبعين بيتاً في منافع البطيخ و خواصّه. أوّلها:

أتحف شيء اصطفاه الفاكهي *** واختار من باكورة الفواكه

أشار المؤلّف في هذا الشرح ، بالإضافة إلى النكات الأدبية، إلى المنافع الطبّية للبطيخ، ثمّ استطرد في أواخره إلى ذكر خواصّ فواكه و أطعمة أُخرى. أصل الأُرجوزة نُظم عصر يوم 28 صفر سنة 1289ه- في كرمانشاه، و بعد مدة كُتب هذا الشرح.

1- ذكره صاحب الذريعة : ج 12 ص 247.
2- ذكره صاحب الذريعة : ج 14 ص 90 .

50- شرح حديث رأس مائة (حديث عربي)

شرح حديث مروي عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم من طريق أهل السنّة، مفاده: أنّ في رأس كل قرن يتجدَّد الدين على يد عالم ديني. في هذا الشرح بعد فرض قبول الرواية، يتحدّث المؤلّف عنها ضمن ثلاثة أُمور ، وقد تمّ تأليفه في 28 ربيع الآخر سنة 1300ه-.

51 - شرح ديوان أبي العلاء المعري.

52 - شرح القصيدة الحَجّية (أدب عربي)

كان المؤلّف شديد الاشتياق إلى الحجّ منذ أن كان في الحادية و العشرين من عمره، و لكن لم تتوفّر له وسائل السفر و لم ينل ما كان يصبو إليه، فنظم قصيدة لامية في ستة و ثلاثين بيتاً يبثّ فيها أشواقه إلى زيارة بيت الله الحرام و يتوسل بالأئمة المعصومين عليهم السلام. خاصة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، لنيل ما يبتغيه،

مطلعها:

هدي الوصال بقلبي اليوم منتضلُ *** ساعي الصفا بمصفى الشهد متصلُ

في هذا الشرح الذي لا يخلو من بعض التفصيل، تطرّق الشارح إلى مسائل أدبية و ذكر بعض فضائل أهل البيت عليهم السلام،بالإضافة إلى البحث في مسائل كلامية و علمية أُخرى. تم تأليفه في 18 محرم سنة 1282 ه-.

53 - صحّة الحِيَل في دفع الربا (فقه عربي)

بحث استدلالي فيه شيء من التفصيل في إثبات أنّ الحِيَل الشرعية للفرار من الربا صحيحة ولا مانع منها ، كتبه المؤلّف ردّاً على بعض العلماء، جاء إلى إيران نحو سنة 1300 ه- بقصد زيارة الإمام الرضا عليه السلام، وكان يذهب إلى عدم صحّة هذه المعاملات.

54- عبادات المخالفين (فقه عربي)

يرى المؤلّف عدم صحّة عبادات غير الشيعة الإمامية من سائر الفرق الإسلامية، و هو بحث استدلالي استند فيه المؤلف إلى ما روي عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، و إجماع الطائفة الشيعية على شرطية العقيدة بالولاية في صحّة العبادة.

55 - عصمة الحجج (1) (عقائد عربي)

وهو كتابنا هذا، وسيأتي الحديث عنه.

56 - علت غسل مس ميت (فقه فارسي)

جواب على سؤال، عن علّة وجوب الغسل على مَن مسّ ميتاً آدمياً، و عدم وجوبه على مَن مسّ ميتة بقية الحيوانات. هذه الرسالة الاستدلالية لم يتمّ تأليفها.

57- القصيدة اللامية و هي القصيدة الحجية، نظمها في محرم سنة 1282ه-.

58- كشكول الميبدي (2)(متفرّقة عربي)

فيه أبحاث جيّدة في أُصول الفقه، و الفقه، و التأريخ، و الجغرافيا، و فوائد من العلوم العقلية و النقلية، و تفسير بعض الآيات الكريمة، و شرح روايات وأحاديث مروية عن الأئمة المعصومين عليهم السلام، كلّها مدوّنة على غير نظم أو ترتيب خاص.

59 - المجالس (متفرّقة عربي)

أكثر هذه المجالس مرتبة لأيّام شهر رمضان المبارك، فتذكر في صدر كلّ واحد منها آية قرآنية ثمّ تفسّر بما يقتضي، مع نقل ما يناسبها من الأحاديث والروايات،

1- ذكره صاحب الذريعة : ج 15 ص 274.

2- ذكره صاحب الذريعة : ج 18 ص 76.

و في آخرها ذكر لواقعة الطفّ و مصائب الإمام الحسين عليه السلام .

60 - المجلسية (أخلاق عربي).

كتاب طريف في موضوعه، يتحدّث المؤلّف فيه عن معنى المجلس و آداب الجلوس في المجالس العامة و الخاصة و بعض الأحكام المتعلّقة به، تتخلّله أبحاث أُصولية و فقهية و أخلاقية تتّصل بموضوع الكتاب، مع الاستفادة من أحاديث أهل البيت عليهم السلام و إرشاداتهم. تمّ تأليفه عصر 26 صفر سنة 1297ه-، في كرمانشاه، و الكتاب في مقدّمة و خمسة أبواب و خاتمة.

61 - مفتاح السلامة (1)(أخلاق فارسي)

بيان لكيفية حفظ سلامة الروح و البدن، كتبه المؤلّف تذكرة لنفسه، وأكثر بحوثه أخلاقية استفاد كلّيّاتها من الأحاديث المروية عن أهل البيت عليهم السلام .

62 - مقتل الحسين عليه السلام (سيرة المعصومين عليهم السلام-(عربي)

في أحداث كربلاء و استشهاد الإمام الحسين عليه السلام، مع تحليلات تاريخية لبعض الوقائع، كتبه المؤلّف بطلب من بعض المؤمنين و زاد عليه توضيحات في أكثر صحائف الكتاب.

63 - ملحق مفتاح السلامة (طبّ فارسي)

يعدّد المؤلّف في هذه الرسالة ما يمكن به دفع الوباء والطاعون، و قد وردت في أحاديث أهل البيت عليهم السلام و أمرت بها الشريعة الإسلامية، و هي ملحقة بكتاب مفتاح السلامة المؤلَّف لحصول مطلق السلامة من العاهات و الآفات و الأمراض و الأعراض النفسية و البدنية، و تمّ في العشرين من شهر شوال سنة 1307ه- .

1- ذكره صاحب الذريعة : ج 21 ص 222 .

64 – النحو (نحو عربي)

متن مختصر جدّاً في صفحتين في قواعد علم النحو الكلّيّة.

65 – النصائح.

66 – نقل مجلس (1)(شعر فارسي)

مثنوي عرفاني أخلاقي على غرار نان و حلوا للشيخ بهاء الدين العاملي، أشير في آخره إلى مقام ولاية أهل البيت عليهم السلام، و ضرورة تحصيلها و الالتزام بها، و هو في ثلاثمائة و عشرين بيتاً في ستة عشر دوراً و خاتمة، و تمّ نظمه في سنة 1317ه-.

67 – نماز جماعت. رسالة فارسية.

68 – هداية النُّصيرية (2)(عقائد فارسي)

تحقيق حول المذهب «النصيري» الذي اغترّ بظاهره بعض البسطاء فانجرف إلى اعتناق بعض عقائده جهلًا منه بواقع الأمر، و هو مذهب الغلاة المنتشرين في كرمانشاه وما والاها، و هم خارجون عن الإسلام، و يظنّ المغترّون أنهم مسلمون. كتبه المؤلّف في سنة 1303 ه- ضمن ثلاثة مطالب.

وفاته:

توفي قدس سرّه سلخ محرم الحرام سنة 1313ه- في كرمانشاه، و بعد تشييع حافل نقل جثمانه إلى النجف الأشرف و دفن في مقابر «وادي السلام».

من المراثي التي قيلت فيه هذه القصيدة الفارسية التي لم نعرف قائلها :

كس ز مرگ ندارد گريز در دنيا *** چه كافر و چه مسلمان چه منعم و چه گدا

ز جن و انس و ملك كل من عليها فان *** همه فناست بجز و وجه ربك الأعلى

1- ذكره صاحب الذريعة ج 24، ص 294

2- ذكره صاحب الذريعة : ج 25، ص 199

دریغ و داد که گلچین مرگ در گلشن *** امان نداد گلی را که بشکفد بملا

هران گلی که در این گلستان دهر شکفت *** از تندباد اجل میرود بباد فنا

همیشه سرخ گل از تیره خاک ریزد سر *** گلی بخاک نهان کرد دهر دون ز جفا

و بهار تازه بروزی ببین که گشت خزان *** مه تمام بانی چگونه گشت خفا

فغان و آه که آسید علی کنز علوم *** کشید رخت ز دار فنا بدار بقا

بباغ خلد خرامید و پشت پائی زد *** به ملك و مال و زر و سیم این جهان فنا

پاکدامنی و زهد بود چون سلمان *** نظیر حضرت بوذر به علم و هم تقوی

جهان عز و شرف آسمان عز و جلال *** کزو تمامی دل مردگان بدند احیا

دَرِ سرای شریعت که بود ملجأ عام *** اجل زجور فرو بست و مهر زد بسرا

ز لطف داد خدا جاش در کنار رسول *** بلی مکان پسر هست پهلوی بابا

سفر ،نمود به اجداد خویش ملحق شد *** بجای چشمه کوثر ونخله طوبي

کسی که فیض علومش بخلق دهر رسید *** بمور و مار سپردند خاك بر سر ما

هزار حیف که خاك سیه شدش بالین *** دریغ و داد که شد قبر بهر او مأوا

ز شمع قامت او بود این جهان روشن *** خموش شد که از شعله نیست هیچ بجا

کسی که دست فروماندگان گرفت او بود *** شود عنایت حق دستگیر او فردا

از آه من بفلك سوخت چون سپند کواکب

زاشك من همه سو شد روانه رود بدریا

مصادر الترجمة:

نقباء البشر : 4 / 1486 ، أعيان الشيعة : 88 307، مستدركات أعيان الشيعة: 207/8 ، الذريعة في مختلف الأجزاء، علماء معاصرين : 106 ، مؤلفين كتب چاپی 4،325، ريحانة الأدب : 6 / 50 ، دانشنامه مشاهير يزد: 452/1 .

كتاب عصمة الحجج

كتاب «عصمة الحجج»

وهو في معنى العصـمة لغة واصطلاحاً، و إثبات عصمة الأنبياء و الأئمة عليهم السلام، من جميع الخطايا و الذنوب منذ الولادة حتى الوفاة، و يسـتدلّ المؤلّف قدس سـرّه بالأدلّة العقلية و النقلية مع عرض بعض الآراء الكلامية في الموضوع. تمّ في سامراء المقدسة بخدمة الأسـتاذ (الظاهر أنه يريد الشيخ عبد الحسين شيخ العراقين) في 27 ربيع الأول سنة 1285ه-.

والكتاب في ثمانية مواقع هي:

الموقع الأول: فى معنى العصمة.

الموقع الثانى: فى وجوب عصمة النبى و الامام.

الموقع الثالث: فى وجوب الاعتقاد بها.

الموقع الرابع: فى اعتبارها فى الاسلام و الايمان.

الموقع الخامس: فى حال منكرها.

الموقع السادس: فى دفع الاشكال عن أصالة العصمة فى الحجج عليهم السلام.

الموقع السابع: فى أنه هل يوجد معصوم غير الحجج عليهم السلام أو لا.

الموقع الثامن: فى أنه هل يجوز خلو عصر من الأعصار عن المعصوم عليه السلام أو لا.

و الكتاب على صـغر حجمه قد استوعب مسألة العصمة، و بحثها من جوانب متعددة، و تنوع جهدُ المصنف و ابداعاته فى اللغة و التفسير و الحـديث و الاصول و الفقه و الكلام و الحكمـة، فلله درّه، كيف لا، و هو خرّيـج مدرسـة الامام الصادق عليه السـلام، التى عرفت بثرائها و غناها و تنوعها و استيعابها.

نسخ الكتاب

و قد ترجم الكتاب الى الفارسية بطلب جماعة من أحفاد السيد فى سنة 1408 ه- بالمشهد الرضوى. و قد قام بالترجمة الشيخ محمد باقر بن الحسن الساعدى المشهدى، توجد نسخة منها فى مخطوطات مكتبة الميبدى (مشهد ايران).

اعتمدتُ في تحقيق الكتاب و تقويم نصه على ثلاث نسخ:

الأولى: النسخة الخطّية المحفوظة في المكتبة المرعشية في قم المقدسة، و هي نسخة كاملة، تقع في 80 صفحة، بخط المؤلف رحمه الله، كتبها في سامراء المقدسة، و قد جعلتها هي الأصل، و رمزت لها بالرمز (ش).

الثانية: نسخة يبدو أنها بخط المؤلف، لكنّها مسودة ناقصة الصفحة الأولى، تقع في 73 صفحة محفوظة في مكتبة مركز احياء التراث الإسلامي- قم، و قد رمزت لها بالرمز (ب).

الثالثة: نسخة بخط عبد الكريم بن محمد إسماعيل البروجردي، و قد كتبت في الرابع من شهر شعبان من 1297 ه- في حياة المؤلف، و هي نسخة كاملة تقع في 76 صفحة بخط جميل محفوظة في مكتبة مركز احياء التراث الإسلامي- قم، وقد رمزت لها بالرمز (ج).

منهجية التحقيق

منهجية التحقيق

أولاً : المقابلـة بين النسـخ الثلاث، و أشـير هنا إلى أنني لـم أجد اختلافات مهمة أو ما يخل بالمعنى بين النسخ الثلاث، نعم أثبتُّ بعض ما وجدته و لـم أشأ أن أثقل الهوامش فيه؛ لندرته و لعدم الاخلال بإغفاله.

ثانياً: تقويم النص الأصلي و ضبطه وفق ما تقتضيه القواعد الإملائية، وقد وضعت ما أراه مناسباً بين معقوفتين [ ] مما يقتضيه السياق.

و أشـير هنا إلى انني قد أعرضت عن تغيير بعض ما وقع فيه المصنف، مما لا يخل بالمعنى من قبيل استعمال المصنف لفظة (أم) في موارد كثيرة في حين انّ الأنسب استعمال لفظة (أو).

ثالثاً: تخريج الآيات القرآنية والروايات الشريفة و أقوال العلماء و الفقهاء و الأبيات الشعرية، من مصادرها الأصلية.

و أشـير هنا إلى أنّ المصـنف رحمه الله ، قد ينقل نصاً – سواء كان رواية أم قول عالـم أم بيت شعر – مع اختلاف يسير عن المصدر الأصلي غير مخل بالمعنى، و مرجع ذلك إلى أحد أمور:

الأول: إما اعتماداً على نسخة أخرى للمصدر غير التي عزيت إليها.

الثاني: أو اعتماداً على حفظه أو الثالث: شـهرة النص باللفظ الذي أثبتّه. و في أحيان أخرى نلاحظ أن المصنّف إما أن ينقل بحسب المعنى، أو بتصرف من نحو الاختصار، أو حذف ما لا يحتاج إلى نقله في موارد الاستشهاد، أو غير ذلك، وفي كل ذلك أشرت إلى ما أراه مهمّا فقط، و أغفلت أكثره؛ لعدم الإخلال بالمراد.

رابعاً: ترجمة الأعلام الوارد ذكرهم في الأصل، وكذا الملل و الفرق و المذاهب و التعريف بهم.

وفي الختام أتوجه بالشكر الجزيل و الثناء الجميل لكل من ساهم – بكثير أو قليل بإشارة أو عبارة في انجاز تحقيق هذا الكتاب، و أخص بالذكر إدارة مركز تراث سامراء التابع للعتبة العسكرية المقدسة، متمثلة بالمشرف العام على المركز سماحة الشيخ كريم مسير (اعزه الله) لتوفير نسخ الكتاب المخطوطة، و تيسير الوصول إليها و متابعته الدقيقة للعمل من بدايته إلى نهايته، و كادر المركز خصوصاً كادر شعبة التحقيق : الشيخ أياد حميد الطائي والشيخ جعفر الفتلاوي لما بذلوه من جهد حثيث في متابعة العمل، و إبداء الملاحظات اللازمة، وكذلك شكري لسماحة الشيخ محمد الكعبي الذي ساهم في مقابلة النسخ، و أخيراً ابنتي أم ملاك في صف الحروف و تنضيدها، و اليك أيها القارئ الكريم.

ستار الجيزاني

ص: 45

وجدت هكذا في الصفحة الأولى من الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم

يا طالب العلم و الإيمان و الحجج (1) *** هذا كتاب لعصمة الحجج

إن كنت تطلبه (2) بالخوض في اللجج *** فأطلبه كذا بالسفك للمهج

الحمد لله كما هو أهله، و صلى الله على محمد و آله الطاهرين.

الأحقر السيد محمد الحسيني الميبدي

1- (بالحجج خ ل) كذا في هامش المخطوطة.

2- (نائله خ ل) كذا في هامش المخطوطة.

الصورة

ص: 47

الصورة

ص: 48

الصورة

ص: 49

الصورة

ص: 50

الصورة

ص: 51

الصورة

ص: 52

مقدمة المصنف

اشارة

مقدمة المصنف

ص: 53

[مقدمة المصنف]:

اشارة

مقدمة المصنف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العاصم حججه من محاضر الشيطان، و معاريض الفتن، القائم بهم نصباً لاهتداء عباده إلى أحكم السنن، فالصلاة الدائمة عليهم و على آلهم الروحانيين والجسمانيين ما دام استقرارهم في كل زمن، و بعد:

يقول الغوّاص في بحار المعاصي، علي بن محمد علي الحسيني اليزدي الميبدي : هذه وجيزة في تحقيق العصمة و لها مواقع ثمانية :

ص: 55

الموقع الأول

الموقع الأول

فى معناها

فنقول : العصمة في اللغة: المنع (1) ، قال الله تعالى (لا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمر الله) (2)، و قال تعالى: (سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الماء) (3)، و قال تعالى: (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ (4)، و قال تعالى: (وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ) (5)أي : بنكاحها، سمّي عصمة؛ لأنّ المنكوحة تكون في حبال الزوج (6). و قال تعالى: (وَ اعْتَصِمُوا بِالله هُوَ مَوْلاكُمْ) (7) أي : امتنعوا بطاعته عن معصيته، أو امتنعوا بالله من أعدائكم، بمعنى: اجعلوه عصمة لكم مما تحذرون (8)، و قال تعالى: (وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ الله) (9) أي: امتنعوا به من غيره، وفي بِحَبْلِ الله أقوال:

1- ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس : ج 1 ص 579 ، الصحاح : ج 5 ص 1986، معجم مقاييس اللغة : ج 4 ص 331، أساس البلاغة : 312 ، لسان العرب : ج 9 ص 244، القاموس المحيط: 1049 ، مجمع البحرين : ج 6 ص 116 ، تاج العروس: ص 7818 و غيرها من معاجم اللغة.

2- سورة هود: 43 .

3- سورة هود: 43 .

4- سورة المائدة: 67 .

5- سورة الممتحنة: 10 .

6- مجمع البيان: ج 9 ص 454 .

7- سورة الحج: 78.

8- مجمع البيان: ج 7 ص 174 .

9- سورة آل عمران: 103 .

القرآن، و الدين، و الحجج عليهم السلام (1).

و قال تعالى حاكياً عن امرأة العزيز: (وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ) (2)أي: امتنع طالباً للعصمة (3)، و قال أبوطالب عليه السلام ، في النبي صلى الله عليه و آله و سلم، تصديقاً لنبوته: صلى الله عليه و آله و سلم

لقد علموا أن ابننا لا مكذب *** لدينا و لا يعبأ بقول الأباطل

و أبيض يستسقى الغمام بوجهه *** ثمال اليتامى عصمة للأرامل (4)

:أي: حفظ لهم و وقاية يمنعهم من الضياع و الحاجة.

و قال الشاعر :

و قلت عليكم مالكاً إن مالكاً *** سيعصمكم إن كان في الناس عاصم (5)

أي: سيمنعكم. و منه عصام القربة، و هو وكاؤها الذي تشدّ به من خيط أو سير. و منه المعصم، كمقود: موضع السوار، لأنه يمنعه من الوقوع (6) (6)

(قال الشاعر :

بدا لي منها معصم حين جمرت *** و كفّ خضيب زينّت ببنان

1- مجمع البيان: ج 2 ص 356 .

2- سورة يوسف : 32 .

3- مجمع البيان: ج 5 ص 397 .

4- سيرة ابن هشام ج 1 ص 163 ، والبيتان من قصيدته اللامية المشهورة والتي قال عنها ابن كثير على تعصبه في كتاب البداية والنهاية ج 3 ص 65 : هذه قصيدة عظيمة بليغة جداً لا يستطيع [أن] يقولها إلا من نسبت إليه، وهي أفحل من المعلقات السبع، وابلغ في تأدية المعنى فيها جميعا.

5- الزاهر في معاني كلمات الناس : ص 406 .

6- لسان العرب : ج 9 ص 244.

فوالله ما أدري و إن كنت دارياً *** بسبع رمين الجمر أم بثمان (1)) (2)

و قال المرتضى له أصل العصمة في وضع اللغة: المنع، يقال: عصمت فلاناً من السوء إذا منعت من فعله به (3)، و في القاموس: عصم يعصم: اكتسب، و منع، و وقى (4)، (و على جميع هذه التفاسير يعتبر فيها القهر والقسر؛ لأنه حقيقة المنع والامتناع) (5) ، غير أن المتكلمين أجروا هذه اللفظة على من امتنع

1- البيت من قصيدة لعمر بن أبي ربيعة المخزومي قالها في عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التيمي، وقبله: لقد عرضت لي بالمحصّب من منى *** مع الحج شمس سيرت (سترت) بيمان فلما التقينا بالثنية سلمت *** و نازعني البغل اللعين عناني خزانة الأدب و لب لباب لسان العرب: ج 11 ص 122 و قد روي بألفاظ مختلفة منها ما في ديوانه المطبوع: ص 362 فو الله ما أدري و إنّي لَحَاسِبْ *** بِسَبْعٍ رَمَيْتُ الجَمْرَ أَمْ بِثَمان

2- ما بين الأقواس غير موجود في النسخة (ب).

3- رسائل المرتضى : ج 3 ص 326 . و السيد المرتضى: هو علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن الإمام موسى الكاظم عليه السلام المولود سنة 355 ه- والمعروف بالسيد المرتضى، و الشريف المرتضى، و علم الهدى و المكنى بأبي القاسم، جمع من العلوم ما لم يجمعه احد، و حاز من الفضائل ما تفرد به و توحّد، و اجمع على فضله المخالف و المؤالف، متوحد في علوم كثيرة ، مجمع على فضله، مقدم في العلوم مثل علم الكلام و الفقه و أصول الفقه و الأدب و النحو و الشعر و اللغة و غير ذلك، له تصانيف مشهورة ، منها الشافي في الإمامة، و الذخيرة و جمل العلم و العمل و الذريعة و غير ذلك، توفي رحمه الله لخمس بقين من شهر ربيع الأول سنة 436ه-، و صلى عليه ابنه في داره، و دفن فيها، ثم نقل إلى جوار جده أبي عبد الله الحسين عليه السلام . انظر: الكنى والألقاب: ج 2 ص 470 ، روضات الجنات: ج 4 ص 294 ، أمل الآمل : ج 2 ص 182 ، الدرجات الرفيعة 458 ، وفيات الأعيان: ج 2 ص 149 ، تاريخ بغداد ج 11 ص 401 وغيرها.

4- القاموس المحيط : ص 1049.

5- توضيح من المصنف لكلام المرتضى رحمه الله.

باختياره عنـد اللطف الذي يفعله الله به؛ لأنه إذا فعل به ما يعلم أنه يمتنع عنده من فعل القبيح فقد منعه من القبيح، فأجروا لفظة المانع قهراً أو قسـراً، و الظاهر انه حقيقة عندهم، و أهل اللغة يتعارفون (1) ذلك أيضاً ويسـتعملونه، لأنهم يقولون – فيمن أشار على غيره برأي فقبله منه مختاراً و احتمى بذلك من ضـرر يلحقه و سوء يناله –:إنّه حماه من ذلك الضرر و منعه و عصمه منه،و إن كان ذلك على سبيل الاختيار.قاله المرتضى لا الله (2)

وهـذا الذي ذكرناه أحد تفاسـير العصـمة، و هو المشـهور عند أهل النظر، و قد تفسّـر بأنها : معنى يضـطر إلى الطاعة و يمنع من المعصـية بحيث لا يتمكن من الأتيان بالمعاصي (3). واختلفوا في عدم التمكن كيف هو ؟

فقال قوم منهم : المعصوم هو المختص في نفسه، أو بدنه، أو فيهما، بخاصة (4)تقتضي امتناع إقدامه على المعاصي.

و قـال قوم منهم : بل المعصوم مساوٍ في الخواص النفسـية والبدنيـة لغيره، و إنما العصـمة هي القـدرة على الطاعـة و عـدم (5)القدرة على المعصية، و هذا قول الأشعرى (6) نفسه – و إن كان كثير من أصحابه قد خالفه فيه ـ قاله عبد الحميد

1- في المصدر: (يتصارفون).

2- رسائل المرتضى : ج 3 ص 326 .

3- رسائل المرتضى : ج 3 ص 325 .

4- في المصدر: (بخاصية).

5- في المصدر (أو عدم)

6- أبو الحسن علي بن إسـماعيل الأشعري، من أحفاد أبي موسى الأشعري، و لذلك اشتهر بالأشعري منتسباً لجده الأعلى، ولد في البصرة سنة 260 ه-، و توفي في بغداد سـنة 324 ه-، تخرج في كلام المعتزلة على أبي علي الجبائي، بعد سـنتين من وفاة أسـتاذه أبي علي الجبائي سنة 305ه- أعرض عن الاـعتزال، و أعلن براءته منه في جـامع البصـرة، مختطـاً لنفسه منهجـاً جديـداً، له الكثير من المؤلفـات التي ذكرها المؤرخون التي لم يصل منها إلا «الإبانـة عن أصول الديانـة»، و«مقالات الإسـلاميين» و «اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع» ، ورسالة في «اسـتحسان الخوض في علم الكلام». ينظر تاريخ بغداد ج 11 ص 346؛ شذرات الذهب: ج 2 ص 303؛ وفيات الأعيان : ج 2 ص 135 ؛ الأنساب : ج 1 ص 266؛ طبقات الشافعية الكبرى: ج 2 ص 251؛ تاريخ الإسلام ج8 ص 69 . وغيرها.

ابن أبي الحديد في شرح النهج (1)، وهذا ما ذهب إليه الأقلون من أهل النظر، و هو باطل؛ لأنها لو كانت كذلك لما جاز الحمد على أفعال (2)المتصف بها، و لكان غير ممتثل لأوامر الله و نواهيه؛ لأنّه فرع التكليف و الذي هو فرع الاختيار، و هو لا يجتمع مع الاضطرار (3).

و قال بعض المعتزلة (4) : إنّ الله تعالى عصم أنبيائه بالشهادة لهم بالاعتصام،

1- شرح نهج البلاغة : ج 7 ص7.و ابن أبي الحديد هو عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد المدائني، أحد جهابذة العلماء، و أثبات المؤرخين ممن نجم في العصر العباسي الثاني كان فقيهاً أصولياً، و له في ذلك مصنفات معروفة مشهورة، و كان متكلماً جدلياً نظاراً اصطنع مذهب الاعتزال، و على أساسه جادل و ناظر، ولد بالمدائن في غرة ذي الحجة سنة 586ه-، و نشأ بها، و درس المذاهب الكلامية فيها، ثم مال إلى مذهب الاعتزال منها، فُوض إليه أمر خزائن الكتب في بغداد، و له مصنفات تزيد على الخمسة عشر مصنفاً، مات سنة 656 ه-. ينظر : فوات الوفيات : ج 2 ص 259 ؛ البداية والنهاية : ج 13 ص 191 . و غيرها.

2- كذا في النسخة، والأنسب في السياق: ((أفعاله). ف: (أفعاله).

3- لفظة (مع) ساقطة في النسخة (ب).

4- المعتزلة من الاتجاهات المذهبية الكلامية ذات النزعة العقلية، ظهرت ظهوراً واضحاً في بداية القرن الثاني الهجري، ذُكرت احتمالات عدّة لتسميتهم بهذا الاسم؛ فقيل: إنّ التسمية جاءت تبعاً لجماعة اعتزلوا عن الإمام الحسن عليه السلام و معاوية، و قيل: لأجل اعتزال واصل بن عطاء و هو إمام المعتزلة مجلس الحسن البصري، و غيرها من الآراء. آمن المعتزلة بأصول خمسة و اعتبروا من لم يؤمن بهذه الأصول أو بواحد منها ليس من المعتزلة و هي: التوحيد، و العدل، و الوعد و الوعيد، و المنزلة بين المنزلتين، و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. لدى المعتزلة الكثير من العقائد الأخرى التي يعتقدون بها ، منها : إحباط الأعمال، وخلود مرتكب الكبيرة بالنار ، و إنّ مرتكب الكبيرة لا مؤمن و لا كافر، و أنّ الإمامة بالشورى لا بالنص. أهم شخصيّات المعتزلة هم واصل بن عطاء، عمرو بن عبيد، النظّام، قاضي القضاة عبد الجبار، و غيرهم. ينظر : أوائل المقالات: ص 34؛ مقالات الإسلاميين: ص99؛ التبصير في الدين ص 57 ؛ الملل و النحل : ص 54 . و غيرها من كتب الفرق والمذاهب.

كما ضلل قوماً بنفس الشهادة عليهم بالضلال (1).

و هذا التفسير أيضاً باطل؛ لأن الشهادة لا تجعل الشيء على ما هو به، و تتعلق به على ما هو عليه؛ لأنّ الشهادة هي الخبر، و الخبر عن كون الشيء لا يؤثر في كونه عليه (2)، فنحتاج أولا إلى أن يتقدم لنا العلم بأنّ زيداً معصوم، و نوضح عن معنى ذلك ، ثم تكون الشهادة من بعد مطابقة لهذا العلم، و هذا بمنزلة من سئل عن حد المتحرك ؟ فقال : هو الشهادة بأنّه متحرك، و المعلوم أنّه على هذه الصفة.

وتوضيح التفسير الأول: إنّ العصمة هي اللطف الخفي الذي يفعله الله تعالى بالمكلف، فيختار عنده الامتناع من فعل القبيح مع قدرته على ذلك، لخلوصه عن الخبائث النفسية، فيقال على هذا: إنّ الله تعالى عصمه بأن فعل له ما اختار عنده العدول عن القبيح، و يقال: إن العبد معصوم، أي ذو عصمة؛ لأنه

اختار عند هذا الداعي الذي فعل له الامتناع من القبيح (3) ، وهذا اللطف يتمّ بأمور أربعة كما قيل (4):

الأول: أنْ يكون لنفس الإنسان ملكة مانعة من الفجور داعية إلى العفّة.

و ثانيها: العلم بمثالب المعصية و مناقب الطاعة.

1- رسائل المرتضى : ج 3 ص 325 .

2- في النسخة (ب) عليها .

3- ينظر : رسائل المرتضى : ج 3 ص 325 .

4- حكاه ابن أبي الحديد في شرح النهج : ج 7 ص 7.

و ثالثها: تأكيد ذلك العلم بالوحي و البيان من الله تعالى.

و رابعها: إنّه متى صدر عنه خطأ من باب النسيان و السهو؛ لم يُترك مهملاً بل يُعاتب (1)و ينبه و يضيق عليه العذر.

قالوا: فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان الشـخص معصوماً عن المعاصي لا محالة (2)؛ لأن العفّة إذا انضاف إليها العلم بما في الطاعة من السـعادة، و ما في المعصـية من الشـقاوة، ثم أكد ذلك تتابع الوحي إليه و ترادفه و تظاهر البيان عنده و تمّم ذلك بخوفه من العتاب على القدر القليل؛ حصل من اجتماع هذه الأمور حقيقة العصمة (3).

و هذا التفسير هو المعتمد و حاصله كون المكلف بحيث لا يمكن أن يصدر عنه المعاصي من غير إجبار له على ذلك.

فإن قيل : أفتقولون فيمن لطف له بما اختار عنده الامتناع من فعل واحد قبيح إنه معصوم؟

قلنـا : نقول ذلـك مضافاً و لا نطلقه فنقول: إنّه معصوم من كـذا، ولا نطلق فيتوهم أنه معصوم من جميع القبائـح، و نطلق في الأنبياء و الأئمة عليهم السلام، العصمة بلا تقييد ؛ لأنّهم عندنا لا يفعلون شيئاً من القبائح، بخلاف (4)ما يقوله

1- في المصدر : (يعاقب) و المذكور هنا انسب.

2- كشف المراد ص 341 ، و أورد عليه المقداد السيوري بأن الأول هو نفس العصمة لا سببها، و الثالث مختص بالأنبياء لا بكل معصوم ، و المعصوم أعم من ذلك، و الرابع لازم للعصمة لا سببها. إرشاد الطالبين: ص 301 .

3- شرح نهج البلاغة : ج 7 ص 8، اللوامع الإلهية : ص 236 .

4- في المصدر: دون.

المعتزلة من نفي الكبائر عنهم دون الصغائر (1).

فإن قلت: فعلى هذا لا يطلق العصمة على الملائكة والأطفال؛ لاضطرار الملائكة إلى الطاعات، وعدم تكليف الأطفال؟

قلنا : أمّا الملائكة فلا قاطع على كونهم مجبولين على فعل الطاعات وترك المعاصي، و من هنا أنكره المرتضى رحمه الله و قال: نحن نعلم على الجملة إنّ الملائكة اذا كانوا مكلفين (2) فلا بدّ من أن تكون عليهم مشاق في تكليفهم و لولا ذلك ما استحقوا ثواباً على طاعتهم، و التكليف إنّما يحسن في كل مكلف تعريضاً للثواب، و لا يكون التكليف شاقاً عليهم (3)، إلّا و تكون لهم شهوات فيما حضر عليهم ، و نفار عما أوجب، فإذن المشقة عامة لتكليف الأمة . انتهى (4)

و قد يشهد لهذا قول أمير المؤمنين عليه السلام الا في نهج البلاغة في الخطبة القاصعة: و لو أراد الله أن يخلق آدم عليه السلام من نور يخطف الأبصار ضياؤه، و يبهر العقول رواؤه، و طيب يأخذ الأنفاس عرفه لفعل، و لو فعل لظلّت له الأعناق خاضعة، و لخفّت البلوى فيه على الملائكة» (5). و لو سلم ذلك بملاحظة بعض الأخبار

1- رسائل المرتضى : ج 3 ص 326 .

2- قال المفيد له : إن الملائكة مكلفون وموعودون ومتوعدون. قال الله تبارك وتعالى: (وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ) سورة الأنبياء: 29. و أقول - و الكلام له إنهم معصومون مما يوجب لهم العقاب بالنار، و على هذا القول جمهورالإمامية و سائر المعتزلة و أكثر المرجئة و جماعة من أصحاب الحديث، و قد أنكر قوم من الإمامية أن تكون الملائكة مكلفين، و زعموا أنهم إلى الأعمال مضطرون، و وافقهم على ذلك جماعة من أصحاب الحديث. أوائل المقالات: ص 71.

3- في المصدر : عليهم شاقاً.

4- رسائل المرتضى : ج 2 ص 158

5- نهج البلاغة : ص 316.

و كلام (1)الأحبار، فإطلاق العصـمة عليهم مجاز اصطلاحي و حقيقة لغوية. و منه يظهر الجواب عن إطلاقها على الأطفال، إلّا أنّ بينهما فرقاً من حيث إنّه لا يتصور المعصية هنا؛ لعدم التكليف بخلاف الملائكة .

(فإن قيل: فإذا كان تفسير العصمة ما ذكرتم فألا عصمَ اللهُ تعالى جميع المكلفين، و فعل بهم ما يختارون عنده الامتناع من القبائح ؟

قلنا : كلُّ مَن علم الله تعالى أنّ له لطفاً يختار عنـده الامتناع من القبايـح (2) فإنّه لا بـد أن يفعل به (3)- وإن لم يكن نبيـاً ولا إماماً - لأنّ التكليف يقتضـي فعـل اللطف - على ما دل عليه في مواضع كثيرة - غير انه لا يمتنع (4) ان يكـون في المكلفين من - ليس في المعلوم أنّ شيئاً (5)متى فعل اختار عنـده الامتناع من القبيح (6)فيكون هـذا المكلف لاـ عصـمة له في المعلوم، و لا لطف و تكليف من لا لطف له يحسن و لا يقبح) (7)، و إنّما القبيح منع اللطف في من له لطف مع ثبوت التكليف) (8)

و من هنا قد يكون المكلف معصوماً من بعض القبائح دون بعض، وهذا

مما لا غبار عليه.

وقال العلّامة (9) في شرحه: إن القائلين بهذا التفسير أقوام:

1- في (ب) زيادة (بعض).

2- في المصدر : القبح.

3- في المصدر : يفعله.

4- في المصدر : انا لا نمنع.

5- في المصدر ان فيه سبباً .

6- في المصدر : القبح.

7- في المصدر : و لا يكلف من لا لطف له بحسن و لا يقبح .

8- رسائل المرتضى : ج 3 ص 326 .

9- آية الله الشـيخ جمال الدين أبو منصور الحسن بن سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحلي علّامة العالم و فخر نوع بني آدم، أعظم العلماء شأناً، وأعلاهم برهاناً، سحاب الفضل الهاطل و بحر العلم الذي لا يساجل، جمع من العلوم ما تفرق في الناس، و أحاط من الفنون بما لا يحيط به القياس، رئيس علماء الشـيعة، و مروّج المذهب و الشـريعة، صـنّف في كل علم كتباً، و آتاه الله من كل شـيء سبباً، قد ملأ الآفاق بمصنفاته، و عطّر الأكوان بتأليفاته، انتهت إليه رئاسة الإمامية في المعقول و المنقول و الفروع و الأصول، مولده سنة 648ه-، قرأ على خاله المحقق الحلي و جماعـة كثيرين جـداً من العامة والخاصة، و قرأ على المحقق الطوسـي في الكلام و غيره من العقليات، و قرأ عليه في الفقه المحقق الطوسـي، توفي رحمه الله يوم السبت 21 محرم سنة 726ه- و دفن بجوار أمير المؤمنين ان ينظر: الكنى والألقـاب: ج 2 ص 468 ؛ روضـات الجنات: ج 2 ص 269؛ البدايـة والنهاية : ج 14 ص 120؛ الوافي بالوفيات: ج9 ص 130؛ أمل الآمل: ج 2 ص 81. وغيرها من كتب التراجم .

فمنهم من فسّرها بأنّها الأمر الـذي يفعله الله تعالى من الألطاف المقربة إلى الطاعات التي يعلم معها أنّ المكلف لا يقدم على المعصـية، بشرط أن لا ينتهي ذلك الأمر إلى الالجاء.

و منهم: من فسرها بأنها ملكة نفسانية لا يصدر عن صاحبها المعاصي.

و آخرون قالوا: العصمة لطف يفعله الله تعالى لصاحبها (1)، فيكون معه داع إلى الطاعة وترك المعاصي (2) انتهى (3).

و يمكن ردّ الجميع إلى ما تقدم منا من التوضيح كما لا يخفى.

1- في المصدر : بصاحبه.
2- في المصدر : لا يكون معه داع إلى ترك الطاعة و ارتكاب المعصية.
3- كشف المراد ص 342 .

الموقع الثانی

الموقع الثانی

في اشتراطها في الحجّة

فنقول: قد ثبت في البراهين الساطعة و الأدلة القاطعة، حسن التكليف (1)، و كونه لطفاً واجباً على الله تعالى، حيث إنّه يرشد إلى المصالح الخفيـة المطلوبة؛ فيقرب العبد إليها، و الى المفاسد الخفية المبغوضة؛ فيبعده عنها، و إلّا لكان الحكيم ناقضاً لغرضه، و هو طلب المصالح و كراهة المفاسد.

ثُمّ إنّه لا يتم إلا بتوسط الحجج، لعدم جريان العادة بإيصال التكاليف إلى

الناس بمخاطبة من الله تعالى؛ لعدم القابلية، كما يتصور في السـلاطين و الرعايا و لا بخلق العلم الضـروري فيهم إليها؛ لمفاسد لا يعلمها إلا الله وخواصه، فمن هنا خلق الله الحجج قطعاً لعذر المكلفين، و دفعاً لمفاسد أمورهم، فجعلها قسمين باطناً و ظاهراً:

فالباطن: هو العقل (2)، و هو على ما يظهر من التتبع في الأحاديث - كما

1- ينظر: الاقتصاد: ص 106 - 129 ؛ الذخيرة: ص 105 - 142؛ كشف المراد: ص 297-302 الأصول الخمسة: ص 344 - 350؛ اللوامع الإلهية: ص 207 - 211 . وغيرها من كتب الكلام.

2- هنا بحث حول ماهية العقل أورده العلّامة المجلسـي في كتابه مرآة العقول: ج 1 ص 25 ننقله بتمامه لأجل الفائدة، حيث قال: اعلم أنّ فهم أخبـار أبواب العقل يتوقف على بيان ماهيـة العقل واختلاف الآراء و المصـطلحات فيه، فنقول: إنّ العقل هو تعقل الأشـياء و فهمها في أصـل اللغـة، و اصـطلح إطلاـقه على أمور: الأـول: هو قوة إدراك الخير والشـر والتمييز بينهمـا، و التمكن من معرفـة أسـباب الأمور ذوات الأسباب، و ما يؤدّي إليها و ما يمنع منها، و العقل بهذا المعنى مناط التكليف و الثواب و العقاب. الثاني: ملكة و حالة في النفس تدعو إلى اختيار الخيرات و المنافع، و اجتناب الشرور و المضار، و بها تقوى النفس على زجر الدواعي الشهوانية و الغضبية، و الوساوس الشيطانية، و هل هذا هو الكامل من الأول أم هو صـفة أخرى و حالة مغايرة للأولى؟ كل منهما محتمل، و ما يشاهد في أكثر الناس من حكمهم بخيرية بعض الأمور ، مع عدم إتيانهم بها، و بشـرية بعض الأمور مع كونهم مولعين بها، يدل على أن هذه الحالة غير العلم بالخير و الشـر، و الذي ظهر لنا من تتبع الأخبار المنتهية إلى الأئمة الأبرار سـلام الله عليهم، هو أن الله خلق في كل شخص من أشخاص المكلفين قوة واستعدادا لإـدراك الأـمور من المضـار و المنـافع و غيرهـا على اختلاـف كثير بينهم فيهـا، و أقـل درجاتها مناط التكاليف و بها يتميز عن المجانين و باختلاـف درجاتهـا تتفـاوت التكـاليف، فكلما كانت هـذه القوة أكمل ، كانت التكاليف أشقّ و أكثر ، و تكمل هـذه القوة في كل شـخص بحسب اسـتعداده بالعلم و العمل، فكلما سـعى في تحصـيل ما ينفعه من العلوم الحقـة، و عمل بها تقوى تلك القوة. ثم العلوم تتفاوت في مراتب النقص و الكمـال، و كلمـا ازدادت قوة تكثر آثارهـا، و تحث صاحبهـا بحسب قوتهـا على العمل بها، فأكثر الناس علمهم بالمبـدأ و المعاد و سائر أركان الإيمان علم تصوري يسمونه تصديقاً، و في بعضهم تصديق ظني، و في بعضهم تصديق اضطراري، فلذا لا يعملون بما يدعون ، فإذا كمل العلم و بلغ درجة اليقين تظهر آثاره على صاحبه كل حين، و سـيأتي تمام تحقيق ذلك في كتاب الإيمان والكفر، إن شاء الله تعالى. الثالث: القوة التي يسـتعملها الناس في نظام أمور معاشـهم، فإن وافقت قانون الشـرع، و استعملت فيما استحسنه الشارع تسمى

بعقل المعاش، و هو ممدوح في الأخبار و مغايرته لما قد مرّ بنوع من الاعتبار، و إذا استعملت في الأمور الباطلة و الحيل الفاسدة تسمى بالنكراء و الشيطنة في لسان الشرع، و منهم من أثبتوا لذلك قوة أخرى و هو غير معلوم. الرابع: مراتب استعداد النفس لتحصيل النظريات و قربها و بعدها من ذلك و أثبتوا لها مراتب أربعاً سموها بالعقل الهيولاني و العقل بالملكة، و العقل بالفعل، و العقل المستفاد، و قد تطلق هذه الأسامي على النفس في تلك المراتب، و تفصيلها مذكور في مظانها و يرجع إلى ما ذكرنا أولاً، فإنّ الظاهر أنها قوة واحدة تختلف أسماؤها بحسب متعلقاتها وما تستعمل فيه. الخامس: النفس الناطقة الإنسانية، التي بها يتميز عن سائر البهائم. السادس: ما ذهب إليه الفلاسفة و أثبتوه بزعمهم من جوهر مجرد قديم لا تعلق له بالمادة ذاتاً و لا فعلاً، و القول به كما ذكروه مستلزم لإنكار كثير من ضروريات الدين من حدوث العالم و غيره مما لا يسع المقام ذكره، و بعض المنتحلين منهم للإسلام أثبتوا عقولاً حادثة و هي أيضاً على ما أثبتوها مستلزمة لإنكار كثير من الأصول المقررة الإسلامية، مع أنه لا يظهر من الأخبار وجود مجرد سوى الله تعالى، و قال بعض محققيهم : إن نسبة العقل العاشر الذي يسمونه بالعقل الفعال إلى النفس كنسبة النفس إلى البدن، فكما أنّ النفس صورة للبدن والبدن مادتها، فكذلك العقل صورة للنفس و النفس مادته، و هو مشرق عليها، و علومها مقتبسة منه، و يكمل هذا الارتباط إلى حد تطالع العلوم فيه، و تتصل به، و ليس لهم على هذه الأمور دليل إلا مموهات شبهات، أو خيالات غريبة، زينوها بلطائف عبارات.

أشار إليه صاحب الوسائل في كتاب الجهاد – : قوة إدراك الخير و الشر، و التمييز بينهما، و معرفة أسباب الأمور، و نحو ذلك، و العقل بهذا المعنى هو التكليف (1)، و إن كان قد يطلق في الأخبار على غير هذا المعنى كالملكة الداعية إلى اختيار الخير و المنافع ، و اجتناب الشر و المضار و كالتعقل بمعنى العلم،

و يقابل بهذا المعنى الجهل – كما فعله صاحب الكافي (2)– كما أنّه بالمعنى الأول يقابل الجنون.

وأمّا الظاهر فهو إما ناطق و إما صامت:

والناطق أقسام: الملائكة و الأنبياء و الأئمة الأوصياء و العلماء القائمون مقامهم صلوات الله و سلامه عليهم أجمعين.

و الصامت : هو الكتب، وسائر المخلوقات الدالة على الصانع، وأكثر المعجزات الدالة على صدق الأنبياء عليهم السلام.

وقد أنكرت البراهمة (3) من الهند غير العقل من الحجج، فإنهم أنكروا

1– وسائل الشيعة : ج 15 ص 208.

2– حيث عنون الكتاب ب– (كتاب العقل و الجهل) الكافي: ج 1 ص 51 .

3– جاء في كتاب الملل و النحل : ج 2 ص 237 : البراهمة، و هم المنكرون للنبوات أصلاً، و من الناس من يظن أنهم سموا براهمة لأنتسابهم إلى إبراهيم ، و ذلك خطأ؛ فإنّ هؤلاء القوم هم المخصوصون بنفي النبوات أصلا و رأسا فكيف يقولون بإبراهيم، و هم إنما انتسبوا إلى رجل منهم يقال له: براهم، وقد مهّد لهم نفي النبوات أصلاً، ثم إنّ البراهمة تفرقوا أصنافاً، فمنهم أصحاب البددة، و منهم أصحاب الفكرة، و منهم أصحاب التناسخ. انتهى ملخصاً.

النبوة، و يتبعه إنكار الإمامة و الكتب، فقالوا كل ما يعرف بالعقل فلا يحتاج فيه إلى النبي و غيره، و كل ما لا يمكن للعقل إليه طريق فهو غير مقبول عند العقلاء، فإذن دعوة النبوة غير مقبولة أصلاً .

و هـذه الشـبهة باطلة بالضـرورة، فلا تسـتحق الجواب، و ربّما تورد على أصل التكليف فيقال : التكليف لغو قبيح بعد حكم العقل، و يرجع حاصـله إلى أنّ التكليف هو خلق العقل المميّز بين المحاسن و المقابح، و هذا مما يشهد ببطلانه المخالف و المؤالف، مع أنّ الجواب عنه واضح، فإن ما يوافق العقل قسمان:

أحدهما ما يستقل العقل بإدراكه.

والثاني: ما لا يستقل.

و الحاجة إلى غير العقل من الأنبياء إنّما هو في القسم الثاني، مثل الكلام و الرؤية و المعاد الجسماني، لئلا يكون للناس حجة على الله بعد الرسول، و مثل إزالة الخوف عند الإتيان بالحسنات، لكونه تصرفاً في ملك الله تعالى بغير إذنه، و الخوف عند تركها لكونه ترك الطاعة، و مثل اسـتفادة الحسن و القبـح في الأفعال التي تحسن تارةً و تقبـح أخرى في مقام الشك، من غير اهتداء للعقل إلى مواقعها كالصدق و الضـرب إلى غير ذلك من الأشـياء المحتاجـة إلى الحجّة المبينة لمصالحها و مفاسدها (1)، بل الحاجـة في القسم الأول أيضاً ليتعاضد النقل فيما يدل عليه العقل، و هو أمر مطلوب عند العقلاء.

فإن قيل : العقل مستقل بمعرفة أحكام الأشياء بأسرها بعد التفاته إلى

1- ينظر شرح المقاصد : ج 5 ص 6 .

مواقعها، فهو كافٍ.

قلنا: هـذا مما لا دليل عليه، بل الدليل على خلافه، ألا ترى أنّ الجنابة يتصور وقوعها على وجوه شتّى، كحال الاحتلام والجماع والتفخيذ و الـدلك بالأشـياء اللينة و نحوها، مع أنه لا يهتدى إلى أحكام هذه، بل لا يهتدى إلى حكم جنسـها، فإنّه لا يفرق بين خروج المني و خروج المذي بل خروج النخامة و نحوها كما لا يخفى، و كثرة المثال تورث الملال.

فإن قيل : المعاضدة في القسم الثاني لغو.

قلنا اللغو ما خلا عن الفائدة (1)، و فائدة هذا القسم تقوية الداعي في المكلف، وهو أمر يحسّنه العقلاء.

وأما مثبتو الحجة غير العقل فهم بين قائل بوجوب اشتراط العصمة، و بين نافٍ له، فالنافي له الأزارقة (2)

1- لسان العرب: ج 12 ص 299 .

2- فرقة من الخوارج، قال الشهرستاني: و هم أصحاب أبي راشد نافع بن الأزرق الذين خرجوا مع نافع من البصرة إلى الأهواز فغلبوا عليها و على كورها، و ما وراءها من بلـدان فارس و كرمان في أيام عبـد الله بن الزبير و قتلوا عماله بهذه النواحي، و بدع الأزارقة ثمانية : إحداها: أنه أكفر علياً عليه السلام و صوّب عبد الرحمن بن ملجم لعنه الله. الثانية: أنه أكفرَ القَعَدَة، و هو أول من أظهر البراءة من القَعَدَة عن القتال و إن كان موافقاً له على دينه، و أكفر من لم يهاجر إليه. الثالثة: إباحته قتل أطفال المخالفين و النسوان معهم. الرابعة: إسقاط الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره. و إسـقاط حـد القـذف عمّن قـذف المحصـنين من الرجـال؛ مع وجوب الحـد على قـاذف المحصـنات من النسـاء. الخامسـة: حكمه بأنّ أطفال المشـركين في النار مع آبائهم. السادسـة: أنّ التقيـة غير جائزة في قول و لا عمل. السابعة: تجويزه أن يبعث الله تعالى نبياً يعلم أنه يكفرُ بعـد نبوته، أو كان كافراً قبل البعثـة و الكبائر و الصـغائر إذا كانت بمثابـة عنـده و هي كفر. الثامنة: اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفرَ كُفَرّ ملة؛ خرج به عن الإسـلام جملة، و يكون مخلداً في النار مع سائر الكفار. الملل و النحل : ج 1 ص 161 .

من الخوارج (1)، فجوزوا عليهم الـذنوب، و عنـدهم كل ذنب كفر و هـذا لا يلزم القول بصـدور الـذنب عنهم؛ لعدم الملازمة بين تجويز الذنب و صدوره كما لا يخفى و مثلهم الحشوية (2)- على ما قيل - إلا أنهم لا يجوزون الكفر لمغايرة الذنوب والكفر عندهم.

و أما القائلون بالاشتراط فهم - بعـد اتفاقهم في عـدم اشتراطها في العلماء، و في ثبوتها للملائكة و الصامت من الحجج - بين قائل بوجوب اشتراطها في النبي و الوصي، و قائل به في الأول دون الثاني، ثم اختلفوا فبين قائل باشتراط العصمة عن كل معصية عمداً و سهواً، قبل كونهم حجة و بعده، من أول عمرهم إلى آخره، كالإمامية من الشيعة، و قائل ببعض المذكورات، و سيجيء التفاصيل، إن شاء الله تعالى.

هذا، و اعلم انّ المكلف بالنسبة إلى أخذ الأحكام بالنهج العادي على ستة

1- هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين على عليه السلام، حين جرى أمر الحكمين، و اجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة.

2- الحشو لغةً: ما يملأ به الوسادة أو الحشـيّة أو الخضـر و غير ذلك. و الحشْوية بتسـكين الشين و فتحها أو أهل الحشو : لقب تحقير أطلق على أولئك الفريق من أصـحاب الحـديث الـذين اعتقدوا بصـحة الأحاديث المسـرفة في التجسـيم من غير نقد. بل فضّـلموها على غيرها و أخذوها بظاهر لفظها. قال تقي الدين السـبكي: الحشوية: هم طائفة ضلّوا عن سواء السبيل، و عُمِّيت أبصارهم، يُجرُون آيات الصفات على ظاهرها وريعتقـدون أنها المراد، وسّـمُوا بذلك لأنهم كانوا في حلقة الحسن البصـري فوجدهم يتكلمون كلاماً ساقطاً، فقال: ردُّوا هؤلاء إلى حشا الحلقة، و قيل: سموا بذلك لأن منهم المجسمة أو هم هم و الجسم محشو فعلى هذا القياس فيه الحشوية بسكون الشين إذ النسبة إلى الحشو. كتاب الإبهاج في شرح المنهاج : ج 1 ص 346 .

أقسام؛ لأنّ أخذه:

إما أن يكون بطريق الوحي و خلق العلم الضروري، كما في الأنبياء و الملائكة.

و إما أن يكون بطريق الأخذ عمّن لا ينطق عن الهوى.

و إما أن يكون بالاجتهاد أو التقليد.

أو الاحتياط أو الأخذ عن الإمام،و هذا أيضاً على ثلاثة أقسام؛لأنه:

إما أن يأخذ عنه بلا واسطة.

أو بواسطة قاطع .

أو بواسطة ظن (1) مقطوع بحجيته.

و ليس الكلام ههنا إلّا في القسم الثاني و السادس، لأنهما في الحقيقة واحد بالنسبة إلى المقام.

فنقول:

قالت الإمامية رضوان الله تعالى عليهم لا بدّ في من يأخذ عنه المكلف تكاليفه الشرعية من النبي و الوصي عليهما السلام أن يكون معصوماً عن القبائح كلها، من أول عمره إلى آخره، كما يشترط في الرسول الباطن عصمته عن الجنون و الإغماء و السكر و سائر أسباب الاختلال (2)، و استدلوا على ذلك بوجوه من العقل

1- في النسخة (ب) ظني.

2- قال أبو البقاء في كلياته في بيان العصمة: و الروافض أوجبوا عصمة الأنبياء عن الذنب و المعاصي مطلقاً، كبيرة أو صغيرة عمداً أو سهواً قبل البعثة أو بعدها، وهذا كفر؛ لأنه رد النصوص، و الدليل على أنّ النبي مثل الأمة في حق جواز صدور المعصية منه، قوله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ) إلى آخر كلامه. الكليات: ص 645. و هذا منه عجب عجاب؛ لأنّ الدليل الذي دلّ على وجوب العصمة على المقدار الثابت عندهم يدلّ على المقدار الزائد عندنا و بعد الدليل القاطع لا بأس برفع اليد عن ظواهر النصوص إجماعاً ، فأي كفر يترتب على هذا، لو كان مثله كفراً لأشركونا في المقدار الذي رفعوا اليد بسببه عن النصوص، نعوذ بالله من الهفوة (منه عفي عنه).

و النقل و الإجماع.

أمّا العقل: فهو أنّ الحجة لو لم يكن معصوماً لانتفت فائدة البعث،

و اللازم باطل، فالملزوم مثله.

بيان الملازمة: أنّه إذا جازت المعصية عليهم لم يحصل الوثوق بأفعالهم و أقوالهم لجواز الكذب حينئذ عليهم ، و إذا لم يحصل الوثوق لم يحصل الانقياد لأمرهم و نهيهم، فينتفى فائدة بعثهم ، وهو محال (1)؛ لأنه نقض للغرض، و هو غير جائز على الله تعالى، فيجب في حجته على خلقه العصمةُ.

و حقيقة هذا الاستدلال هي قاعدة اللطف (2)، فقد ثبت بالبراهين العقلية اللطف وجوب اللطف على الله تعالى بالنسبة إلى عباده، و هو المقرب لفعل الطاعة

1- ينظر : شرح الباب الحادي عشر : ص 98 .

2- قال العلّامة في شرح التجريد: ص303 ، ما نصه : اللطف هو ما يكون المكلف معه أقرب إلى فعل الطاعة و أبعد من فعل المعصية و لم يكن له حظ في التمكين، و لم يبلغ حدّ الإلجاء. و احترزنا بقولنا و لم يكن له حظ في التمكين عن الآلة، فإنّ لها حظاً في التمكين و ليست لطفاً. و قولنا: و لم يبلغ حدّ الإلجاء؛ لأن الإلجاء ينافي التكليف و اللطف لا ينافيه، هذا اللطف المقرب. و قد يكون اللطف محصلاً و هو ما يحصل عنده الطاعة من المكلف على سبيل الاختيار، و لولاه لم يطع مع تمكنه في الحالين، و هذا بخلاف التكليف الذي يطيع عنده؛ لأنّ اللطف أمر زائد على التكليف فهو من دون اللطف يتمكن بالتكليف من أن يطيع أو لا يطيع، و ليس كذلك التكليف؛ لأنّ عنده يتمكن من أن يطيع و بدونه لا يتمكن من أن يطيع أو لا يطيع، فلم يلزم أن يكون التكليف الذي يطيع عنده لطفاً. ينظر: الاقتصاد: ص 130 - 139؛ الذخيرة : ص 186 - 197 ؛ كشف المراد: ص303-307؛ 197 الأصول الخمسة : ص 351-355؛ اللوامع الإلهية : ص 212-219 وغيرها من كتب الكلام.

و المبعد عن فعل المعصـية، و أعظم المقربات كون الواسطة بينه و بين خلقه في وصول الأحكام التكليفية ممن يوثق بقوله، و إلّا لكان العبد غير مقطوع العذر؛ لعدم الداعي الكافي في فعل التكاليف.

فإن قلت: إذا ثبت للمكلف متابعة شـخص معيّن بالأدلة القاطعة لعذره كالمعجزة و نحوها، فيجب عليه المتابعة، سواءٌ كان ممّن يوثق بقوله أم لا، فلا يجب العصمة في الحجّة؟

قلنا هـذا صـحيح، إلّا أنّه لمّا كان اللازم على الله تعالى التعريض للعباد على التكاليف؛ كان الواجب عليه أمرهم بالأخذ من الموثق بقوله، لقبـح الأـمر بمتابعـة الكـاذب أو المحتمـل الكـذب في المقـام، فـالواجب عليه بقاعـدة اللطف جعـل حجّته معصومـاً عن موانع الوثوق؛ لاستكمال الداعي في المكلف، و إنْ كان المكلف مع عدمه مقطوع العذر على الفرض المذكور.

فإن قلت: إذا كان من الثابت المقطوع الثبوت حجيـة بعض أقسام الظنون كالشاهـد و اليـد و قول المجتهـد في حق العامّي – مع أنّ احتمال الكذب قائم فيها – فَلِمَ لا يجوز حجّية قول غير المعصوم المحتمل الكذب؟

قلنا : فائـدة العصـمة ليست منحصـرة في الوثوق بالقول و نحوه، بل العمدة منها كونه مرجعاً للأنام مع اختلاف مشاربهم، و يشـير إلى ذلك قوله تعالى: (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا ممّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (1) فلو كان حجّة الله ممن يجوز عليه الكذب؛ لكان كأحدهم ، و لما كان مستحقاً للمرجعية.

و الإشكال السابق بأنّ الدليل القاطع للعذر يحكم بمتابعته – و لو كان

1- سورة النساء : 65

الكذب محتملاً في حقّه - يدفعه قبحُ جعله مرجعاً مع مساواته لغيره.

و منه يظهر الجواب عما لو استشكل بأنّ هذا الدليل لا يقتضي العصمة الكلية، بل مقتضاه اعتبار الوثوق القولي؛ و ذلك لأن تقديمه قبيح، بل لا بُدّ من الوثوق في أفعاله؛ لأنها حجة كأقواله.

و ينشعب من هذا الاستدلال شعبة أخرى و هي: إنّ اللطف واجب عليه تعالى و منه التكليف (1)، كما هو مقرر في موضعه (2)، و يجب في التكليف البيان، و البيان الكافي هو العلمي، و لا يحصل بقول غير المعصوم، لأنّ المراد بالتكليف التكليف الواقعي المرشد إلى المصالح و المفاسد، و غير المعصوم يحتمل في حقه بيان ما لا يطابق الواقع، و على هذا فلا يرد الإشكال السابق بأنّ الحجة المقطوع الحجية يجب اتباعه كالعلماء؛ (لأنّ المفروض أنّ التكليف الواقعي الأولي يجب بيانه دون الظاهري، لعدم وجوب البدل للمبدل منه كليّاً، و كلام العلماء و نحوه خارج بالدليل، و الفرق بين هذا و ما سبق: أنّ الوجوب على هذا من باب المقدمة للتكليف، و فيما سبق من باب المقدمة لتقوية الداعي في المكلف.

وقد يتمسك عليه بلزوم التناقض في أوامر الحكيم؛ لأنّ حجيته تقتضي كونه حسناً مأموراً باتباعه، و احتمال كذبه في أقواله و خطئه في أفعاله يقتضي قبح الأمر باتباعه وهذا محال (3).

1- التكليف لغةً مأخوذ من الكلفة و هى:المشقة، و اصطلاحاً هو : بعث من تجب طاعته على ما فيه مشقّة على جهة الابتداء بشرط الإعلام. شرح الباب الحادي عشر : ص 82، أو هو : أمرُ عبيده بما فيه مصلحتهم و نهيهم عما فيه مفسدتهم. الأنوار الجلالية: ص 161 .

2- في كتب علم الكلام.

3- و هذا تعبير آخر عن ما يعرف في كتب الأصول بشبهة ابن قبا و قد بحثها الأعلام بشكل مفصل تقريراً ورداً في مدوناتهم الأصولية تحت عنوان إمكان التعبد بالظن و الجمع بين الأحكام الواقعية والظاهرية.

و أما النقل، فمن وجوه من الكتاب و السنة:

أما الأول فآيات:

الأولى: قوله تعالى في سورة البقرة: (وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (1).

ويقرر وجه الاستدلال بتقريرين

أحدهما: و هو المذكور في مجمع البيان (2) وشرح الفاضل المقداد (3)على الباب الحادي عشر (4) – انّ الله سبحانه نفى أن ينال عهدُه – الذي هو الإمامة، كما يظهر من سؤال إبراهيم عليه السلام من الإمامة في ذريته – ظالماً، و مَنْ ليس بمعصوم فقد يكون ظالماً لنفسه أو لغيره.

وثانيهما: و هو ما قرره الشارح القوشجي (5): إنّ غير علي عليه السلام ، – المعصوم –

1– سورة البقرة: 124 .

2– مجمع البيان: ج 1 ص 377

3– الشيخ الأجل أبو عبد الله المقداد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن محمد السيوري الحلي الأسدي الغروي، كان عالماً فاضلاً فقيهاً محققاً مدققاً، له كتب منها: «شرح نهج المسترشدين في أصول الدين»، و كنز العرفان في فقه القرآن»، و«التنقيح الرائع في شرح مختصر الشرائع»، و شرح الباب الحادي عشر»، و «شرح مبادئ الأصول»، و «شرح ألفية الشهيد»، و «نضد القواعد» رتب فيه قواعد الشهيد رحمه الله و شرح فصول الخواجة نصير الدين و «اللوامع في الكلام» إلى غير ذلك، توفي سنة 726ه–. ينظر : الكنى والألقاب: ج 2 ص 494؛ أمل الآمل : ج 2 ص 253 ؛ روضات الجنات : ج 7 ص 171 .

4– النافع يوم الحشر : ص 111 .

5– المولى علاء الدين علي بن محمد، الذي حصل في حداثة سنه غالب العلوم، قرأ على علماء سمرقند، و قرأ على المولى الفاضل القاضي زاده الرومي، و قرأ عليه العلوم الرياضية، و قرأ أيضاً على الأمير ألغ بيك، له من التصانيف : شرحه للتجريد المشهور بالشرح الجديد، و «الرسالة المحمدية» في علم الحساب سمّاها باسم السلطان محمد خان، و «الرسالة الفتحية» في علم الهيئة، سمّاها بذلك لمصادفتها فتح السلطان محمد خان عراقَ العجم ، و له حاشية على أوائل شرح الكشاف للتفتازاني، إلى غير ذلك، توفّي القوشجي بمدينة قسطنطينية سنة 879 ه– و دفن بجوار أبي أيوب الأنصاري رحمه الله. ينظر : الكنى و الألقاب : ج 2 ص 570؛ معجم المؤلفين : ج 7 ص 227 ؛ هدية العارفين : ج 1 ص 736 .

من الائمـة الثلاثـة كانوا كافرين، و الكافر ظالم؛ لقوله تعالى: (وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالُونَ) (1)، و الظالم لا يصـلح للإمامة؛ لقوله تعالى: (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِين) (2)في جواب إبراهيم عليه السلام حين طالب الإمامة للذرية (3).

و هـذا الدليل جارٍ في الأنبياء بطريق أولى، و التقرير الأخير أولى من الأول؛ لأنّه لا ملازمة بين غير المعصوم و الظلم؛ لجواز أنْ لا يعصـي من دون ملكة الاجتناب.

و أجيب عن الاستدلال : بأنّ غاية الأمر ثبوت التنافي بين الظلم و الإمامة، و لا محذور إذا لم يجتمعا (4).

و رُدّ هذا الجواب: بأنّ الآية مطلقة فيشمل جميع أوقات الظالم أعني:

زمان ظلمه و زمان توبته.

أقول: هـذه المسألـة من فروعات مسألة أصولية، و هي: أنّ إطلاق المشـتق على من اتصف به وقتاً ما، ثم زال الاتصاف هل هو حقيقة أم لا؟ (5) (5)

فذهب الأشاعرة (6) (6) إلى أنّه مجاز مطلقاً .

1- سورة البقرة : 254 .

2- سورة البقرة: 124 .

3- شرح تجريد الاعتقاد (حجري): ص 370.

4- شرح تجريد الاعتقاد (حجري): ص 370.

5- ينظر: القوانين المحكمة : ج 1 ص 155؛ الفصول الغروية (طبعة حجري): ص 59 و غيرها من كتب الأصول تحت عنوان «المشتق».

6- أصـحاب أبي الحسن علي بن إسـماعيل الأشعري ،المنتسب إلى أبي موسى الأشعري، و أهم الأصول الاعتقادية للأشاعرة هي: الأول: عـدم اتحاد الصـفات الإلهيـة بذات الله، أي أنّ صـفاته غير ذاته. الثاني: عمومية الإرادة الإلهية و القضاء و القدر الإلهيين لكل الأمور و من ضمنها أفعال الإنسان، أي أنّ الإنسان ليس خالقاً لعمله، بل إنّ أعماله مكتسـبة. الثالث: أنّ حسن و قبح الأفعال ليس ذاتياً، بل إنّ الحسن و القبح شـرعي، أي: ما حرمه الشرع فهو قبيح، و ما لم يحرمه فهو حسن، لا أنّ ما كان قبيحاً فقد حرمه الشرع و ما كان حسناً أحلّه. الرابع: أنّ الله يرى بالعين الباصـرة في يوم القيامـة. الخامس: أنّ كلام الله قـديم و ليس حادثاً . السادس : قبول الأوصاف الخبرية الله بدون تشبيه الله بالمخلوقات و بدون تعيين الكيفية. ينظر : الملل والنحل: ج 1 ص 119.

و المعتزلة والشيعة – كما قيل – إلى أنّه حقيقة مطلقاً (1) .

ثُمّ فصّل القائلون بالحقيقة بتفاصيل لا يسعها المقام، لما أورد عليهم من الإشكال في بعض الأفراد.

أمّا على القول بالحقيقة ؛ فلا إشكال في إطلاق الظالم على هذا التائب، فلا يناله عهد الله.

وأما على قول الأشاعرة فهو مجاز لا يصار إليه إلّا لـدليل، و لعلّ الدليل هنا هو التنافر العرفي، فهو قرينة على أنّ المراد من الظالم الذي كان و الكائن، لا الكائن فقط.

فإن قلت: أين هذا من البرهان المحتاج إليه في هذا المقام؟

قلت: الاسـتدلال في هذا المقام إنما هو بالظواهر، و لا يخاطب بالظواهر اللفظية الفلاسـفة و أصـحاب المنطق، بل الحجّة متفاهم العرف. ولا يخفى أنه ما ذكرناه.

1- ينظر: القوانين المحكمة : ج 1 ص 156؛ بدائع الأفكار (طبعة حجري): ص 180.

ثم أقول:

ههنا كلام بـديع لعله الأوضح، و هو أنّ الظالم ههنا وقع على جميع الذرية؛ لأنه لما قال إبراهيم عليه السـلام : (وَمِن ذُرِّيَّتِي) بإتيان الجمع المضـاف؛ قال الله تعالى في :جوابه (لاَ يَنَالُ عَهْـدِي الظَّالِمِينَ) (1) فـإنّه عبارة عن ذريتك، و هـذا نظير قوله تعالى: (وَ لِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْـتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاًـ وَ مَن كَفَرَ) الآيـة (2)، فـأنه أطلق الكفر على ترك الحـج، إشـعاراً بأنه كفر، فأطلق لفظ الظالمين على الـذرية إشعاراً بظلمهم.

وعلى هذا فنقول : قد حكم الله تعالى بظلم جميع الذريّة، والمقطوع الخروج هو المعصوم ، ويبقى الباقي تحت العموم، و لا معصوم سوى من يقول الإماميـة بحجيته، و أمّـا غيرهم فهو – و إن كـان مطيعا إلّا أنه – لم يرتِق معارج العصـمة، و لا إشـكال في إطلاق الظالم على غير المعصوم، بعد ما ظهر من كلام الله تعالى.

و ههنا وجه آخر و هو أنْ يقال: لمّا ابتلى اللهُ تعالى إبراهيم بالكلمات فأتمهن؛ جعله إماماً للأنام، جزاءً له على ذلك، و الدليل عليه أنّ قوله : (جَاعِلُكَ) عَملَ في قوله : (إمَامًا) و اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضـي؛ لا يعمل عمل الفعل (3)، فلو قلت: أنا ضارب زيد أمس. لم يجز (4)، فوجب أن يكون المراد أنه جعله إماماً، أمّا في الحال أو الاستقبال، و هذا هو الجزاء.

و حينئـذ نقول: فعلى هـذا يكون الإمامـة وظيفـة مَن أتم كلمـات الله تعالى – أعني ما أراد منه من التكاليف – و غير المعصوم لا يُعلم منه إتمام الكلمات،

1- سورة البقرة: 124 .

2- سورة آل عمران 97 .

3- قال ابن مالك كفعله اسم فاعل في العمل *** إنْ كان عن مضيه بمعزل

4- الصحيح أنْ يُقال: أنا ضارب زيداً أمس. بنصب لفظ زيد ليصح التمثيل.

(1)؛ لأن العاصي ظالم لا محالة ، فلو كان الحجة غير معصوم لاستحق اللعن، و هو باطل بالإجماع.

الرابعة: قوله تعالى: (وَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ) (2)لأنّ العاصي قد أغواه الشيطان، و إغواؤه الحجّة باطلٌ بالإجماع، و لأنّه لو كان كذلك، لكان من أحزاب الشيطان و متبّعيه، و هو قطعي البطلان، ضرورة كونه

1- سورة المائدة: 78

2- سورة الحجر: 40

من أحزاب الله تعالى.

و أمّا السُنّة:

فهي على حدِّ التواتر من الطرق العامّية و الخاصيّة، بل يدل عليه أغلب الأخبار الواردة في كتاب الحجّة من الكافي، و نحن نورد بعضاً منها:

ففي باب جامع في فضل الإمام في حديث عبد العزيز، عن الرضا عليه السلام: «إنّ العبد إذا اختاره الله تعالى لأمور عباده شرح صدره لذلك، و أودع قلبه ينابيع الحكمة، و ألهمه العلم إلهاماً ، فلم يعي بعده بجواب، و لا يحير (يحيد) فيه عن الصواب، فهو معصوم مؤيد موفق، مسدّد من الخطأ و الزلل و العثار » (1).

و في خطبة أبي عبد الله عليه السلام ذكر من صفات الإمام عليه السلام، بالمعنى الأعم الشامل للأنبياء عليهم السلام، حيث قال:

«اختاره بعلمه، و انتجبه لطهره، بقية من آدم عليه السلام، و خيرة من ذرية نوح، و مصطفى من آل إبراهيم، و سلالة من إسماعيل، و صفوة من عترة محمد صلى الله عليه و آله و سلم، لم يزل مرعياً بعين الله، يحفظه و يكلؤه بستره، مطروداً عنه حبائل إبليس و جنوده، مدفوعاً عنه وقوب الغواسق، و نفوث كل فاسق، مصروفاً عنه قوارف السوء، مبرءاً من العاهات، محجوباً عن الآفات، معصوماً من الزلات، مصوناً من الفواحش كلها» الحديث (2)

1- الكافي : ج 1 ص 259 ؛ الغيبة للنعماني: ص230.

2- الكافي : ج 1 ص 261 ؛ الغيبة للنعماني: ص 232.

و اما الإجماع:

فمحصّله (1) و منقوله (2)، غير خفى على المحصلين، بل الضرورة عند الإمامية قائمة (3). هذا تمام الكلام في الاستدلال.

و قد أُورد عليه: بأنّ هذه الأدلة غير وافية بتمام ما يدّعيه الإمامية؛ لأنّ المدعى - كما تقدم - العصمة عن المعاصي كلها، صغيرها و كبيرها، قبل كونهم حجّة و بعده، عمداً و سهواً، مع أنّ ما ذكر من الأدلة لا يفي بذلك، فإنّ صدور الذنب عنه سيما الصغيرة سهواً لا يخلُ بالوثوق بقوله و فعله، و المتابعة قبل الحجّية غير واجبة، و بعدها إنّما يجب فيما يتعلق بالشريعة و تبليغ الأحكام، و بمجرد (4)صغيرة و لو عمداً؛ لا يُعدُ المرءُ من الظالمين على الإطلاق، و لا من الفساق، و لا من الذين أغواهم الشيطان، و لا من حزبه، سيما مع الإنابة، و الأخبار أيضاً لا تقتضي العصمة الكليّة، و التمسك بالإجماع على العصمة دوري عند الإمامية؛ لأنه إثبات العصمة بالعصمة، مع أن الصدوق رحمه الله (5) يعد نفي السهو عنهم من

1- الإجماع المحصل : و المقصود به الإجماع الذي يحصله الفقيه بنفسه بتتبع أقوال أهل الفتوى. أصول الفقه : ج 3 ص 95 .

2- الإجماع المنقول: والمقصود به الإجماع الذي لم يحصله الفقيه بنفسه و إنّما ينقله له مَنْ حصله مِن الفقهاء، سواءٌ كان النقل له بواسطة أم بوسائط. أصول الفقه : ج 3 ص 95 .

3- قال المجلسي في بحار الأنوار: ج 11 ص 64: اعلم أنّ العمدة فيما اختاره أصحابنا من تنزيه الأنبياء و الأئمة عليهم السلام، من كل ذنب و دناءة و منقصة قبل النبوة و بعدها؛ قولُ أئمتنا سلام الله عليهم بذلك المعلوم لنا قطعاً بإجماع أصحابنا رضوان الله عليهم مع تأيده بالنصوص المتظافرة حتى صار ذلك من قبيل الضروريات في مذهب الإمامية.

4- في النسخة (ب): و بمجرد كبيرة سهواً أو صغيرة .... ألخ.

5- أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي، شيخ الحفظة، و وجه الطائفة المستحفظة، رئيس المحدثين والصدوق فيما يرويه عن الأئمة الطاهرين عليهم السلام، ولد بدعاء مولانا صاحب الأمر عليه السلام، و نال بذلك عظيم الفضل و الفخر ، فعمت بركته الأنام و بقيت آثاره و مصنفاته مدى الأيام، له نحو من ثلاثمائة مصنف، وردَ بغداد سنة 355ه-، و سمع منه شيوخ الطائفة و هو حدث السن، كان جليلاً حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للأخبار، لم ير في القميين مثله في حفظه و كثرة علمه مات بالري سنة 381 ه- إحدى و ثمانين و ثلاثمائة . ينظر : الكنى والألقاب : ج 1 ص 269؛ روضات الجنات : ج 6 ص 132 ؛ أمل الآمل : ج 2 ص 283 ؛ تاريخ بغداد ج 3 ص 303. و غيرها من كتب التراجم.

أول مراتب الغلو (1)، و ظاهر كلام الطبرسي رحمه الله (2) في مجمع البيان اتفاق الإمامية على جواز السهو و النسيان عليهم في غير ما يؤدّونه عن الله تعالى، حيث قال - بعد قوله تعالى في سورة الأنعام: (فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظّالِمينَ) (3) حين استدلّ الجُبّائي (4) بهذه الآية على بطلان قول الإمامية بأنّ النسيان لا يجوز

1- من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 296 ، و عبارته فيه : (و كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن وليد يقول: أول درجة من الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم، و لو جاز أن يرد الأخبار الواردة في هذا المعنى لجاز أن يرد جميع الأخبار، و في ردها إبطال الدين و الشريعة، و أنا أحتسب الأجر في تصنيف كتاب منفرد في إثبات سهو النبي صلى الله عليه و آله و سلم، و الرد على منكريه إن شاء الله).

2- فخر العلماء الأعلام، أمين الملة و الإسلام أبو علي، الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي، ابن الفضل و أبوه، و المذعن بفضله أعداؤه و محبوه، الفقيه النبيه الثقة الوجيه العالم الكامل المفسر، العظيم الشأن، صاحب كتاب «مجمع البيان» الذي قال في حقه الشيخ الشهيد رحمه الله : (هو كتاب لم يعمل مثله في التفسير) ، و له «الوسيط» و «الوجيز» و «الجوامع» و «إعلام الورى» و غيرها، كان من أجلاء الطائفة الإمامية انتقل من المشهد الرضوي إلى سبزوار سنة 523ه-، و توفّي في سبزوار سنة 548ه-، و حمل نعشه إلى المشهد الرضوي سلام الله على مشرفه، و دفن في مغتسل الرضا عليه السلام، و قبره مزار معلوم الآن بمقبرة قتلكاه. ينظر : الكنى والألقاب: ج 2 ص 434؛ روضات الجنات : ج 5 ص 357؛ أمل الآمل : ج 2 ص 216؛ معجم المؤلفين: ج8 ص 66. و غيرها من كتب التراجم .

3- سورة الأنعام: 68

4- أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام أبو علي الجبائي شيخ المعتزلة. كان رأساً في الكلام، أخذ عن أبي يعقوب بن عبد الله البصري الشحام ، و له مقالات مشهورة و تصانيف، أخذ عنه ابنه أبو هاشم عبد السلام والشيخ أبو الحسن الأشعري، كان الجبائي زوج أمه، ثم أعرض الأشعري لما ظهر له فساد مذهبه و تاب منه ، و كانت ولادته في سنة خمس وثلاثين ومائتين، وتوفي في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة. ينظر : سير أعلام النبلاء : ج 11 ص 233؛ الوافي بالوفيات: ج 2 ص 475 ؛ وفيات الأعيان: ج 2 ص 358 .

على الأنبياء عليهم السلام – : و أمّا السهو و النسيان؛ فلم يجوّزوهما عليهم فيما يؤدّونه عن الله تعالى، و أمّا ما سواه؛ فقد جوّزوا عليهم أن ينسوه أو يسهوا عنه ما ا لم يؤدِ ذلك إلى إخلال بالعقل، و كيف لا يكون كذلك و قد جوّزوا عليهم النوم و الإغماء، و هما من قبيل السهو، فهذا ظنٌ منه فاسد، و إنّ بعضَ الظن إثم (1).

و أقول : هذه الأدلة بتمامها وافية بالمراد بعد بيان وافٍ:

أمّا الدليل العقلي؛ فلأن الصغائر عمداً و سهواً، و الكبائر سهواً، مِن أقدح الأشياء في الوثوق، و لا يرتاب العقلاء بالنظر إلى عقولهم في قدحها؛ لأن الوثوق العقلي إنّما هو في قول مَن ليس فيه شيء من أسباب الاختلال، و ما ذكر من الأسباب يخلُّ بالوثوق قطعاً، كما يظهر لمن راجع الوجدان.

و أمّا اعتداد أهل العرف بأقوال أمثالهم، فهو من باب العسر لو بني على الدقة والتوقف واختلال أمر معاشهم، و هذا نظير دفع الضرر، فإنّ مظنونه و محتمله ممّا يجب الذب عنه كما قيل

(2)، إلا أنّ لزوم اختلال المعاش ألجأ الناس إلى عدم الاعتداد بالضرر المشكوك كالمشي تحت الحائط المشكوك الضرر بالخراب، و كالشرب من الماء المشكوك الضرر بالوباء و نحوه، إلى غير ذلك، بل ربما يلجأون إلى ارتكاب مظنون الضرر، بل المقطوع حين كونه أسهل من غيره.

و الإشكال السابق بأنه لو وجب اتباعه لم يخلْ به ما ذكر؛ يدفعه: أن تعيين هذا الشخص لوثوق الناس بقوله و فعله قبيح، و الناس المختلفة المشارب، المتشتتة الآراء، متنفرون عن مثل هذا الشخص، فلا يستكمل اللطف في حقهم، لضعف

1- مجمع البيان: ج 4 ص 81-82.

2- ينظر : فوائد الأصول : ج 3 ص 214 .

الـداعي حينئـذ، و نحن نمثل لك مثلاً ربّما يشـفي غليل صـدرك، و هو أنّ أحـداً لو نظر إلى مَن لا تحب أنْ يُنظر إليه مِن أقاربك حتى مثل الجواري، أو فعـلَ ما يبغضك عنه سـهواً؛ لا ترغب أنْ تنظرَ إليه، فكيف أن تطيعه، حتى أنّ في التكليف بإطاعته نوعُ مشـقة، و لا يمكن ميل النفس إليه لو خليت و طباعها، و هذا مما يضعف الداعي في المكلف قطعاً، مع أن تقويته لطف واجب على الله تعالى.

و الحاصـل: أنّ إيصـال التكـاليف إلى العباد لا بُـدّ فيه مما يميل قلوب المكلفين به إليه ميلاً طبعياً اختيارياً لا التعسـري، و هـذا لا يتم إلاّ بعصمته مبلغ السابق.

و أمّا القول بأنّه لا يعدّ المرء من الظالمين و لا من الفساق و لا من الذين أغواهم الشـيطان و لا من حزبه، بمجرد كبيرة سـهواً أو صغيرة و لو عمداً؛ شـططٌ من الكلام؛ لأن الأشـخاص على تفاوت مراتبهم متفاوتة في العرف بالنظر إلى صدق هذه الأوصاف، فبعضـهم لا يلوّث ذيل عصـمته ألف معصـية، كأكثر أبناء زماننا، و بعضـهم يخلّ به الفواحش دون المعاصـي الخفيّة، و بعضهم يخلّ به الكبائر دون الصغائر، إلى (1)أنّ بعضهم لو صدر منه الصغير من الذنوب لعُدّ من الظالمين و الفاسقين، و لو قبل التكليف، كما هو واضح في متفاهم العرف.

و مِن هنـا قـد حققنا في بعض كلماتنا قوله تعالى: (وَمَا رَبُّكَ بِظَلّامٍ لِلْعَبِيـدِ) (2) بـأن الأولى أن لا يحمل على النسب؛ لأنّ الحق أنّ هـذه الصـيغة حقيقة في المبالغة، للتبادر و هو علامة الحقيقة، و الأصل وضعيته، فاستعمالها في غير المبالغة مجاز، لا يُصار إليه مع التمكن من الحمل على الحقيقة، و هنا الحمل ممكن؛ لأنّ مَن كان يسـمّي نفسه بالرحمن و الرحيم، و دلّ على عدالته جميع الأدلة، لو فعل الظلم مرّة واحدة بأسهل ما يتصور؛ كان أظلم مِن الظالمين لو فعلوا ذلك

1- الأنسب للسياق: (إلّا).

2- سورة فصلت : 46 .

مراراً؛ لكثرة شـناعته، و هو تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً، فهذه الصـيغة اسـتعلمت في معناها الحقيقي تنزيلاً، و إن كان المراد أنّهم لا يتصفون بهذه الصـفات حقيقة فهو بديهي الفساد؛ لأنّ المشـتق حقيقة فيمن تلبّس بالمبدأ و لو مرة واحدة كما لا يخفى، غاية ما في الباب أنّه متصف بهذه الصـفات لكنّه معفو عن عقوبتها، كما أنّ القاتل سـهواً معفو عن العقوبة الأخروية مع أنّه قاتل، بل مقتضـى ما تقدم من العصـمة كونه معاتباً عليها ليكون داعيه مؤكداً، حتى لا يصدر عنه مثل

ذلك.

فإن قلت: السهو و النسيان مما يعتري الإنسان قهراً، فلا يصحّ التكليف به، لأنه مشروط بالاختيار.

قلت: المقصود من ذلك أنّه مكلّف ببعض ما يمنعه عن السهو و النسيان و هو واضح.

وأما الأدلة النقلية (1)فحملها على مقتضى العقول هو المتعين؛ لاحتمالها وجوه التصرفات اللفظية، بخلاف العقل فإنّه لا يحتمل إلا وجهاً واحـداً، و لا يدخله المجاز، مضافاً إلى أنّ الخبر السابق (2)عام في جميع الزلات و هو المطلوب، و لا يتوقف صدقها على إثبات العصـمة بعد موافقتها للعقل.

وأما الإجماع فلا يرد عليه الإشكال، بوجه من وجهيه (3)

امّا الأول؛ فلأنّ العصمة تتوقف على هذا الإجماع الخاص، و هو مشتمل على المعصوم بالاتفاق، سواء اعتبر في عصر النبي صلى الله عليه و آله و سلم أو فيما بعده، فحقيقة هذا

1- في النسخة (ب) واما الأخبار ... ألخ .

2- تقدم في ص 82.

3- الوجه الأول من الإشكال كونه دورياً. الوجه الثاني : وجود المخالف فيه كالصدوق و الطبرسي.

الاستدلال إثبات العصمة في مطلق الحجّة بإجماع خاص مشتمل على المعصوم من الخطأ (1)قطعاً.

و أمّا الإشكال الثاني؛ فهو مدفوع من أصله؛ لأنّ الصدوق رحمه الله إنّما قال ذلك نظرا إلى بعض الأخبار ، و لا يخفى عدم حجّية (2)ظواهرها في المقام، فاشتباهه بيّن كاشتباه مَن قال بمقالته، كالمحدّث القاساني (3)، و السيد الجزائري (4) ؛ لأنّ الإجماع واقع على أنّ اللفظ بعد حجيته ممّا يستحق التأويل لو خالف بعض أحكام العقل، لما تقدم من أنّ اللفظ مما يحتمل وجوهاً من التصرفات دون العقل، و عزلُ العقل في مقابل اللفظ شططٌ بحت.

و أمّا الطبرسي رحمه الله فكلامه ظاهر في الاشتباه؛ لأنه قاسَ السّهو و النسيان

1- لفظة : (الخطأ) غير موجودة في نسخة (ب).

2- في النسخة (ب): عدم حجيتها في المقام.

3- الوافي : ج 8 ص 955 ، للمحدث القاشاني و هو العالم الفاضل الكامل العارف، المحدث المحقق المدقق، الحكيم المتأله، محمد بن المرتضى، المدعو بالمولى محسن القاشاني، صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة كالوافي ،و الصافي، و الشافين إلى غير ذلك مما يقرب من مائة تصنيف، توفى سنة 1091 ه- في بلدة قاشان ودفن بها. ينظر : الكنى والألقاب: ج 2 ص 521؛ روضات الجنات: ج 6 ص 79؛ أمل الآمل : ج 2 ص 305؛ معجم المؤلفين: ج 12 ص 12 وغيرها.

4- نعمة الله الجزائري، الأنوار النعمانية : ج 4 ص 36 حيث قال: (حكاية سهو النبي صلى الله عليه و آله و سلم، قد روي بما يقارب عشرين سنداً، و فيها مبالغة و إنكار على مَن أنكره، إلى أن قال: و بالجملة فهذا المضمون مروي بالطرق الصحيحة و الحسان و الموثقات و المجاهيل و الضعاف؛ فإنكاره مشكل). و السيد نعمة الله بن عبد الله بن محمد الجزائري نسبة إلى جزائر البصرة واحدُ عصره في العربية و الأدب و الفقه و الحديث و التفسير كان عالماً فاضلاً محققاً مدققاً، جليل القدر، صاحب التصانيف الكثيرة الشائعة، ولد سنة 1050 ه- خمسين بعد الألف، في قرية الصباغية، و توفي في 23 شوال 23 سنة 1112ه- في قرية جايدر. ينظر : الكنى و الألقاب : ج 2 ص 325؛ روضات الجنات: ج8 ص 150 ؛ أمل الآمل : ج 2 ص 336؛ معجم المؤلفين : ج 13 ص 110، و غيرها.

بـالنوم و الإغماء، فبجواز الأخيرين حكم بجواز الأولين، مع أنّ بينَ هـذه الأمور بوناً بعيـداً؛ للفرق البيّن بين السـهو و النسـيان و بين النوم و الاغمـاء، في الوثوق القولي و الفعلي، مُضافاً إلى أنّ ههنا كلاماً آخر و هو: أنّ حالـة النوم و نحوه سواء في حقهم مع يقظتهم بالنسـبة إلى ما يضر بالعصمة، كما يشهد به بعضُ الأخبار (1).

تتمة

هل يضرّ هَمُّ المعصية بالعصمة أم لا؟

فنقول: ههنا :مقامان

الأول: هل هو معصية أم لا؟

الثاني هل يخلُ بالعصمة – و إن لـم يكن معصية – أم لا؟

أمّا المقام الأول: فالأخبار فيه مختلفة، فالمصرح به في كثير منها العفو عنه (2)، و يظهر من بعض آخر العقاب على القصد، مثل قول النبي صلى الله عليه و آله و سـلم : «إنّما يحشر الناس على نياتهم (3) ، و قوله صـلى الله عليه و آله و سلم : «نيّة الكافر شرٌّ من عمله» (4)، و ما ورد من تعليـل خلود أهل النار في النار و خلود أهل الجنـة في الجنـة، بعزم كلٍ من الطائفتين على الثبات على ما كان عليه من المعصـية و الطاعة، لو خُلدوا في الدنيا (5)، و ما

1- مثل ما رواه الشـيخ الكليني في الكافي : ج 1 ص 585 بسـنده عن الأقرع قال: «كتبت إلى أبي محمد عليه السلام أسأله عن الإمام هل يحتلم ؟ و قلتُ في نفسـي بعـدما فصل الكتاب: الاحتلام شـيطنة، و قد أعاذ الله تبارك و تعالى أولياءه من ذلك. فورد الجواب: حالُ الأئمة في المنام حالهم في اليقظة، لا يغير النوم منهم شيئاً، و قد أعاذ الله أولياءه من لمّة الشيطان، كما حدثتك نفسك.

2- ينظر : الكافي: ج 2 ص 406 باب مَن يهم بالحسنة أو السيئة.

3- الكافي : ج 5 ص 19، من دون لفظة : (إنما) ؛ سنن ابن ماجة : ص 686.

4- الكافي: ج 2 ص 90 .

5- ففي الكافي ج 2/ 90 : إنما خلد أهل النار في النار لأن نياتهم....

ورد من أنّه : «إذا التقى المسلمان بسيفهما ؛ فالقاتل و المقتول في النار. قيل يا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال : لأنه أراد قتل صاحبه» (1)، و ما ورد في العقاب على فعل بعض المقدمات بقصد ترتب الحرام، كغارس الخمر (2)، والماشي لسعاية مؤمن (3)، و ما ورد في الصحيفة السجادية: «فأما العاصي أمرك، و المواقع نهيك، فلم تعاجله بنقمتك، لكي يستبدل بحاله في معصيتك حال الإنابة إلى طاعتك، و لقد كان يستحق في أول ما همَّ بعصيانك كلَّ ما أعددت الجميع خلقك مِن عقوبتك» (4). و فحوى ما دلّ على أنّ الرضا بفعل كالفعل، مثل ما عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّ الراضي بفعل قوم كالداخل فيه معهم، و على الداخل إثمان: إثم الرضا و إثم الدخول. (5) و يؤيّده قوله تعالى: (الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (6)، و قوله تعالى: (إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ الله) (7)، و ما ورد أنّ: «من رضي بفعل؛ فقد لزمه و إن لم يفعل» (8)، و قوله تعالى: (تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ

1- تهذيب الأحكام: ج 6 ص 139؛ صحيح البخاري: 1285 .

2- روى الكليني في الكافي ج 6 ص 442 بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، في الخمر عشرة : غارسها و حارسها و بايعها و مشتريها و شاربها و الآكل ثمنها و عاصرها و حاملها و المحمولة إليه و ساقيها.

3- روى الصدوق في الخصال: ص 107 بسنده عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه قال: «الساعي قاتل ثلاثة: قاتل نفسه، و قاتل من يسعى به، و قاتل من يسعى اليه».

4- الصحيفة السجادية : ص 124 .

5- نهج البلاغة : ص 516 مع اختلاف يسير و النص الوارد في النهج: (الرّاضِي بِفِعْلِ قَوْمٍ كَالدّاخِلِ فِيهِ مَعَهُمْ، وَعَلَى كُلِّ دَاخِلٍ فِي بَاطِلٍ إِثْمَانِ : إِثْمُ الْعَمَلِ بِهِ، وَإِثْمُ الرّضَى بِهِ).

6- سورة النور : 19.

7- سورة البقرة : 284 .

8- تفسير القمي: ص 151 .

عُلُواً فِي الْأَرْضِ وَ لَا فَسَادًا) (1)

وقد حملَ بعضُ الأساطين (2) الأول على من ارتـدع عن قصـده بنفسه، و الأخبار الأُخر على من بقي على قصده حتى عجز عن الفعل لا باختياره، أو بحمل الأول على مَن اكتفى بمجرد القصد، و الثانية على من اشـتغل بعد القصد ببعض المقدمات، كما يشهد له حرمة الإعانة على المحرّم (3).

أقول: القصـد هو عقـد القلب على فعـل من الأفعـال، لا ـ محض خطور الفعـل بالبـال، فإنّ الثاني مما لا يتعلق به القـدرة، لأنّه ممّا يعتري الإنسان قهراً، فيقبـح التكليف به، وذلك كخطور الرياء، و الزنا، و اللواط، و العقائـد الفاسدة، و ما يمتنع أن يكون الله تعالى و رسوله و سائر حججه عليه، و كون العالم بلا فاعل و غير ذلك من الخطرات الفاسدة.

و أما الأول فالأخبار مختلفة في شأنه، و قد تليت عليك آياته فنقول

1- سورة القصص : 83.

2- الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري رحمه الله.

3- فرائد الأصول : ج 1 ص 42.

و أما القسمان الآخران :أعني الهمَّ الاختياري بالقلبي الاختياري،

و بالجارحي الاختياري، فلهما أيضا صورتان:

الأولى: أنْ يكون الهمّ في نفسه معصية نفسياً لا تبعياً، و لا إشكال في كونه معصية، كهمّ الأنبياء و سيجيء، و كقصد الكفر على ما قاله الشهيد في الروضة (1).

و الثانية: أنْ لا يكون كذلك، و هو محل الكلام؛ و الظاهر أنّه غير معاقب عليه، و الأخبار الأخيرة لا تدل عليه حتى نحتاج إلى الحمل؛ لأنّ النية تطلق على وجه المَنْويّ إطلاقاً شايعاً، و قد أشار إليه في القاموس حيث قال: (النية: الوجه الذي تذهب فيه) انتهى (2).

و الوجه هو الغرض من الفعل، فهو لا ـ ينفك عنه، فالمراد بقوله صلى الله عليه و اله و سلم): «يحشر الناس على نياتهم» (3)على وجوه أعمالهم، وكذا قوله صلى الله عليه و آله و سلم : «نية الكافر شر من عمله » (4)و لا يخفى أنّ العزم على الأعمال خلود الدهر قد يمكن أن يكون معصيةً في نفسه، و إنْ لم يكن الهمّ بالمعصية الجزئيةِ معصيةً؛ لأن حال العازم كذلك كحال المنكر .

و أما قوله صلى الله عليه و آله و سلم : (لأنه أراد قتل صاحبه» (5)، فيمكن أن يكون لأجل أنّه يريد قتله ليكفره، و هو حكم بغير ما أنزل الله ، و مَن لم يحكم بما أنزل الله؛ فأولئك هم الكافرون، و الكافر في النار.

1- الروضة البهية : ج 3 ص 388.

2- القاموس المحيط: 1230.

3- الكافي : ج 5 ص 19 ؛ سنن ابن ماجة : ص 686 .

4- الكافي: ج 2 ص 90 .

5- تهذيب الأحكام : ج 6 ص 139؛ صحيح البخاري: ص 1285.

و أمّا الثواب و العقاب على بعض المقدمات؛ فيجوز أن يكون لكونه

محبوباً أو مبغوضاً نفسياً، و ان كان تبعياً على وجه المقدمية.

و أمّا قوله عليه السلام، في الصحيفة؛ فيحتمل أن يكون المراد أنّه و إنْ كان يستحق بالنظر إلى خبث باطنه، إلّا أنّه تعالى قد عفى عنه تفضلاً منه، كما هو مدلول الأخبار الأولة، و هو أيضاً مدلول فحوى قول أمير المؤمنين عليه السلام .

أو يقال: الرضا فعل من أفعال القلب غير الإرادة، و هو منهيّ عنه، و يدل على المغايرة أنا قد نقصد الرضا بشيء معلقاً على صدور فعل مِن شخص، كما يُقال: لو فعلت كذا، لرضيت عنك. مع أنّ الرضا غير موجود.

و أما قوله تعالى: (الّذِينَ يُحِبُّونَ ...) الآية (1)، فمعناها ما ذكرناه؛ لأنّ

محبة الشيء غير إرادته، كما هو ظاهر، و هو أيضاً مفاد قوله تعالى : (إن تُبْدُوا ..) الآية (2)؛ لأنّ المراد إبداء الأفعال القلبية و اخفاؤها، و قد مرّ الجواب عن قوله صلى الله عليه و آله و سلم : «من رضي بفعل فقد لزمه و ان لم يفعل» (3)، و أما الآية الأخيرة (4)؛ فهي ساكتة عن حال المريدين للعلو و الفساد ؛ لأنّ مفهوم الصفة أو اللقب ليس بحجة (5)، و أما ما حمله البعضُ المتقدّم (6)؛ فهو بعيد عن الصواب، خالٍ عن الشاهد، كما لا يخفى.

1- سورة النور: 19.

2- سورة البقرة: 284 .

3- تفسير القمي: ص 151

4- و هي قوله تعالى: (تِلْكَ الدّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا) .

5- كما عليه مشهور الأصوليين، ينظر : هداية المسترشدين: ج 2 ص 469 و ص 590 .

6- و هو الشيخ الأعظم في الفرائد، كما تقدم.

و أمّا المقام الثاني: فهو أنه هل يضرَّ بالعصمة أم لا؟

فنقول: يظهر من حديث الرضا عليه السلام في جواب المأمون؛ أنّه يخلُّ بالعصمة، حيث قال في الجواب عن سؤال همّ يوسف عليه السلام : «لكنه كان معصوماً، و المعصوم لا يهمّ بذنب، و لا يأتيه» (1) فهو من قبيل السهو و النسيان، وهما ينافيان العصمة كما تقدم، و ليسا من الذنوب على ما قيل (2).

و التحقيق؛ أنّه معصية في حقهم، كالسهو و النسيان، كما تقدم من معنى العصمة و أركانها ، مضافاً إلى أن قوله عليه السلام : «لا يهم بذنب و لا يأتيه»؛ أنّ الأول من قبيل الثاني، بالنظر إلى المعصوم، و مِن هنا قال المرتضى رحمه الله في بعض كلماته: (و من أكبر السوء و الفحشاء العزم على الزنا، ثم الأخذ فيه و الشروع في مقدماته) (3).

هذا ما ذهب إليه أصحابُنا الإمامية رضوان الله عليهم (4).

1- عيون أخبار الرضا : ج1 ص260 و سيأتي مفصلاً في الموقع السادس.

2- حيث إنهم جعلوا السهو و النسيان في قبال الذنوب، قال ابن البراج في جواهر الفقه : ص 248: جميع الأنبياء كانوا معصومين مطهرين عن العيوب والذنوب كلها و عن السهو و النسيان في الأفعال و الأقوال من أول الأعمار إلى اللحد... الخ.

3- أمالي المرتضى : ج 2 ص 128 .

4- و للعلّامة المجلسي كلام يوجز فيه المطلب حيث قال: (اعلم أنّ الاختلاف الواقع في هذا الباب بين علماء الفريقين، يرجع إلى أقسام أربعة: أحدها: ما يقع في باب العقائد. و ثانيها ما يقع في التبليغ. و ثالثها ما يقع في الأحكام و الفتيا. ورابعها في أفعالهم وسير هم عليهم السلام . و أمّا الكفر و الضلال في الاعتقاد فقد أجمعت الأمّة على عصمتهم عنهما قبل النبوة و بعدها، غير أنّ الأزارقة من الخوارج جوّزوا عليهم الذّنب، و كلُّ ذنب عندهم كفرٌ؛ فلزمهم تجويز الكفر عليهم، بل يُحكى عنهم أنهم قالوا: يجوز أن يبعث الله نبياً؛ علم أنه يكفر بعد نبوّته. و أمّا النوع الثاني: و هو ما يتعلّق بالتبليغ ، فقد اتفقت الأمة - بل جميع أرباب الملل و الشرائع - = على وجوب عصمتهم عن الكذب و التحريف فيما يتعلّق بالتبليغ عمداً و سهواً، إلّا القاضي أبو بكر فإنّه جوّز ما كان من ذلك على سبيل النسيان و فلتات اللسان. و أمّا النوع الثالث: و هو ما يتعلّق بالفتيا؛ فأجمعوا على أنه لا يجوز خطأهم فيه عمداً و سهواً، إلا شرذمة قليلة من العامة. و أمّا النوع الرابع: و هو الذي يقع في أفعالهم، فقد اختلفوا فيه على خمسة أقوال: الأول: مذهب أصحابنا الأمامية، و هو أنّه لا يصدر عنهم الذنب لا صغيرةً و لا كبيرةً، و لا عمداً و لا نسياناً، و لا لخطأ في التأويل و لا للإسهاء من الله سبحانه، و لم يخالف فيه إلا الصدوق و شيخه محمد بن الحسن بن الوليد رحمهما الله، إنّما جوزا الإسهاء لا السهو الذي يكون من الشيطان، و كذا القول في الأئمة الطاهرين عليهم السلام . الثاني: أنه لا يجوز عليهم الكبائر و يجوز عليهم الصغائر إلّا الصغائر الخسيسة المنفرة، كسرقة حبة أو لقمة، و كل ما ينسب فاعله إلى الدناءة و الضعة، و هذا قول أكثر المعتزلة. الثالث: أنّه لا يجوز أن يأتوا بصغيرة و لا كبيرة على جهة العمد، لكن يجوز على جهة التأويل أو السهو، و هو قول أبي علي الجبائي. الرابع: أنّه لا يقع منهم الذنب إلا على جهة السهو و الخطأ، لكنّهم مأخوذون بما يقع منهم سهواً، و إن كان موضوعاً عن أممهم لقوة معرفتهم، و علو رتبتهم، و كثرة دلائلهم، و إنهم يقدرون من التحفظ على ما لا يقدر عليه غيرهم، و هو قول النظّام و جعفر بن مبشر و من تبعهما. الخامس: أنّه يجوز عليهم الكبائر و الصغائر عمداً و سهواً و خطأً، و هو قول الحشوية و كثير من أصحاب الحديث من العامة. ثم اختلفوا في وقت العصمة على ثلاثة أقوال: الأول: أنه من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله سبحانه، و هو مذهب أصحابنا الإمامية. الثاني: أنه من حين بلوغهم ، و لا يجوز عليهم الكفر و الكبيرة قبل النبوة، و هو مذهب كثير من المعتزلة. الثالث: أنّه وقت النبوة، و أما قبله

فيجوز صـدور المعصـية عنهم ، و هو قول أكثر الأشاعرة و منهم الفخر الرازيّ، و به قال أبو هـذيل و أبو علي الجبائي من المعتزلة. إذا عرفت هـذا فاعلم: أنّ العمدة فيما اختاره أصـحابنا من تنزيه الأنبياء و الأئمة عليهم السـلام من كل ذنب و دناءة و منقصة قبل النبوة و بعدها؛ قول أئمتنا سـلام الله عليهم بذلك، المعلوم لنا قطعاً بإجماع أصحابنا رضوان الله عليهم، مع تأيّده بالنصوص المتظافرة، حتى صار ذلك من قبيل الضروريات في مذهب الإمامية. و قد استدل عليه أصحابنا بالدّلائل العقلية و من أراد تفصيل القول في ذلك فليُراجع إلى كتاب «الشافي» و «تنزيه الأنبياء» و غيرهما من كتب أصحابنا). بحار الأنوار: ج 11 ص 64 .

و أما غيرهم، فقد اختلفوا في مرتبة العصمة، و أنّها من أيّ معصية تجب؟

فإنّ ما يتوهم صدوره عن الأنبياء عليهم السلام من المعاصي إما أن يكون منافياً لما يقتضيه المعجزة، كالكذب فيما يتعلق بالتبليغ أو لا.

و الثاني: إمّا أن يكون كفراً أو معصيةً غيره، و هي إما أن تكون كبيرة كالقتل و الزنا، أو صغيرة منفّرة كسرقة لقمة، و التطفيف بحبة، أو غير منفرة ككذبة و شتمة و همّة بمعصية، كل ذلك إما عمداً أو سهواً بعد البعثة أو قبلها (1).

فممّن خالفهم في الأول القاضي (2)، فإنّه جوّز عليهم ما ينافي مقتضى المعجزة سهواً، زعماً منه أنّه لا يخلّ في التصديق المقصود بالمعجزة (3).

و في الثاني الأزارقة من الخوارج، بناءً على تجويزهم الذنب، مع قولهم بأنّ كل ذنب كفر. و وافقهم الشيعة في إظهاره تقية (4)، و احترازاً عن إلقاء النفس إلى التهلكة (5)، و هذا من ضروريات مذهبهم، فلا يردّه الوجوه الاعتبارية، كالقول

1- شرح المقاصد : ج 5 ص 50 .

2- القاضي عبد الجبار المعتزلي بن أحمد، أبو الحسن الهمداني المعتزلي قاضي قضاة الري شيخ الاعتزال، توفي سنة أربع عشرة و أربع مائة و قيل سنة خمس عشرة، زاد سِنه على التسعين. و كان كثير المال و العقار، ولي قضاء القضاة بالري و أعمالها بعد امتناع منه و إباء و إلحاح من الصاحب بن عباد، و هو صاحب التصانيف المشهورة في الاعتزال، و تفسير القرآن، و كان مع ذلك شافعي المذهب. ينظر : سير أعلام النبلاء: ج 13 ص 151 ؛ تاريخ بغداد: ج 11 ص 114؛ الوافي بالوفيات : ج 12 ص 376؛ شذرات الذهب : ج 3 ص 202 وغيرها من كتب التراجم.

3- شرح المقاصد : ج 5 ص 50 .

4- قال الشهيد رحمه الله في القواعد: (التقية تبيح كل شيء، حتى إظهار كلمة الكفر، و لو تركها حينئذ أثم، أمّا في هذا المقام، و مقام التبري من أهل البيت عليهم السلام فإنه لا يأثم بتركها، بل صبره إما مباح أو مستحب، و خصوصاً إذا كان ممن يقتدى به) منه عفي عنه. ينظر: القواعد و الفوائد، الشهيد الأول: ج 2 ص 158 .

5- شرح المقاصد : ج 5 ص 50 .

بأنّ أولى الأوقات بالتقية ابتداء الدعوة (1)، لضعف الداعي و شوكة المخالف، و ذلك؛ لأنّ المصالح تختلف باختلاف المقامات.

و في الثالث أعني: الكبيرة عمداً بعد البعثة الحشويةُ (2) .

و في الرابع و الخامس، أعني الصغيرة المنفّرة و غير المنفّرة عمداً، إمام الحرمين من الأشاعرة (3)، وأبو هاشم (4)

1- اورده التفتازاني في شرح المقاصد : ج 5 ص 50 .

2- اللوامع الإلهية: 237 .

3- أبو المعالي عبد الملك بن أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني، الفقيه الشافعي، استاذ الغزالي و الكيا* و غيرهما، في الفقه و الأدب و الأصولين، حكي انه جاور بمكة المعظمة أربع سنين و بالمدينة المشرفة، يدرس و يفتي، فلهذا قيل له: إمام الحرمين، له مصنفات في العلوم ك- «نهاية المطلب» و الشامل و غنية المسترشدين و غير ذلك، و له إجازة من الحافظ أبي نعيم، توفي سنة 478ه- بنيسابور. ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 54 ؛ سير أعلام النبلاء: ج 14 ص 16؛ وفيات الأعيان: ج 2 ص 80؛ طبقات الشافعية الكبرى : ج 3 ص 158 وغيرها من كتب التراجم. *الكيا الهراسي (450 - 504 ه-) : هو علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبَري، الشافعي، الملقب بعماد الدين، و المعروف بالكِيا الهرّاسي، مولده في طبرستان، سمع من زيد بن صالح الآملي، و الحسن بن محمد الصفّار، و غيرهما، و تفقّه بنيسابور على أبي المعالي الجويني المعروف بإمام الحرمين، و برع في الفقه و أصوله. ينظر : موسوعة طبقات الفقهاء : ج 6 ص 204.

4- عبد السلام بن أبي علي محمد الجبائي، بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان المتكلم المشهور، العالم ابن العالم؛ كان هو و أبوه من كبار المعتزلة، و لها مقالات على مذهب الاعتزال، و كتب الكلام مشحونة بمذاهبهما و اعتقادهما، له كتاب « الجامع الكبير» وكتاب «العرض» و كتاب «المسائل العسكرية»، ولد سنة سبع و أربعين و مائتين، و توفي يوم الأربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من شعبان سنة إحدى و عشرين و ثلاثمائة ببغداد، و دفن في مقابر البستان من الجانب الشرقي. ينظر : سير أعلام النبلاء : ج 18 ص 527 ؛ وفيات الأعيان: ج 2 ص 87؛ الوافي بالوفيات: ج13 ص 226؛ شذرات الذهب: ج 2 ص 289؛ تاريخ بغداد: ج 11 ص56 وغيرها من كتب التراجم.

من المعتزلة (1). و في البقية أقوامٌ لا يعتنى بقولهم.

و الشاهد على مدعاهم شيءٌ واحد و هو عدم الإخلال بالوثوق؛ فمنهم مَن يقول: لا يخلُّ به الصغيرة؛ لأنها مكفّرة باجتناب الكبيرة. و منهم من يقول: لا يخلُّ به ما صدر قبل البعثة لعدم المدخلية، إلى غير ذلك (2).

و الجميع مردودٌ؛ بما تقدم مِن الأدلة، فلا وجه للإعادة، إلّا أنّ الكلام في اشتراطها في الإمام و عدمه؛ يحتاج إلى بسط، فنقول:

اختلف العلماء في أنّ الإمام هل يجب أن يكون معصوماً كالنبي صلى الله عليه و آله و سلم أم لا؟

فذهب الإمامية و الإسماعيلية (3)إلى وجوبه، و باقي الفرق إلى عدمه (4).

استدل الأولون بوجوه خاصة، سوى ما تقدم من الأدلة العامة:

الأول: أنّه لو لم يجب عصمته لزم التسلسل، وجه اللزوم أنّ المحوج إلى الإمام جوازُ الخطأ على الأمة في العلم و العمل، فلو جاز الخطأ على الإمام أيضاً لوجب له إمامٌ آخر ويتسلسل (5).

الثاني: أنّ الإمام حافظ للشريعة، فلو جاز الخطأ عليه؛ لم يكن حافظاً لها(6) (6).

1- شرح المقاصد : ج 5 ص 51 .

2- ينظر : شرح المقاصد : ج 5 ص 50 - ص 244 ؛ شرح المواقف : ج 3 ص 415 - ص 585؛ اللوامع الإلهية : ص 237 ؛ كشف المراد : ص 326؛ الذخيرة ص 337؛ تمهيد الأصول: ص 464 ؛ المنقذ من التقليد : ج 1 ص 424 ، ج 2 ص 278.

3- و ربما يعبر عنهم بالقرامطة : و هم القائلون بإمامة إسماعيل بن جعفر، و لما مات في حياة أبيه صارت الإمامة في ابنه محمد بن إسماعيل، و هم فرقة كبيرة موجودة في العصر الحاضر. ينظر بحوث في الملل و النحل : ج 7 ص 54 .

4- كشف المراد : ص 340؛ النافع يوم الحشر : ص108.

5- شرح القوشجي (حجري) : ص 366؛ اللوامع الإلهية: ص 326.

6- شرح القوشجي (حجري): ص 367؛النافع يوم الحشر : ص 109.

الثالث: أنه لو أقدم الإمام على المعصية؛ لوجب إنكاره، و هو مضادٌ

لوجوب إطـاعته، الثابت بقوله تعالى: (أَطِيعُوا اللهَ وَ أَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَ أُولِي الأمرِ مِنكُمْ) (1)، و مفوتٌ للغرض من نصبه، أعني: الامتثال لما أمر به، و الاجتناب عمّا نهى عنه، و اتباعه فيما يفعله (2) .

الرابع: أنّه لو أقدم على المعصية؛ لكان أقلّ درجة مِن العوام؛ لأنّه أعرف بمثالب المعاصي و مناقب الطاعات، فصدور المعصية منه أقبح من العوام (3).

و قد أجاب المخالفون عن الثلاثة الأول:

أمّـا الأـول: فبأنّـا لا نسـلم أنّ الحاجـة إلى الإمام ما ذكرتم، بل ما ذكرنا في وجوب نصب الإمام؛ مِن وجوب إقامـة الحـدود، و اسـتجلاب المنافع، و استدفاع المضار، إلى غير ذلك (4).

و أمّا الثاني: فبأنّه ليس حافظاً لها بذاته؛ بل بالكتاب والسُنّة، و إجماع الأمة، و اجتهاده الصحيح، فإن أخطأ في اجتهاده فالمجتهدون يردون، والآمرون بالمعروف يصدّون ، و إن لم يفعلوا أيضاً، فلا نقض للشريعة القويمة (5).

و أمّا الثالث: فبأن وجوب الطاعة؛ إنّما هو في ما لا يخالف الشـرع، و أمّا في ما يخالفه فالرد و الإنكار، و إن لم يتيسـر فسـكوتٌ عن اضطرار (6).

أقول : ليت شعري، ما فصل بين النبوة والإمامة؟

1- سورة النساء: 59 .
2- شرح القوشجي (حجري): ص 367؛ شرح المقاصد : ج 5 ص 248 .
3- شرح القوشجي (حجري) : ص 367؛ كشف المراد: ص 341 .
4- شرح القوشجي (حجري) : ص 367؛ المنقذ من التقليد : ج 2 ص 279.
5- شرح القوشجي (حجري) : ص 367؛ شرح المقاصد: ج 5 ص 251.
6- شرح القوشجي (حجري) : ص 367 ؛ شرح المقاصد : ج 5 ص 250 .

و أي دليل يفرّق بينهما، مع أنّهما في مرتبة الإتحاد بالنسبة إلى العصمة؟

و ما أدري ما فعل بعلمائنا حيث فصلوا بين المقامين، و خصوا مقام عصمة الإمام بالأدلة الخاصة، و الحال أنّه لا وجه للتخصيص؛ لأنّ الأرض لا تخلو عن قائم لله بحجّته، إما ظاهراً مشهوراً أو خائفاً مغموراً، لئلا تبطل حجج الله و بيّناته، و هذا مجمع عليه بيننا (1)، و به الروايات متظافرة (2).

و محض اختلافهم في الوظيفة؛ لا يوجب اختلافهم في العصمة، فكما يشترط في النبي صلى الله عليه و آله و سلم العصمة لمكان إيصال التكاليف، فكذا يشترط في الإمام لمكان حفظ الشريعة، و كيما إن زاد المؤمنون شيئاً ردهم، و إن نقصوا شيئاً أتمه لهم (3)، و لأنْ يُعرفُ الحقّ من الباطل (4)؛ و الدليل على المقامين سواء، و كل ما يجري في الأنبياء يجري في الأئمة و بالعكس، و لا يرد العلماء فإنّهم نوّاب في وصول الأحكام، و لذا يراقبهم الإمام عليه السلام في الزيادة و النقصان على ما ورد به الخبر (5)؛ فلا يشترط فيهم العصمة لذلك.

فهذه الأدلة على فرض مغايرتها للأدلة السابقة، جارية في الأنبياء، و الراد لها ساقط عن مدارج أهل العلم، لجعله الإمام بمنزلة سائر الناس، و هذا القول باطلٌ، و يردّه جميع الأدلة السابقة.

1- قال الشيخ الصدوق في كتاب الهداية: ص38: (و يجب أن يعتقد أنّ الأرض لا تخلو من حجة الله على خلقه، ظاهر مشهور أو خائف مغمور).

2- ينظر الكافي : ج 1 ص 232 باب ان الأرض لا تخلو من حجة.

3- نفس المصدر : ج 1 ص 232

4- نفس المصدر : ج 1 ص 233 .

5- بصائر الدرجات: ص 434

الموقع الثالث

الموقع الثالث

في وجوب اعتقادها

فنقول: قال العلّامة في الباب الحادي عشر: أجمع العلماء كافة على وجوب معرفة الله تعالى، و صفاته الثبوتية و السلبية، و ما يصح عليه و [ما] يمتنع {عنه}، و النبوة، و الإمامة . انتهى (1).

و المراد بالمعرفة التصديق العلمي و الاعتقاد، و ظاهر هذا الكلام و إن كان مُجملاً بالنسبة إلى اعتقاد العصمة؛ إلّا أنّ الشهيد الثاني رحمه الله (2)استظهر منه اعتقاد العصمة، حيث قال في وجه وجوبه: (لأنّ الغرض المقصود من الرسالة لا يتم إلّا به، فينتفي الفائدة التي باعتبارها وجب إرسال الرسل) انتهى (3).

1- النافع يوم الحشر: ص 10.

2- الشيخ الأجل زين الدين بن علي بن أحمد بن محمد بن جمال الدين بن تقي الدين بن صالح العاملي الجُبعي، الشهيد الثاني، أمرُه في الثقة و العلم و الفضل و الزهد و العبادة و الورع و التحقيق و التبحر و جلالة القدر و عظم الشأن و جمع الفضائل و الكمالات؛ أشهر من أن يذكر، و محاسنه و أوصافه الحميدة أكثر من أن تحصى و تحصر ، و مصنفاته كثيرة مشهورة، روى عن جماعة كثيرين جداً، من الخاصة و العامة في الشام و مصر و بغداد و قسطنطينية و غيرها، كان مولده ثالث عشر شوال سنة 911ه-، و ختم القرآن و عمره تسع سنين، و قرأ على والده في فنون العربية و الفقه، ثم ارتحل بعد ذلك إلى مختلف البلدان؛ لطلب العلم و التدريس، استشهد سنة 965ه-، و هو في سن أربع و خمسين. ينظر الكنى و الألقاب: ج 2 ص 374؛ روضات الجنات: ج 3 ص 352؛ أمل الآمل : ج 1 ص 85 و غيرها من كتب التراجم.

3- المقاصد العليّة : ص 45 .

و استدل عليه بعضُ الاساطين (1) بعمومات وجوب التفقه، و كون المعرفة أفضل من الصلاة الواجبة، و أنّ الجهل بمراتب سفراء الله تعالى - مـع تيسّـر العلم بهـا - تقصـيرٌ في حقهم، و تفريـط في حبّهم، و نقصٌ يجب -بحكم العقـل - دفعه، بـل مِن أعظم النقـايص، و قـد أمر النبي صـلى الله عليه و آله و سـلم إلى ذلك، حيث قال - مشيراً إلى بعض العلوم الخارجة من العلوم الشرعية - :«إنّ ذلك علم لا يضرّ جهله» ثم قال: «إنّما العلوم ثلاثـة: آيـةٌ محكمـة، و فريضـةٌ عادلـة، و سـنةٌ قائمة، و ما سواهن فهو فضول» (3)، و قـد أشـار إلى ذلك رئيس المحدثين في ديباجة الكافي (4)، حيث قسّم الناس الى أهل الصـحة و السـلامة، و أهل المرض و الزمانة، و ذكر وضع التكليف عن الفرقة الأخيرة (5).

و يمكن أن يستدل عليه، بوجوب الاعتقاد بجميع ما جاء به النبي

صلى الله عليه و آله و سلم؛ لأنّ منها عصمة حججه، و إنْ كان مؤكداً لما ارتكز في العقول.

و قـد خالف في المسألة جميع مَن جوّز التقليد الظني في الأصول الدينية، فإنّ الظن ليس من جنس الاعتقاد - على ما ذهب إليه المرتضـى (6)، و القاضي (7)،

1- و هو الشيخ الأنصاري رحمه الله في الفرائد.

2- كذا في النسخة، و في المصدر: (أوماً).

3- روى الكليني بسـنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: دخل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم المسجد فإذا جماعة قد أطافوا برجل فقال: ما هـذا؟ فقيل: علّامة. فقال: و ما العلّامة؟ فقالوا له: أعلم الناس بأنساب العرب و وقائعها، و أيام الجاهلية، و الأشـعار العربية. قال: فقال النبي صـلى الله عليه و آله و سلم : ذاك علمٌ لا يضر مَن جهله ، و لا ينفع مَن علمه، ثم قال النبي صلى الله عليه و آله و سلم: إنما العلم ثلاثة: آية محكمة، أو فريضة عادلة، أو سنة قائمة، و ما خلاهن فهو فضل». الكافي : ج 1 ص 79 .

4- الكافي: ج 1 ص 46 .

5- فرائد الأصول : ج 1 ص 379.

6- الذخيرة: ص 175 .

7- شرح الأصول الخمسة : ص 266 .

و أبو علي (1)–؛ لأنّه لا عقد فيه، بل رجحان أحد الأمرين المجوزين، و على فرض كونه من جنس الاعتقاد – كما هو مذهب أبي هاشم (2)لاشتماله على العقد الضعيف – لا يحصل التوافق؛ لأنّ المعتبر عند غيرهم الاعتقاد العلمي.

و ينبغي التنبيه لأمور:

الأول: هل المعتبر اعتقاد عصمة كل شخص منهم بأعيانهم، أو يكفي اعتقاد العصمة في كلي الحُجّة؟

لم أعثر في كتب القوم على تصريح بذلك، إلّا أنّ الظاهر هو الأخير؛ لأنّ الأنبياء غير محصورين، وقد أُختلف في عددهم، فروي في بعض الأخبار: أن عددهم مائة ألف وأربعة و عشرون ألفاً، و في بعضها: أن عددهم ثمانية آلاف نبي، أربعة آلاف من بني إسرائيل، و أربعة آلاف من غيرهم. قاله

الطبرسي رحمه الله (3).

فلو اعتبر اعتقاد عصمة كل شخص بعينه؛ لم يكن لغير الحجج سبيل إليه، فيقبح التكليف به، و لا دليل على كفاية الظن هنا، لو قيل بالرجوع إلى أهل التاريخ – مع أنّ أكثر هم قاصرون عن ذلك، و مختلفون فيما يذكرون منهم – نعم كل من يعرفه بشخصه من الحجج يعتقد عصمته بشخصه، لكن من حيث إنّه حجّة لا من حيث خصوصية أخرى.

الأمر الثاني: الوجوب، قد يكون مطلقاً، و قد يكون مشروطاً (4)، و على

1- حكاه عنهم الطبرسي في مجمع البيان: ج 1 ص197.

2- شرح الأصول الخمسة: 266 .

3- مجمع البيان: ج 8 ص 458 .

4- الوجوب المطلق و يُراد به الوجوب الذي يُنسب إلى شيء ما، فلا يكون له مدخلية في أصل ملاكه، و مثاله: وجوب الصلاة بالنسبة إلى الاستطاعة المالية، حيث لم يقيد الشارع بها حكمه = وجوداً أو عدماً. الوجوب المقيد و هو ما قيد بما ينسب إليه من الأشياء لدخوله في أصل ملاكه كالاستطاعة بالنسبة للحج. و من هنا يُعلم : أنّ الوجوب المطلق و المقيد نسبيان، فقد يكون الوجوب بالنسبة إلى شيء مطلقاً، و بالنسبة إلى آخر مقيداً. الأصول العامة للفقه المقارن: ص 61.

التقديرين؛ قد يكون عينياً، وقد يكون كفائياً (1)، فوجوب اعتقاد العصمة في الحجج؛ لا يخلو من هذه الأقسام الأربعة.

أما كونه مطلقاً؛ فهو الظاهر من كلمات الأكثرين حيث جعلوا حالها كحال سائر العقائد الواجبة، على نحو الإطلاق (2)، إلا أنّه يظهر من بعض الأعلام (3)كونه مشروطاً بما لو حصل، حيث قال: مقتضى عمومات وجوب المعرفة و غيرها؛ هو وجوب المعرفة و ما يتبعها، على كل قادر يتمكن من تحصيل العلم، فيجب الفحص حتى يحصل اليأس، فإن حصل العلم بشيء من هذه التفاصيل اعتقد و تدين، و إلا توقف و لم يتدين بالظن لو حصل له. انتهى . (4)

و لعله لا يخلو من وجه، لأنّ هذا و أمثاله مما يعتبر فيه العلم، و مع العجز لا يقوم الظن مقامه، لأنّ قيامه إنّما هو في ما لو كان المقصود منه محض كونه طريقاً، فإنّ العنوان حينئذ كونه طريقاً، و مع العجز عنه يقوم طريق شرعي آخر

1- الوجوب العيني: و هو الذي يتعلق بجميع المكلفين، و لا يسقط عنهم بامتثال البعض، بل لا بدّ لكل منهم من امتثال مستقل ، و مثاله في الشريعة الصوم و الصلاة. الوجوب الكفائي : و يُراد به الوجوب الذي يتعلق بجميع المكلفين، و يسقط عنهم بامتثال البعض، و عند ترك الجميع يعاقب الجميع، كتغسيل الميت و دفنه و الصلاة عليه. الأصول العامة للفقه المقارن ص 59-61 .

2- قال العلّامة في الباب الحادي عشر : ص 10 : أجمع العلماء كافة على وجوب معرفة الله و صفاته الثبوتية و السلبية، و ما يصح عليه و ما يمتنع عنه، و النبوة و الإمامة و المعاد، بالدليل لا بالتقليد.

3- و هو الشيخ الأعظم رحمه الله.

4- فرائد الأصول : ج 1 ص 375.

مقامه، و أمّا إذا كان بعنوان خصوص كونه علماً ؛ فلا، كما فيما نحن فيه، و حيث لا يقوم الظن مقامه -:

فإمّا أن يكون التكليف بالعلم باقياً أم لا- فعلى الأول يلزم التكليف بما لا يُطاق؛ لأنّ حالها ليس كحال سائر العقائد، المقطوع بأنّ لها طريقاً، و أنّ غير الواصل مقصر لعدم معلومية ذلك، و على الثاني فالأمر واضح،إلّا أنّ الظاهر من كلمات القوم خلاف ذلك كما عرفت.

و أما كونه عينياً أو كفائياً؟ فالظاهر من كلام البعض المتقدم الأخير، حيث قال – في رد مَن زعم أنّ الاشتغال بالعلم المتكفل بمعرفة الله تعالى، و معرفة أوليائه أهم من الاشتغال بعلم المسائل العملية، بل هو المتعين، لأنّ العمل يصح عن تقليد فلا يكون الاشتغال بعلمه إلا كفائياً بخلاف المعرفة-: إنّ الانصاف يقتضي الإذعان بعدم التمكن من ذلك إلا للأوحدي من الناس؛ لأنّ المعرفة المذكورة لا يحصل إلا بعد تحصيل قوة استنباط المطالب من الأخبار، و قوة نظرية أخرى، لئلا يأخذ الأخبار المخالفة للبراهين العقلية، و مثل هذا الشخص مجتهد في الفروع قطعاً، فيحرُم عليه التقليد، و دعوى جوازه له للضرورة؛ ليس بأولى مِن دعوى جواز ترك الاشتغال بالمعرفة، التي لا يحصل غالباً إلّا بالأعمال المبتنية على التقليد (1).

و أما كلام الأكثرين، فهو ظاهر في الأول، و هو مقتضى السيرة المستمرة، بل لا يبعُد كونه ضرورياً، فضلاً عن كونه اجماعياً – كما هو ظاهر كلام العلّامة و غيره – و حينئذ فيسهل على المستدلين من العوام تحصيله.

و لعل مُراد الفاضل المتقدم: أنّ الأدلة لا تقتضي أزيد من ذلك، و إن كانت

1- فرائد الأصول : ج 1 ص 375 .

المسألة خالية عن الإشكال.

نعم، لو أريد من اعتقادها الاعتقاد الحاصل من الاستدلالات الكلامية و دفع الشبهات؛ فكلامه في موقعه، و كلام القوم منزل عليه.

الأمر الثالث: المعتبر عصمتهم عما هو معصية في حقهم، فلو كان شيء معصية في شرع، ثمّ نسخ في شرع النبي اللاحق؛ لا يجب عصمته عنه، لعدم كونه معصية في حقه حينئذٍ.

فإن قلت: بعضُ الأفعال مما يتنفر عنه الطباع، فلو انقلب التكليف لزم صدور فعل ما يتنفر عنه عن الحجّة، و قد أنكرتم ذلك؟

قلت: أولاً: لم يثبت هذا القبيل من النسخ، لأنّ مثل ذلك ممنوعٌ في كل شرع.

و ثانياً: أن النسخ تابع لمصالح العباد، و قد ينقلب الطباع، بل لا يبعد أن يُدّعى: أن علة النسخ ذلك، و الوجدان شاهد عليه، ففي [بعض] (1) الأزمنة يتنفّر عن بعض الأشياء، و في بعض آخر يقبل إليه، كما نشاهد في طباع الناس في اللباس و غيره، فيتنفر عن بعضها في عصر و يستحب في بعض آخر، ألا ترى أنّ أهل الجاهلية كانوا يدفنون بناتهم في حياتهن، مع أنه قبيح في هذه الأزمنة.

و إن قيل: هذا الفعل لدفع العار، و تضييع الأنساب.

[قلنا] فهو أثبت لمطلوبنا؛ لعدمه في زماننا، و موارد الشاهد كثيرة، و قد استقصينا الكلام فيه في بعض كلماتنا .

و قد ظهر من ذلك أنه لو كان شيءٌ معصيةً في حقه في زمان خاص أو

1- في نسخة ب.

مكان خاص، ثم صار جائزاً؛ لا يجب العصمة عنه، و الإشكال المتقدم، يدفعه الجواب السابق.

الأمر الرابع: لا فرق في اعتقاد العصمة بين نبينا صلى الله عليه و آله و سلم و أئمتنا عليهم السلام و سائر حجج الله عليهم السلام السابقة، كما لا فرق بين الاعتقاد بنبوتهم و حجيتهم، و الأخبار بذلك متظافرة، ففي الكافي في حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام: «واعلموا أنه لو أنكر رجل عيسى بن مريم، و أقر بمن سواه من الرسل، لم يؤمن ...»الحديث (1).

1- الكافي : ج 1 ص 236

الموقع الرابع

الموقع الرابع

في اعتباره في الإسلام و الإيمان

فنقول ههنا :مقامان

الأول: هل هما شيء واحد أم شيئان؟

الثاني: هل يعتبر فيهما، أو في أحدهما، اعتقاد عصمة الحجّة أم لا؟

أما الأول:فقد اختلفت كلمةُ عُلماء الإسلام في اتحادهما و عدمه: فقال الطبرسي رحمه الله : الإسلام و الإيمان بمعنى واحد عندنا، و عند المعتزلة، غير أنّ عندهم الواجبات من أفعال الجوارح من الإيمان، و عندنا الإيمان من أفعال القلوب الواجبة، و ليس من أفعال الجوارح (1)، و استدل بعضهم على ذلك بقوله تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الْإِسْلَامُ) (2)؛ لأنّ المراد بالإسلام هنا، التسليم لله و لأوليائه، و هو التصديق. و بقوله تعالى: (فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَما وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ) (3)حيث استثنى المسلمين من المؤمنين؛ و هو دال على الاتحاد، لاتحاد المستثنى مع المستثنى منه (4).

1- مجمع البيان: ج 2 ص 257

2- سورة آل عمران: 19.

3- سورة الذاريات: 35-36

4- قال التفتازاني في شرح المقاصد : ج 5 ص 207 (الجمهور على أن الإسلام و الإيمان واحد، إذ معنى آمنتُ بما جاء به النبي صلى الله عليه و آله و سلم صدقته، و معنى أسلمت له سلمته، و لا يظهر بينهما كثير فرق؛ = لرجوعهما إلى معنى الاعتراف و الانقياد و الإذعان و القبول. و بالجملة : لا يعقل بحسب الشرع مؤمن ليس بمسلم، أو مسلم ليس بمؤمن، و هذا مراد القوم بترادف الاسمين و اتحاد المعنى و عدم التغاير، على ما قال في التبصرة: الاسمان من قبيل الأسماء المترادفة، و كل مؤمن مسلم، و كل مسلم مؤمن؛ لأن الإيمان اسم لتصديق شهادة العقول و الآثار على وحدانية الله تعالى و أن له الخلق والأمر).

و قال أكثر أهل العلم بالتغاير ، و أنّ الإسلام هو الانقياد و الإذعان بإظهار الشهادتين، سواءٌ اعترف مع ذلك بباقي المعارف أم لا، و الإيمان هو التصديق القلبي، فالإسلام على هذا أعمُّ مِن الإيمان (1) .

أقول: الإيمان في اللغة: التصديق، قال الأزهري (2): اتّفق العلماء على أنّ الإيمان هو التصديق، قال الله تعالى: (وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ) (3) :أي: ما أنت بمصدق لنا. و قال الشاعر (4) – على ما أنشده ابن الأنباري–:

و مِن قبل آمنا وقد كان قومنا *** يصلّون للأوثان قبل محمدا

معناه: آمنا محمداً. أي صدقناه. وعن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته» (5)أي: تصدق.

1- قال الشيخ المفيد في أوائل المقالات: ص 48 : (اتفقت الإمامية على أن الإسلام غير الإيمان، و أن كل مؤمن فهو مسلم و ليس كل مسلم مؤمناً، و أنّ الفرق بين هذين المعنيين في الدين كما كان في اللسان، و وافقهم على هذا القول المرجئة و أصحاب الحديث).

2- الزاهر في معاني كلمات الناس : ج 1 ص203.

3- سورة يوسف : 17 .

4- و هو العباس بن مرداس السلمي ، شاعر فارس، يعد من المخضرمين، من سادات قومه، أدرك الجاهلية و الإسلام، و كان من المؤلفة قلوبهم، و يدعى فارس العُبيد بالتصغير، و هو فرسه، و كان بدوياً قحاً لم يسكن مكة و لا المدينة، و كان يغزو مع النبي صلى الله عليه و آله و سلم و يرجع إلى بلاد قومه، و كان ممن ذم الخمر و حرمها في الجاهلية، و مات في خلافة عمر نحو سنة 18ه-. ينظر : الاستيعاب : ج 2 ص 817؛ تاريخ دمشق : ج 26 ص 402 .

5- صحيح البخاري: 25 .

و جاء بمعنى الثقة، قال الله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا) (1)أي وثقوا بها،و يجوز أن يكون (أفعل) بمعنى : صار ذا كذا؛ فمعنى (آمن) صار ذا أمن على نفسه بإظهار التصديق، نحو أجرب و أغد و أصح، و مثله الإسلام، فمعنى أسلم صار ذا سلم، أي خرج عن أن يكون حرباً. هذا في أصل اللغة(2).

و أمّا في الشريعة : فلكل واحد منهما، اطلاقات كثيرة في لسان الأخبار و كلام الأخبار من العلماء الأخيار.

و جملة القول: أن الإسلام قد يطلق و يُراد به الفروعات مع ولاية الأئمة عليهم السلام، و هو الظاهر من الكافي في باب دعائم الإسلام،ففي حديث أبي حمزة،عن أبي جعفر عليه السلام قال : «الإسلام على خمس: الصلاة والزكاة والصوم و الحج والولاية، و لم يناد بشيء، كما نودي بالولاية » (3)، و مثله حديث زرارة (4)، و مثنى الحناط (5)، و الفضيل (6)، و أخبار أخر (7)، و زاد في حديث الفضيل: «فأخذ الناس بأربع و تركوا هذه؛ يعني الولاية»، وترك ذكر الصوم و الحج في حديث ابن العرزمي عن الصادق عليه السلام فقال: «أثافي الإسلام ثلاثة: الصلاة و الزكاة

1- سورة الزخرف : 69 .

2- ينظر لسان العرب: ج 1 ص 223؛ القاموس المحيط: ص 1084؛ مجمع البحرين: ج6 ص 202

3- الكافي : ج 2 ص 22 و في الصدر بني الإسلام ...، كما هو مثبت في النسخة (ب).

4- عن أبي جعفر عليه السلام قال: «بني الإسلام على خمسة أشياء: على الصلاة و الزكاة و الحج و الصوم و الولاية، قال زرارة فقلت: و أي شيء من ذلك أفضل؟ فقال: الولاية أفضل».

5- عن عبد الله بن عجلان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «بني الإسلام على خمس: الولاية و الصلاة و الزكاة و صوم شهر رمضان و الحج».

6- عن أبي جعفر عليه السلام قال : «بني الإسلام على خمس: على الصلاة و الزكاة و الصوم و الحج و الولاية، و لم يناد بشيء كما نودي بالولاية، فأخذ الناس بأربع و تركوا هذه، يعني: الولاية».

7- ينظر : الكافي: ج 2 ص 22 - 29 ، كتاب الإيمان و الكفر ، باب دعائم الإسلام.

و الولاية، لا تصح واحدة منهن إلا بصاحبتها »(1) (1)، و في بعضها زيادة الجهاد(2).

و قد يطلق و يراد به الأصول الاعتقادية مع الفروعات، و هو الظاهر مِن بعض الأحاديث من الباب المذكور، ففي حديث ابن اليسع قال: «قلتُ لابي عبد الله عليه السلام : أخبرني بدعائم الإسلام، التي لا يسع أحد التقصير عن معرفة شيء منها، الذي مَن قصر عن معرفة شيء منها؛ فسُدَ عليه دينُه، و لم يقبل منه عمله، و من عرفها و عمل بها صلح له دينه، و قبل منه عمله، و لم يضق به مما هو فيه، لجهل شيء من الأمور جهله ؟ فقال عليه السلام : شهادة أن لا إله إلّا الله، و الإيمان بأنّ محمداً رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، و الاقرار بما جاء به مِن عند الله، و حق في الأموال الزكاة، و الولاية التي أمر الله عز وجل بها، و لاية آل محمد صلى الله عليه و آله و سلم» الحديث (3).

وفي حديث عيسى بن السري قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: «حدثنى عما بُنيت عليه دعائم الإسلام، إذا أنا أخذتُ بها زكى عملي، و لم يضرني جهلُ ما جهلتُ بعده؟ فقال: شهادة أن لا إله إلّا الله، و أنّ محمداً رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، و الإقرار بما جاء به من عند الله، و حق في الأموال من الزكاة، و الولاية التي أمر الله تعالى بها، ولاية آل محمد صلى الله عليه و آله و سلم» (4)

وقد يطلق و يُراد به: الإقرار بلا عمل، ففي الكافي عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال : «الإيمان إقرار و عمل، و الإسلامُ إقرار بلا عمل » (5).

1- الكافي: ج 2 ص 22 . كذا و في المصدر بصاحبتيها.

2- ففي الكافي : ج 2 ص 28 عن سليمان بن خالد، عن أبي جعفر عليه السلام : قال : «ألا أخبرك بالإسلام أصله و فرعه و ذروة سنامه؟ قلت بلى جعلت فداك. قال : أما أصله فالصلاة، وفرعه الزكاة، و ذروة سنامه الجهاد».

3- نفس المصدر : ج 2 ص 24 .

4- نفس المصدر : ج 2 ص 27.

5- نفس المصدر : ج 2 ص 28.

و قـد يُطلق و يُراد به : ما يحقن به الـدم، و يسـتحل الفروج، و هو الشـهادتان؛ ففي حـديث سـماعة: «الإسـلام شـهادة أن لا إله إلّا الله ، و التصديق برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، به حُقنت الدماء، و عليه جرت المناكح و المواريث » (1)، و في معناه أخبار أخر (2).

و كـذا الإيمان، قـد يُطلق و يُراد به الأصول و الفروع جميعاً، ففي الكافي، في باب دعائم الإسـلام، في حـديث يونس بن عبـد الرحمن، عن عجلان بن أبي صالـح قال: «قلتُ لأبي عبـد الله عليه السـلام: أوقفني على حدود الإيمان فقال عليه السـلام: شـهادة أنْ لا إله إلّا الله، و أنّ محمداً رسول الله صـلى الله عليه و آله و سلم ، و الإقرار بما جاء من عند الله تعالى، و صلاة الخمس، و أداء الزكاة، و صوم شهر رمضان، و حـجّ البيت، و ولايـة ولينا و عداوة عدونا، والدخول مع الصادقين» (3)، و هـذا أيضاً معنى قوله عليه السـلام في حديث محمد بن مسـلم : «الإيمان إقرار و عمل» (4). و قـد يُطلق و يُراد به: القول بإمامة الأئمة عليهم السـلام؛ ففي الكافي في باب: أنّ الإسـلام يُحقن به الدم (5)، ساق الحديث، إلى أن قال عليه السلام : «الإيمان معرفةُ هذا الأمر» (6)، و المراد الإمامة ، كما يظهر من تضاعيف الأخبار .

وقد يُطلق ويُراد به الاعتقاد الثابت في القلوب؛ حيث قال الإمام عليه السلام: إنّ الإيمان ما وَقَرَ في القلوب» (7)، و مثله قوله عليه السلام في حديث آخر: «الإيمان ما استقر في القلب، و أفضى به إلى الله عز وجلّ، و صدقه العمل بالطاعة لله،

1- الكافي : ج 2 ص 29 .
2- نفس المصدر : ج 2 ص 28 كتاب الإيمان و الكفر باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم.
3- نفس المصدر : ج 2 ص 22 .
4- نفس المصدر : ج 2 ص 28.
5- نفس المصدر : ج 2 ص 28 .
6- نفس المصدر : ج 2 ص 29.
7- نفس المصدر : ج 2 ص 30.

و التسليم لأمره» (1).

و قد يُطلق و يُراد به: الأصول والفروع و الإقرار ؛ قال الإمام عليه السلام : «الإيمان هو الإقرار باللسان، و عقد في القلب، و عمل بالأركان» (2).

و قد يُعتبر فيه ترك المعاصي؛ ففي الحديث المذكور: «فإذا أتى العبدُ كبيرةً من كبار المعاصي، أو صغيرةً من صغار المعاصي، التي نهى اللهُ عزّ وجلّ عنها؛ كان خارجاً من الإيمان، ساقطاً عنه اسمُ الإيمان، و ثابتاً عليه اسمُ الإسلام، فإن تاب و استغفر؛ عاد إلى دار الإيمان» (3). و لهما أيضا إطلاقات أُخر؛ تظهر للمتتبع (4).

و أما في كلام العلماء؛ فقد يُطلق الإسلام على المعنى الشامل للإيمان، و قد يُطلق على المعنى الأخص (5).

و أما الإيمان فهو (6): عند الأشاعرة التصديق للرسول صلى الله عليه و آله و سلم، فيما علم مجيئه به ضرورة، فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً و إجمالاً، فيما علم إجمالاً.

وقال الكرامية (7): هو كلمتا الشهادة.

1- الكافي: ج 2 ص 31.

2- نفس المصدر : ج 2 ص 32.

3- نفس المصدر : ج 2 ص 32.

4- ينظر: مرآة العقول للعلّامة المجلسي: ج 7 ص 126 - 150 تحت عنوان: تحقيق و تبيين.

5- ينظر : نفس المصدر : ج 7 ص 126 .

6- للوقوف على ما يأتي من الأقوال؛ ينظر كشف المراد: ص 404؛ شرح المقاصد : ج 5 ص 175 ؛ شرح المواقف : ج 8 ص 323؛ اللوامع الإلهية : ص 468 . وغيرها من كتب الكلام.

7- الفرقة الكرامية : تُنسب هذه الفرقة إلى مؤسسها محمد بن كرام بن عراف بن حزامة بن البراء، أبو عبد الله السجستاني العابد، و هو الذي سكن بيت المقدس إلى أن مات فيها سنة 255ه-، و لم تمت الكرامية بموت مؤسسها، فلقد عاشت بعد موته حيث تلقاها الهروي الأنصاري، ثمّ احتضنها ابن تيمية و اعتقد بكثير من عقائدها و لهم آراء فاسدة، كالقول بالتجسيم، وأنّ الله على = العرش استقراراً، و على أنّه بجهة فوق ذاتاً، و أطلق عليه اسم الجوهر ...، و مسألة اليد و الوجه و الرؤية كلّها من اعتقاداتهم، و...، الخ ينظر : الملل و النحل : ج 1 ص 144؛ التبصير في الدين: ص 100؛ مقالات الإسلاميين: ص 91.

و قال قوم: إنّه أعمال الجوارح.

وذهب الخوارج، و الغلاة (1)، وعبد الجبار إلى أنّه: الطاعات فرضاً كان أو نفلاً.

و ذهب الجبائي، و ابنه، و أكثر معتزلة البصرة إلى أنّه : الطاعات المفروضة

من الأفعال و التروك، دون النوافل.

و قال المحدثون (2)و بعضُ السلف كابن مجاهد: إنه تصديق بالجنان، و إقرار باللسان، و عمل بالأركان.

و قال طائفة: هو التصديق مع كلمتي الشهادة، و هو المروي عن أبي حنيفة(3)،

1- قال الشيخ المفيد قدس الله روحه: الغلو في اللغة: هو تجاوز الحد و الخروج عن القصد، قال الله تعالى: (يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَ لا- تَقُولُوا عَلَى اللّهِ إِلّا الْحَقّ) سورة النساء: 171. فنهى عن تجاوز الحد في المسيح، و حذر من الخروج عن القصد في القول، و جعل ما ادعته النصارى فيه غلوّاً؛ لتعدية الحدّ على ما بيّناه، و الغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين، و الأئمة من ذريته عليهم السلام إلى الإلوهية و النبوة، و وصفوهم من الفضل في الدين و الدنيا إلى ما تجاوزوا فيه الحدّ و خرجوا عن القصد ، وهم ضلّال كفّار، حكم فيهم أمير المؤمنين صلوات الله عليه بالقتل و التحريق بالنار، و قضت الأئمة عليهم السلام فيهم بالإكفار و الخروج عن الإسلام. تصحيح اعتقادات الإمامية : ص 131.

2- المحدّثون: أصحاب علم الحديث، و هم العلماء العارفون بالأخبار و صدورها و سندها، و هم الجامعون للأخبار بحسب منهج معين؛ فالمحدث جامع للأخبار على منهج عام، و رأيه الخاص في اختيار طائفة من الأحاديث دون سواها.

3- شرح المواقف : ج 3 ص 527 ؛ مناهج اليقين: ص 533 ؛ اللوامع الإلهية: ص 468 ، و أبو حنيفة: هو النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه، مولى تيم الله بن ثعلبة الكوفي، أحد الأئمة الأربعة السنية، صاحب الرأي و القياس و الفتاوى المعروفة في الفقه، ولد سنة ثمانين من الهجرة، و توفي في نصف = شوال، و قيل في رجب، و قيل في شعبان، سنة خمسين و مائة . ينظر : الكنى والألقاب: ج 1 ص 91؛ تاريخ بغداد ج 13 ص 325؛ وفيات الأعيان: ج 3 ص 201؛ الوافي بالوفيات: ج 16 ص 74.

و هو الظاهر من التجريد (1).

ثم الحقُّ و التحقيقُ؛أنّ ههنا تكاليف، لا بُدّ من امتثالها،فمنها:

الإسـلام: و البراهين الساطعة على وجوبه على كل مكلف؛ قاطعةٌ، و معناه المجمع عليه في زماننا هذا: الشـهادتان بالتوحيد و النبوة، و هو المراد بالدين، فمن شهد بهما يحكم بإسلامه، و يترتب عليه أحكامه، و هو الظاهر من الأخبار المتكثرة (2)، المتقدم بعضُها، و هو الإيمان عند الكرامية.

و منهـا الايمان: و هو أيضاً مقطوع الوجوب، و معناه الاعتقاد بالأصول الخمسـة؛ فهو من أفعال القلب دون الجوارح (3)، و يدل عليه وجوه من الكتاب و السنة:

أمـا الأول فآياتٌ نحو قوله تعالى: (أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإيمان) (4)، (وَ لَمّا يَدْخُل الإيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (5)، (وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بالأيمان) (6)، و قوله تعالى: (الّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحَاتِ) (7)، (وَ مَن يُؤْمِن بِالله و يَعْمَلْ صَالِحًا) (8)،

1- كشف المراد ص 404.

2- منها ما رواه الكليني في الكافي: ج 2 ص 29 بسـنده عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله و التصديق برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، به حُقنت الدماء ، و عليه جرت المناكح و المواريث و على ظاهره جماعة الناس».

3- ينظر حقائق الإيمان 74 .

4- سورة المجادلة: 22 .

5- سورة الحجرات: 14 .

6- سورة النحل : 106 .

7- سورة البقرة : 25 .

8- سورة التغابن: 9

و قوله تعالى: (يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا) (1)؛ لأنّ الشيء لا يعطف على نفسه، و حمله على التفسيري؛ خلافُ الأصل في العطف، أعني : التغاير (2)؛ و من هنا قال الطبرسى رحمة الله في قوله تعالى: (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَ أَقَامَ الصَّلاَةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ) (3):

(إنّ في ذكر الصلاة و الزكاة، و غير ذلك، بعد ذكر الإيمان؛ دلالة على أنّ الإيمان لا يتناول أفعال الجوارح، إذ لو تناولها؛ لما جاز عطف ما دخل فيه عليه، و مَنْ قال : إنّ المُراد فيه التفصيل و زيادة البيان؛ فقد ترك الظاهر) انتهى (4).

و منه الآيات الدالة على الختم (5) ، و الطبع على القلوب (6)، و كونها في أكنة (7)، و نحوها آيات أُخر كقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ) (8)، ففي الكافي عن جميل قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام ، عن قول الله عز وجل: (هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ) (9) قال عليه السلام : الإيمان» (10).

1- سورة الأنعام 158.

2- الأكليل على مدارك التنزيل : ج 7 ص 142؛ الكاشف عن المحصول في علم الأصول : ج 3 ص 472 .

3- سورة التوبة: 18

4- مجمع البيان: ج 5 ص 26 .

5- سورة البقرة : 7 (خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

6- آيات عديدة منها : سورة الأعراف: 101 (تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ).

7- سورة الأنعام: 25 (إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً) .

8- سورة الفتح : 4 .

9- سورة الفتح : 4 .

10- الكافي : ج 2 ص 18 .

و أما السنة: فكقوله صلى الله عليه و آله و سلم : «اللهم ثبّت قلبي على دينك» (1)، و قوله صلى الله عليه و آله و سلم لأسامة، و قد قتلَ مَن قال : لا إله إلا الله: «هلا اشققت قلبه» (2).

و أما الأخبار السابقة؛ فهي منزّلة، بل ظاهرة في رسومهما و شواهدهما، على ما يشعر به لفظ الدعائم و الأثافي، فإنّ دعامة الشيء؛ ما يستقيم به (3)، و كذا الأثفية (4)، و هكذا قوله عليه السلام : حدود الإيمان ...» (5)، إلى غير ذلك، و لعلّ كثرة ذكر الرسوم و قلته؛ إنّما هو من باب مراتب الكمال، فأول المراتب مثلاً: بعضُ الأفعال مثل الصلاة و هكذا، و لعل هذا أظهر الوجوه، في نظري القاصر .

و من هنا، قد يُعتبر فيها أو في أحدهما؛ ترك المعاصي (6)، كما تقدم في بعض الأخبار، و قد يعتبر أشياءٌ أُخر نقطع بعدم مدخليتها إلّا أنها من مراتب الكمال، كقول أمير المؤمنين عليه السلام: «الإيمان له أركان أربعة: التوكل على الله تعالى، و تفويض الأمر إلى الله، و الرضا بقضاء الله، و التسليم لأمر الله عزّ وجلّ» (7)، و في حديث

1- أمالي المرتضى : ج 2 ص 2 ؛ دعائم الإسلام: ج 1 ص 207؛ سنن ابن ماجه : ص 615 .

2- تفسير القمي : ص 142 . بالفاظ قريبة .

3- في مجمع البحرين: ج 6 ص 62: (الدِّعَامَةُ بالكسر : عماد البيت الذي يقوم عليه، و استعير لغير ذلك، و الجمع دعائم).

4- في مجمع البحرين: ج 1 ص 73: (الْأَثَافي : جمع الأُثفِيّة بالضم و الكسر - على أفعولة، و هي الحجارة التي تنصب و يجعل القدر عليها، و قد تخفف الياء في الجمع، و استعارها هنا لما قام الإسلام عليه و ثبتَ كثبوت القِدر على الأثافي)

5- الكافي: ج 2 ص 22 .

6- عن أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له سلام: إنّ خيثمة ابن أبي خيثمة، يحدثنا عنك أنه سألك عن الإسلام؟ فقلت له: «إنّ الإسلام من استقبل قبلتنا، و شهد شهادتنا، و نسك نسكنا، و والى ولينا، و عادى عدونا ؛ فهو مسلمٌ . فقال عليه السلام : صدق خيثمة. قلتُ : و سألك عن الإيمان؟ فقلتَ: الإيمان بالله، و التصديق بكتاب الله، وأن لا يعصي الله . فقال عليه السلام : صدقَ خيثمة». الكافي : ج 2 ص 43 .

7- الكافي: ج 2 ص 52 .

سليمـان الجعفري عن أبي الحسن الرضـا عليه السـلام عن أبيه قال: «رفع إلى رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم قومٌ في بعض غزواته، فقال: مَن القوم؟ قالوا: مؤمنون، يا رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم :قال و ما بلغ مِن إيمانكم؟ قالوا: الصبر عند البلاء، و الشـكر عند الرخـاء، و الرضا بالقضاء. فقال رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم : حلماء، علماء، كادوا من الفقه أن يكونوا أنبياء» (1)، و في الكافي، في باب صـفة الإيمان، عن جابر عن أبي جعفر قال عليه السلام: «سُئِل أميرُ المؤمنين عليه السلام عن الإيمان، فقال: إن الله عزّ وجلّ جعل الإيمان على أربع دعائم: على الصبر و اليقين، و العدل، و الجهاد و الصبر من ذلك على أربع شعب:

على الشوق و الإشـفاق و الزهد و الترقب فمن اشتاق إلى الجنّة سَلا عن الشهوات، و مَن أشفق من النار رجع عن المحرمات، و مَن زهد في الـدنيا؛ هـانت عليه المصائب، ومَن راقب الموت سارع إلى الخيرات؛ و اليقين على أربع شُعب: تبصـرة الفطنـة، و تأول الحكمـة، و معرفة العبرة، و سُنّة الأولين، فمن أبصـر الفطنـة عرف الحكمة، و من تأول الحكمة عرف العبرة، و من عرف العبرة عرف السـنة، و من عرف السـنة فكأنمـا كـان من الأـولين، و اهتـدى إلى التي هي أقوم، و نظر إلى مَن نجـا بمـا نجا، و من هلك بما هلك، و إنّما أهلكَ اللهُ تعالى مَن هلك بمعصـيته، و أنجا من نجا بطاعته، و العـدل على أربع شُعب : غامض الفهم، و غمر العلم، و زهرة الحكمة و روضة العلم؛ فمَن فهم؛ فسـر جميع العلم، و مَن علم؛ عرف شـرايع الحكمـة، و من علم؛ لم يفرط في أمره، و عـاش في الناس حميـداً؛ و الجهاد على أربع شُعب: على الأـمر بـالمعروف، و النهي عن المنكر، و الصـدق في المواطن، و شـنئان الفاسـقين. فمن أمَر بالمعروف؛ شـد ظهر المؤمن، و مَن نهى عن المنكر ؛ رغم أنف المنـافق و أمن كيـده، و من صـدق في المواطن؛ قضـى الـذي عليه، و من شـنأ الفاسـقين غضب لله، و من غضب لله ؛ غضب الله له؛ فذلك الإيمان

1- الكافي : ج 2 ص 54 .

و دعائمه و شعبه (1) (1).

و في خطبة أمير المؤمنين عليه السلام لهمّام، من صفات المؤمن، ما ليس في غيرها (2) (2). و هكذا في الكافي في باب علامات المؤمن (3) (3)، و التطويل مانع عن الإيراد.

و من أقوى الأدلة على أنّ هذه مراتب ظهور الإسلام، أو الإيمان و شهوده؛ أنّ الإسلامَ هو شيءٌ واحدٌ، قطعاً يجب التدين به، و كذا الإيمان، مع أنه قد ورد أخبارٌ كثيرةٌ في ذكر مراتب الإيمان، كقول أبي عبد الله عليه السلام في حديث عبد العزيز: « يا عبد العزيز، إنّ الإيمان عشرُ درجات، بمنزلةِ السّلم، يصدر منه مرقاةً بعد مرقاة، فلا يقولن صاحبُ الأثنين لصاحب الواحدة: لست على شيءٍ، حتى ينتهي إلى العاشرة ، فلا تسقط مَن هو دونك؛ فيسقطك مَن هو فوقك، و إذا رأيتَ مَن هو أسفل منك بدرجة، فارفعه إليك برفق، و لا تحملن عليه ما لا يطيق؛ فتكسره، فإنّ مَن كسَر مؤمناً ؛ فعليه جبره » (4)، و في حديث سدير قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام «إنّ المؤمنين على منازل : منهم على واحدة، و منهم على اثنتين، و منهم على ثلاث، و منهم على أربع، و منهم على خمس، و منهم على ست، و منهم على سبع؛ فلو ذهبتَ تحملُ على صاحب الواحدة ثنتين؛ لم يقوَ، و على صاحب الثنتين ثلاثاً؛ لم يقوَ، و على صاحب الثلاث أربعاً؛ لم يقوَ، و على صاحب الأربع خمساً؛ لم يقوَ، و على صاحب الخمس ستاً؛ لم يقوَ، و على صاحب الست سبعاً؛ لم يقوَ، و على هذه الدرجات» (5)، و في حديث ابن سيابة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما أنتم ،و البراءة، يبرء بعضكم من بعض؟ إنّ المؤمنين بعضهم أفضل من

1- الكافي: ج 2 ص 56 مع اختلاف يسير في الألفاظ مع المصدر.

2- نهج البلاغة : ص 331

3- الكافي: ج 2 ص 52 وص229.

4- نفس المصدر : ج 2 ص 49.

5- نفس المصدر : ج 2 ص 50 .

بعض، و بعضهم أكثر صلاةً من بعض، و بعضهم أنفذ بصراً من بعض؛ و هي الدرجات» (1) ، و في حديث عمار بن أبي الأحوص، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ وجل وضع الإيمان على سبعة أسهم: على البرّ، و الصدق و اليقين و الرضا، و الوقار، و العلم و الحلم ؛ ثُمّ قسّم ذلك بين الناس» الحديث (2).

و يظهر من الكليني: حملُ حديث التجزية (3)على ذلك، حيث ذكره في

بابه (4).

و من أعدل الشهود على المدّعى ؛ قوله عليه السلام في حديث آخر: «و الإيمان دعوى لا يجوزُ إلا ببيّنة، و بيّنته عمله و نيّته، فإذا اتفقا فالعبد عند الله مؤمن» (5)، و في خبر جميل بن درّاج، قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن الإيمان ؟ فقال عليه السلام : «شهادة أنْ لا إله إلا الله، و أنّ محمداً صلى الله عليه و آله و سلم رسول الله . قال : قلتُ: أليس هذا عمل ؟ قال عليه السلام :

1- الكافي: ج 2 ص 50 .

2- نفس المصدر : ج 2 ص 47 .

3- روى الكليني في الكافي : ج 2 ص 49 بسنده عن شهاب أنّه قال: سمعت أبا عبد الله الله يقول: لو علم الناس كيف خلق الله تبارك و تعالى هذا الخلق؛ لم يلُم أحدٌ أحداً. فقلتُ: أصلحك الله فكيف ذاك ؟ فقال لا : إنّ الله تبارك و تعالى خلق أجزاء، بلغ بها تسعة و أربعين جزءًا، ثم جعل الأجزاء أعشاراً فجعل الجزء عشرة أعشار، ثم قسمه بين الخلق؛ فجعل في رجل عشر جزء، وفي آخر عشري جزء، حتى بلغ به جزءًا تاماً، و في آخر جزءًا و عشر جزء، و آخر جزءًا و عشري جزء، و آخر جزءًا و ثلاثة أعشار جزء، حتى بلغ به جزئين تامين ثم بحساب ذلك حتى بلغ بأرفعهم تسعة و أربعين جزءاً، فمن لم يجعل فيه إلّا عشر جزء، لم يقدر على أن يكون مثل صاحب العُشرين، و كذلك صاحب العشرين لا يكون مثل صاحب الثلاثة الأعشار ، و كذلك من تمّ له جزء لا يقدر على أن يكون مثل صاحب الجزئين، و لو علم الناسُ أنّ الله عزّ وجلّ خلق هذا الخلق على هذا؛ لم يلم أحد أحداً».

4- الكافي: ج 2 ص 49 .

5- نفس المصدر : ج 2 ص 44 .

بلى. قلتُ : فالعمل من الإيمان ؟ قال عليه السلام الهلال: لا يثبت لك الإيمان إلّا بالعمل»(1)، فهذا و أمثاله دالٌ على أنّ الأعمال شهود على الإيمان أو الإسلام، كما أنّ الكفر عبارة عن جحد ما أوجب الله تعالى معرفته من توحيده و عدله، و معرفة نبيه و ما جاء به من أركان الشرع (2)، و شاهده القول، وترك الأعمال الدينية.

و قد تحقق من جميع ما تقدم: أنّ الإسلام أعمُ من الإيمان، و أنّ الإيمان

أخص، و الأخبار في ذلك أيضاً متواترة (3)، و إيرادها يورث التطويل.

و به قال الشهيد رحمه الله في المقاصد العليّة، حيث قال: و المراد بالإسلام الانقياد و الإذعان بإظهار الشهادتين، سواءً اعترف مع ذلك بباقي المعارف أم لا، فهو [أعم] (4)من الأيمان، و ممّا يدلّ على التغاير بينهما؛ قوله تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنّا قُل لّمْ تُؤْمِنُوا وَ لَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَ لا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (5)نفى عنهم الإيمان، و أثبت لهم الإسلام؛ و هو دالٌ على التغاير (6).

فإن قلت: لا دلالة في الآية على المغايرة؛ لأنّ المراد بنفي الإيمان نفي مطلق الدين، قال الطبرسي رحمه الله : و هم قومٌ من بني أسد أتوا النبي صلى الله عليه و آله و سلم في سنة جدبة، و أظهروا الإسلام، و لم يكونوا مؤمنين في السرّ، إنّما كانوا يطلبون الصدقة، و المعنى أنّهم قالوا صدّقنا بما جئت به. فأمره الله سبحانه أن يخبرهم بذلك؛ ليكون آية معجزة له، فقال تعالى: (قُل لّمْ تُؤْمِنُوا) أي: لم تصدقوا على الحقيقة في الباطن: (وَ لكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا) أي: إنقدنا و استسلمنا، مخافة السبي و القتل

1- الكافي: ج 2 ص 43 .

2- التبيان في تفسير القرآن : ج 1 ص 60؛ مجمع البيان: ج 1 ص 93 .

3- ينظر: الكافي : ج 2 كتاب الإيمان والكفر في أبواب كثيرة منه .

4- في المصدر والنسخة (ب).

5- سورة الحجرات: 14 .

6- المقاصد العلية : ص 34 .

عن سعيد بن جبير و ابن زيد، ثم بيّن سبحانه أنّ الإيمان محلّه القلب دون اللسان، فقال: (وَما يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (1).

قلت: (2)هذا لا يدل على الإتحاد أيضاً؛ بل قوله تعالى: (وَلكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا) قد يدل عليها، بل نقول : الإسلام هو الإظهار فقط، و قد روى أنس صل الله عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال: «الإسلام علانية، و الإيمان في القلب» و أشار إلى صدره (3)؛ فدلالة الآية على المغايرة واضحة، إلّا أنّ هذا ينافي ما تقدم من أنّ الأفعال شواهدٌ على الإسلام و الإيمان، و أنّهما من أفعال القلب.

و قد يستدل على الإتحاد (4)، بقوله تعالى: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرُ الإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقبل منه). (5)

و فيه ما فيه؛ لأنّ المُراد بغير الإسلام الكفر، و لا شك في عدم قبوله، إلّا

أنّ ذلك لا ينافي كون قبوله مشروطاً بالإيمان، و في هداية الصدوق رحمه الله في توجيه الآية - بعد اختياره أعمية الإسلام - أنّه سُئِل الصادق عليه السلام الان ذلك، فقال عليه السلام : «هو الإسلام الذي فيه الإيمان» (6)، مضافاً إلى أنّ ذلك من دلالة المفهوم؛ و هو غير حجة عند المستدل - لأنه الطبرسي رحمه الله في المجمع - و هو لا يقول بالمفهوم (7)و ظهر أيضاً ممّا تقدم: عدم اعتبار أفعال الجوارح في نفس الإيمان.

و قد يستشكل بقوله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا

1- مجمع البيان: ج 9 ص 230 .
2- في ب (فعلى هذا).
3- مجمع البيان: ج 9 ص 231.
4- شرح المقاصد : ج 5 ص 206 .
5- سورة آل عمران 85
6- الهداية ص 56 .
7- مجمع البيان: ج 9 ص 221 .

إِلّا إِبْلِيسَ أَبَى وَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ) (1)لأنّه لو لم يكن كذلك؛ لوجب أنْ يكون إبليس مؤمناً، بما معه من المعرفة بالله تعالى – و إن فسق بإبائه؛ و هذا ضعيفٌ ، لأنا إذا علمنا كفره – بالإجماع – علمنا أنّه لم يكن معه إيمان أصلاً، كما أنا إذا رأينا من يسجد للصنم؛ علمنا أنه كافر، و إن كان نفس السجود ليس بكفر.

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ الإسلام كما عرفت- تكليف، و الإيمان تكليف آخر، فبفعل الأول يخرج المكلف عن حدّ الكفر، و يجري عليه أحكام الإسلام من الطهارة – إلا ما خرج بالدليل – و حقن الدم و المناكح ، و المواريث، و نحوها، وربفعل الثاني يُثاب جزاءًا لإيمانه، و لفعل الطاعات و ترك المعاصي، و لا يُثاب على الأول فقط بالإجماع – و إن فعل بعض التكاليف؛ لأن جزائه على ذلك ما تقدم من الطهارة و غيرها.

قال الشهيد رحمه الله في المقاصد العليّة – في بيان اشتراط الإيمان في صحة الصلاة كالإسلام-: (و الدليل عليه إجماع الأصحاب على عدم دخول غير المؤمن الجنّة، فلو صحت الصلاة من غير المؤمن لأثيب عليها، و لزم وجوب دخول الجنة لإيصال الثواب إليه، إذ لا تقع إلّا فيها أجماعاً، و الأخبار من طرقنا متظافرة بذلك، و في بعضها: «إنّه لو قام عبد الله ألف عام بين الركن و المقام، لم يقبل منه شيء، و دخل النار خالداً فيها) (2) . انتهى(3) (3). و التطويل يمنعنا عن ذكر الأخبار.

و قد يُستشكل ببعض الأخبار الدالة على ثواب الكفار و نحوهم، كما

روى في ثواب الأعمال، عن أبي الحسن موسى عليه السلام ، أنّه كان في بني إسرائيل رجل مؤمن، وكان له جارٌ كافر ، فكان الكافر يرفق المؤمن و يوليه المعروف في

1- سورة البقرة : 34 .

2- المحاسن : ص 110 ؛ أمالي الطوسي : ص 132.

3- المقاصد العليّة : ص 36 .

الـدنيا، فلمّا أنْ مات الكافر؛ بنى الله له بيتاً في النار من طين، فكان يقيه حرها، ،و يأتيه الرزق من غيرها، و قيل له: هذا بما كنت تدخل على المؤمن جارك، فلان ابن فلان من الرفق و توليه من المعروف في الدنيا» (1).

و في الكافي، في باب إدخال السـرور على المؤمن، عن عبـد الله بن مسـكان، عن عبيد الله بن الوليد الوصافي، قال: سـمعت أبا جعفر عليه السـلام يقول: «إنّ فيما ناجى الله عزّ وجلّ به عبده موسـى عليه السلام قال: إنّ لي عباداً أبيحهم جنّتي، و ساق الحديث إلى أن قال: ثم قال: إنّ مؤمناً كان في مملكة جبّار، فولع به (2)؛ فهرب منه إلى دار الشرك، فنزل برجل من أهل الشرك فأظله و أرفقه و أضافه، فلما حضره الموت أوحى اللهُ عزّ وجلّ إليه: و عزتي وجلالي، لو كان لك في جنّتي مسـكن لأسـكنتك فيها، و لكنها محرمة على من مات بي مشركاً، و لكن يا نار: هيديه (3) و لا تؤذيه، و يؤتى برزقه طرفي النهار، قلتُ من الجنة ؟ قال عليه السلام : من حيث يشاء الله » (4)

و الحق أنّ المراد: أنّه كان تفضـلاً منه، أو بأزاء ماله، لأنا لا ننكر استحقاق الكافر بأزاء مالِه في نحو المعاملات، وحرمانه من الجنّة –كما هو ظاهر الخبرين– شاهدٌ على المدعى؛ لأنّ الثواب في الجنة بالإجماع.

ثم اعلم: أنّ الاختلاـف في الإيمـان و الإسـلام لاـ يغيّر التكاليف؛ لأنّ التكاليف الثابتـة بالشـرع، يجب على كل مكلف الإتيان بها، سواء كانت من أفعال الجوارح أو القلب أو ترك أحدهما، إلّا أنّ ههنا أحكاماً تتعلق بموضوع؛

1- ثواب الأعمال و عقاب الأعمال : ص 203 .

2- أي استخف و ذهب بحقه. ينظر : لسان العرب: ج 8 ص 410

3- أي ازعجيه و افزعيه و حركيه و اصلحيه. ينظر : النهاية في غريب الحديث : ج 5 ص 287 .

4- الكافي: ج 2 ص 194.

و هو عنوان الإسلام أو عنوان الإيمان، فلو قلنا مثلا: لا يُعتبر في الإسلام كذا، أو في الإيمان كذا، لا يخرج ذلك الشيء عن حدّ التكليف، بل المقصود أنّه لا يعتبر في ذلك العنوان فيجري عليه أحكامه بدون ذلك الشيء.

و ههنا شيء آخر لا بدّ من التنبيه عليه، و هو: أن الإسلام و الإيمان من أفعال القلب، و إظهار الشهادتين أو الشهادات كاشفٌ عنهما، فلو عُلم من أحد الإسلام أو الإيمان؛ لا يكلف بالإقرار، ومن هنا يحكم بإسلام من هو في لباس الإسلام، و كذا الإيمان، و لو لم يسمع منه إقرار.

و منه أيضاً؛ عدم تعرض الأصحاب لوجوب الإقرار على المكلف، بعد دخوله في دائرة التكليف – مع قولهم باشتراط الإسلام و الإيمان كسائر شرائط الصحة –و السيرة المستمرة عليه، ألا ترى أنّ الأطفال لا يكلفهم أحدٌ بذلك، لِما يعلم منهم من العقائد الحقة، فهو نظير الكفر، فلو علم من أحد الكفر، بسبب فعل من الأفعال، كسجدة الصنم ؛ يحكم بكفره، ولو لم يعلم منه الإقرار

بالجحود.

قال الشيخ علاء الدين (1)، في الإشارة: الإيمان و إن كان في أصل الوضع عبارة عن التصديق، إلّا أنه يختص شرعاً بتصديق ما يجب اعتقاده: من وحدانية الله تعالى و عدله، و نبوة أنبيائه، و إمامة أوليائه، و ما يترتب على ذلك من تحليل حلاله، و تحريم حرامه، و بعثه و معاده. فالمؤمن هو المصدّق المعتقد لذلك بقلبه، لا المظهر له بلسانه، من دون اعتبار اعتقاده.

1- ابن أبي المجد، الشيخ الفقيه، المتكلم النبيه، علاء الدين أبو الحسن، علي بن أبي الفضل بن الحسن بن أبي المجد الحلبي، من أعلام القرن السادس، من مدينة حلب الشهباء، صاحب كتاب «إشارة السبق إلى معرفة الحق» في أصول الدين و فروعه، إلى الأمر بالمعروف. ينظر : إشارة السبق: المقدمة ص 5؛ مقابس الأنوار: ص 13، ؛روضات الجنات: ج 2ص

ثم قال: والكفر جحود ما وجب التصديق به، إلى أن قال: وجميع ما أشرنا إليه من أحكام الإيمان و الكفر ، معلومةٌ مقطوع عليها بالسمع خاصة، و هو إجماع الطائفة المحقة . انتهى (1).

و من هنا، قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه: «و بالصالحات يستدلُ على الإيمان» (2)، ولعل هذا هو السبب في قبول قول الكفار في كونهم من أي صنف، قال شيخنا في الجواهر (3)- بعد قول المحقق: (و لو ادعى أهل حرب أنّهم منهم) أي: الفرق الثلاثة، يعني: أهل الكتاب ، (و بذلوا الجزية، لم يكلفوا البينة) - لعله لكون الدين أمراً قلبياً، لا يُعرف إلّا من قبل صاحبه، و شعاراته الظاهرة ليست جزءًا منه. انتهى (4).

وإذا تحقق هذا المقام، فنقول في المقام الثاني:

لا يُعتبر في تحقّق الإسلام للمكلف - بعد الإذعان بإظهار الشهادتين - اعتقادُ عصمة الحُجج ؛ لعدم الدليل عليه، بل يدل على خلافه الأخبارُ المتقدمة المفسّرة لمعناه، و بعضُ آخر من الأخبار؛ ففي رواية سليمن (5)بن قيس، عن أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ أدنى ما يكون به العبد مؤمناً: أنْ يعرّفه الله تعالى نفسه،

1- إشارة السبق إلى معرفة الحق ص 35

2- نهج البلاغة : ص 250 .

3- الشيخ الأجل، خاتم العلماء والمجتهدين الشيخ محمد حسن بن الشيخ باقر النجفي، مربي الفضلاء، والأب الروحاني لكافة العلماء، الذي مَنّ على مَنْ أتى بعده من الفقهاء؛ بتأليف هذا الكتاب الشريف، والجامع المنيف، الذي هو كالبحار بين كتب الحديث، جزاه الله تعالى خير الجزاء، توفي سنة 1266ه-، وقبره في النجف الأشرف مزار مشهور. ينظر : الكنى والألقاب: ج 2 ص 173؛ روضات الجنات : ج 2 ص 304.

4- جواهر الكلام ج 21 ص 135 .

5- كذا في النسخة وفي المصدر : سليم بن قيس.

فيقرّ له بالطاعة، و يعرّفه نبيه فيقرّ له بالطاعة، و يعرّفه إمامه و حجته في أرضه و شاهده على خلقه فيقرّ له بالطاعة. فقلت له : يا أمير المؤمنين، و إن جهل جميع الأشياء إلّا ما وصفت؟ قال: نعم» (1). فإذا لم يعتبر في الإيمان فالإسلام أولى بعدم الاعتبار فيه.

و قال بعضُ مشايخنا (2): هي صريحة في المُدعى (3)؛ و فيه نظر، ستقف عليه.

و في رواية أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «جُعلت فداك، أخبرني عن الدين الذي افترضه اللهُ تعالى على العباد، ما لا يسعهم جهله، و لا يقبل منهم غيره، ما هو ؟ فقال عليه السلام : أعد عليّ . فأعاد عليه، فقال عليه السلام: «شهادةُ أن لا إله إلّا الله، و أنّ محمداً رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، و إقام الصلاة، و إيتاء الزكاة، و حجّ البيت مَن استطاع إليه سبيلاً ، و صوم شهر رمضان، ثم سكتَ قليلاً، ثُمّ قال عليه السلام : و الولاية. مرتين، ثُمّ قال عليه السلام: هذا الذي فرض الله عزّ وجلّ على العباد، لا يسأل الرب العباد يوم القيامة، فيقول: ألا زدتني على ما فرضت عليك، و لكن من زاده، زاده الله، إنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم سنّ سُنّة حسنة، ينبغي للناس الأخذ بها» (4).

و في رواية إسماعيل، قال: سألتُ أبا جعفر عن الدين الذي لا يسع العباد جهله؟ فقال عليه السلام: «الدينُ واسعٌ، و إنّ الخوارج ضيقوا على أنفسهم بجهلهم.

فقلتُ: جُعلت فداك، أما أحدثك بديني الذي أنا عليه ؟ فقال : بلى. قلتُ:

أشهد أنْ لا إله إلّا الله، و أن محمداً عبده و رسوله، و الإقرار بما جاء به من عند

1- الكافي : ج 2 ص 394 .

2- فرائد الأصول : ج 1 ص 377

3- أي: لم يعتبر في الإيمان أزيد من التوحيد والتصديق بالنبي الله و بالحجة بعده، من دون الحاجة إلى معرفة تفاصيل ذلك، و منها الإعتقاد بالعصمة.

4- الكافي: ج 2 ص 26 .

الله، و أتولاكم، و أبرء من عدوكم، و مَن يركب رقابكم، و تأمر عليكم، و ظلَمَكم حقكم . فقال عليه السلام: ما جهلت شيئاً، هو و الله الذي نحن عليه . فقلتُ : فهل سلم أحدٌ لا يعرف هذا الأمر؟ قال : لا ، إلّا المستضعفين» (1).

و في روايـة محمـد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السـلام ، الطويلة المروية في الكافي؛ ذكرَ بعثَ الأنبياء، إلى أنْ قال: «ثم بعثَ الله محمداً صلى لله عليه و آله و سـلم و هو بمكة عشر سنين، فلم يمت بمكة في تلك العشر سنين أحدٌ يشهد: أن لا إله إلا الله، و أنّ محمد صلى الله عليه و آله و سـلم رسول الله، إلّا أدخله الله الجنّـة بإقراره و هو الإيمان و التصـديق – و في بعض النسـخ، إيمان التصديق – ولم يعذبْ اللهُ أحداً ممن مات و هو متبعٌ لمحمد صلى الله عليه و آله و سلم على ذلك، إلّا مَن أشرك بالرحمن» (2).

فالظاهر من هـذه الأخبار خصوصاً الأخير: أنّ حقيقـة الإسـلام لم يتغير بعد انتشار الشـريعة، نعم ظهر في الشـريعة أمور صارت ضـرورية الثبوت من

النبي صلى الله عليه و اله و سلم، فيعتبر عدم إنكارها، و هو تكليف آخر.

فإن قلت: يظهر من ذيل الخبر الأخير اختلافه و تغيره بعد انتشار الشـريعة، حيث قال عليه السـلام : «فلما أذن اللهُ لمحمد صلى الله عليه و آله و سـلم في الخروج من مكة إلى المدينة، بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلّا الله و أنّ محمداً صلى الله عليه و آله و سلم عبدُه و رسوله، و إقام الصـلاة، و إيتاء الزكاة، و حجّ البيت، و صـيام شـهر رمضان، و أنزل عليه الحدود، و قسمة الفرايض، و أخبره بالمعاصي التي أوجب الله عليها و بها النار، لمن عمل بها» (3).

قلتُ: الجواب ما تقدم؛ من أنّها مراتب كماله و ظهوره، بالتحقيق المتقدم،

1- الكافي: ج 2 ص 386 .
2- نفس المصدر : ج 2 ص 33.
3- نفس المصدر : ج 2 ص 33.

و يشـعر به لفظ (بُنيّ) إلّا أنّ ههنا كلاماً، و هو: أنّ هذه الأخبار ناطقة باعتبار معرفة النبي صـلى الله عليه و آله و سـلم، و هي مشـتملة على معرفته معصومـاً، بنـاءً على ما اسـتظهره الشـهيد رحمه الله من عبارة العلّامـة، حيث قال: لأنّ الغرض المقصود من الرسالـة لا يتم إلا به، فينتفي الفائدة التي باعتبارها وجب إرسال الرسل. (1).

إلّا أن يقال: لا التفات لهذه الأخبار بالنظر إلى معانيها العرفية إلى معرفته

معصومـاً، و هـذا هو الحُجّـة، و إن كان دقيق النظر على خلافه، و أما اعتباره في الإيمان؛ فالظاهر – من كلام العلّامـة رحمه الله في الباب الحادي عشر – ذلك، حيث قال – بعد ذكر عدة أشياء تجب اعتقادها على المكلفين – : منها النبوة، و الإمامة . (2).

المشـتملة على العصمة ، بناءً على ما استظهره الشهيد رحمه الله في كلامه السابق: (إنّ من جهل شيئاً من ذلك؛ خرج عن ربقة المؤمنين) . (3).

و قال الفاضل المقداد: وجوبها على كل مسلم، أي مقر بالشهادتين ليصير

بالمعرفة مؤمناً . (4).

و هو الظاهر من المحقق القمّي (5)، حيث قال: و الظاهر أنّ الإكتفاء في

1- المقاصد العلية ص 45 .

2- شرح الباب الحادي عشر : ص 10

3- نفس المصدر : ص 14 .

4- نفس المصدر : ص 14 .

5- أبو القاسم ابن المولى محمـد حسن الجيلاني المعروف بالميرزا القمّي، لتوطنه في دار الإيمان ،قم، حرم الأئمـة عليهم السـلام، العالم الكامل الفاضل، المحقق المدقق، رئيس العلماء الأعلام، و مولى فضـلاء الإسلام، شيخ الفقهاء المتبحرين، وملاذ علماء المجتهدين، أحد أركـان الـدين، و العلماء الربانيين، مسـهل سبيل التـدقيق و التحقيق، مبين قوانين الأصول و مناهـج الفروع، كما هو به حقيق، له مصـنفات شريفـة، كالقوانين و الغنائم و المناهـج و مرشـد العوام، و جامع الشـتات الذي يعبرون عنه بكتاب سؤال و جواب، و هو كتاب نفيس يحتاج إليه كـل مجتهـد و فقيه، و من أراد أن يطلع على فقـاهته و كثرة اطلاعه و تأييـد العلماء له، فليرجع إليه، إلى غير ذلك من الرسائل، و كان = خطه حسناً، تولد سنة 1151ه-، و توفي سنة 1231ه-، و قبره الشـريف في قم مزار مشـهور، يزوره الناس في كل يوم و ينـذرون له. ينظر : الكنى و الألقاب : ج 1 ص 185؛ روضات الجنات ج 5 ص 349.

الإسلام بالشهادتين؛ إنّما هو لاندراج غيرهما فيهما ، كما لا يخفى على المتأمل، فقد يختلف الحال، ففي زمان النبي صلى الله عليه و آله و سلم كان التكليف الأولي هو الإقرار بالشهادتين، وكان يحصل به الإيمان، لتضمنها إجمالاً لغيرهما . انتهى (1).

والظاهر من الأخبار المتقدمة؛ عدم اعتباره فيه أيضاً، و هو الظاهر من جماعة من علمائنا الأخيار، كالشهيدين في الألفية (2) ، و شرحها (3)، و المحقق الثاني (4)في الجعفرية (5)، وغيرهم (6).

و على هذا، فلا يُعتبر في عنوان الإيمان الاعتقادُ بالعصمة، كما هو الظاهر من هذه الأخبار، وكلام هؤلاء العلماء الأخيار (7).

1- القوانين المحكمة : ج 3 ص 469 .

2- الألفية: 38.

3- المقاصد العلية : 43 .

4- مروّج المذهب و الملة، و رأس المحققين الأجلة، شيخ الطائفة في زمانه، و علّامة عصره و أوانه، الشيخ الأجل، نور الدين علي بن عبد العالي الكركي العاملي، المُلقب تارة بالشيخ العلائي، و أخرى بالمحقق الثاني، قال شيخنا الحر في أمل الآمل أمره في الثقة، و العلم و الفضل و جلّالة القدر، و عظم الشأن، و كثرة التحقيق؛ أشهر من يذكر، و مصنفاته كثيرة مشهورة، و قد زاد عمره على السبعين، وكانت وفاته في مشهد علي عليه السلام، في 18 ذي الحجة -و هو يوم الغدير - سنة 940ه-، زمن السلطان شاه طهماسب. ينظر : الكنى والألقاب: ج 2 ص 630؛ روضات الجنات : ج 4 ص 360 ؛ أمل الآمل : ج 1 ص 121 وغيرها.

5- رسائل الكركي: ج 1 ص 80.

6- فرائد الأصول: ج 1 ص 278 .

7- و ههنا كلام يحسن الاطلاع عليه، للشيخ الأعظم في فرائد الأصول : ج 1 ص 376 - 381 .

و نظرُ بعضُ النائين عن ساحة النظر (1)في هذا الكلام، فطعن عليهم،

و قال: كأنهم ينكرون الضروري.

و لعمري، إنّ هذا لشيء عجاب؛ لأنّ الشيعة مجمعون على ذلك، بل هو من ضروريات مذهبهم، و ذلك لا ينافي عدم اعتباره في الإيمان، كما إنّ شجاعة أمير المؤمنين عليه السلام من الضروريات، و نحن نقطع بأن اعتقادها لا مدخل له في الإيمان، بل لا يجب على مَن لم يحصل له القطع ، و كذا كون أم الأئمة عليهم السلام فاطمة عليها السلام، ومع عدم المدخلية، و نظائره كثيرة لا يخفى على العارف الألمعي، بل لو كان أمثال ما ذكر مما (2)يجب اعتقاده؛ لكان غيرَ منافٍ لعدم اعتباره في الإيمان، فلعله تكليفُ آخر من أفعال القلب (3).

1- لعلّ فيه تعريضاً بالسيد صاحب الفوائد الرجالية، حيث قال في فوائده: (قد حكى جدي العلامة قدس سره في كتاب الإيمان و الكفر ، عن الشهيد الثاني - طاب ثراه-: أنّه احتمل الاكتفاء في الإيمان بالتصديق بإمامة الأئمة عليهم السلام و الاعتقاد بفرض طاعتهم، و إن خلا عن التصديق بالعصمة عن الخطأ. و ادعى: أنّ ذلك هو الذي يظهر من جل رواتهم و شيعتهم، فإنهم كانوا يعتقدون أنّهم عليهم السلام علماء أبرار، افترض الله طاعتهم، مع عدم اعتقادهم العصمة فيهم، و أنهم عليهم السلام مع ذلك كانوا يحكمون بإيمانهم و عدالتهم، قال: (و في كتاب أبي عمرو الكشي جُملة من ذلك). و كلامه رحمه الله و إن كان مطلقاً، لكن يجب تنزيله على تلك الأعصار التي يحتمل فيها ذاك، دون ما بعدها من الأزمنة، فإن الأمر قد بلغ فيها حد الضرورة قطعاً. الفوائد الرجالية: ج 3 ص219. ينظر على سبيل المثال لا الحصر: ترجمة أبي بصير المرادي، في كتاب الرجال للكشي: ص189 .

2- في خ ب (مما لا يجب).

3- كما يظهر من عبارة الشيخ الأعظم في الفرائد : ج 1 ص 379.

الموقع الخامس

الموقع الخامس

في حال منكرها

فنقول : لا بُدّ في ذلك من تحقيق أمور ثلاثة :

الأول: الضروري ما هو ؟

الثاني : ما حال منكره؟

الثالث: هل العصمة ضرورية أم لا؟

أمـا الأـول: فـاعلم إنّ الضـروري قسمٌ من العلم، و هو مـا لا يحتاج في حصوله إلى النظر و الفكر، كتصور الحرارة، و البرودة، و الوجود، و الشيء، و كالتصديق بأن الكل أعظم من الجزء ، و أنّ الشمس مشرقة، و أنّ النّار مُحرقة (1).

فـإن حصول العلم بجميع ذلك؛ لا يحتاج إلى كسب و اسـتدلال، لظهور حالها عنـد كل من يُعتنى بقوله من أهل الاسـتدلال الإجمالي و التفصيلي. و هو أقسام؛ لأنه إمّا أنْ يكون عقلياً أو عادياً أو دينياً أو مذهبياً:

أمّا الأول: فهو ما لا يحتاج إلى اقتحام الاستدلال، عند ذوي العقول

كالأمثلة السابقة و نحوها.

و أما الثاني: فهو ما لا يحتاج إلى الاستدلال عند أهل العرف، و إن كان

1- ينظر الكليات ص 290؛ شرح المطالع : ج 1 ص 37 .

نظرياً عند العقل، كأغلب التجريبيات (1).

وأما الثالث: فهو ما لا يحتاج إلى الاستدلال من أحكام الدين عند أهل

الاستدلال من ذلك الدين، كوجوب الصلاة، و الصوم، و نحوهما.

و أما الأخير : فهو ما لا يحتاج إلى الاستدلال من أحكام المذهب عند أهله

من ذلك المذهب.

وقد يكون بعضُ أحكام الدين ضرورياً عند طائفة، فيشتبه ضروري الدين بضروري المذهب، كما لو صارت العصمة بالتفصيل السابق ضرورياً عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم عند الشيعة، فإنكارها منهم إنكار لضروري الدين (2). و سبب

الضرورة أمور:

الأول : الوجدان و أشباهه.

الثاني: تواتر الأخبار إلى أنْ يحصل البديهة.

الثالث : التسامع (3)و التظافر .

و أغلب أسبابه من القسم الأخير، و منه أخبار البلدان كمكة و هند، و أخبار السلف كعاد و ثمود، و خلق آدم، و أكثر ما بلغ إلينا بالبديهة من دين نبينا هذا الباب، فإن علمنا بوجوب الصلاة في ديننا يحصل من ملاحظة فعل الناس و نسبتهم ذلك إلى الدين، و إن لم ينقل هذه الطبقة من سلفهم، و هكذا إلى زمان النبي صلى الله عليه و آله و سلم على شرايط التواتر، بل و إن لم ينقله واحد بطريق واحد إليه أيضاً ، فضلاً عن التواتر، و كما أنّ الأفعال قد تصير ضرورية، فقد تصير العقائد

1- لا يخفى ما في هذه العبارة من مسامحة؛ إذ إنّ التجريبيات هي قضايا يقينية بديهية.

2- ينظر: القوانين المحكمة : ج 4 ص 447 .

3- التسامع : أي الاستفاضة.

كـذلك، ألاـ ترى إنّ الأمـة عوامهم و خواصـهم يقولون: إنّ بعـد الموت حيـاةً و جنّـةً و نارًا و حورًا و قصورًا، و يريـدون بها ما يفهمون من ظواهرها ، فإذا ضـممنا هذا إلى الظواهر الواردة في الكتاب و السـنة المتجاوزة حد الإحصاء و الحصـر؛ يحصل لنا القطع بأن ذلك دين نبينا صلى الله عليه و آله و سلم (1).

و على هذا فقد يكون الشيء ضرورياً عند شخص دون شخص، و في زمان دون زمان، و في مكان دون مكان، و قد يكون الضرورة في شيء دون شـيء، كل ذلك لجواز وصول الأخبار المتواترة إلى شـخص دون شـخص الخ، أو حصول التسامع و التظافر بالنسـبة إلى شخص دون شخص الخ، و هذا مما لا خفاء فيه و لا غبار عليه.

و أما الأمر الثاني : فمجمل القول، إن من انتحل الإسـلام وجحدَ ما يُعلم من الدين ضـرورة، فالكلام فيه تارةً في حكمه الوضعي، و تارةً في حكمه

التكليفي:

أما الأول: فالكلام إما في كفره أو في غيره من الأحكام:

أما كفره: فليس بمصرح به في كلام المتقدمين، بل الظاهر خلاف ذلك، ففي السرائر في تعداد النجاسات قال : وأسئار الكفار، على اختلاف ضروبهم: من مرتد، و كافر أصل، و كافر ملّة، و من حكمه حكمهم (2).

و لا ينافيه قوله في كتاب القذف: فإن قال له: يا كافر – و هو على ظاهر الإيمان – ضُربَ ضرباً وجيعاً تعزيراً له، بخطابه على ما قال، و إن كان المقول له جاحداً لفريضة عامة من فرايض الإسلام، فقد أحسن المكفر له، و أجر بالشهادة

1- ينظر: القوانين المحكمة : ج 4 ص 441

2- السرائر : ج 1 ص 178 .

بترك الإيمان. انتهى (1)، لجواز أن يكون مستحقاً لمثل هذا الشتم ليرتدع و إن لم يكن كافراً حقيقة.

و يشهد لهذا قوله : و أجر بالشهادة، و إلّا فالأجر إنّما هو على الشهادة بعد

كونها منشأ لأثر من قتله و نحوه.

وفي الوسيلة؛ لم يزد على الكافر و الناصب (2). و في الإشارة عدّ من أقسام النجاسات: الكافر على اختلاف جهات كفره (3). و في الناصريات: عندنا أنّ سؤر كل كافر – بأي ضرب من الكفر كان كافراً – نجس (4).

و من هنا أنكر بعضُ متأخري المتأخرين شمولَ الإجماعات المنقولة في كلماتهم على نجاسة الكافر مطلقاً لهذا الفرد، حيث قال في تعليل عدم الشمول: فإنّ ظاهر بعض كلماتهم؛ أنّ مرادهم من الكافر بالإطلاق غير فرق الإسلام، ألا ترى أنّ الفاضل قال في المنتهى – بعد دعوى الإجماع على نجاسة الكافر –: حكم الناصب حكم الكفار، لأنّه ينكر ما يعلم من الدين (5) ضرورة (6)، و كذا يشعر بذلك عبارة المعتبر (7)و غيره أيضاً، و مع ذلك يعاضده عدم التبادر، و تبادر الغير. انتهى (8) (8).

و أما المتاخرون؛ فكلامهم فيه على وجهين:

1- السرائر : ج 3 ص 569 .
2- الوسيلة إلى نيل الفضيلة : ص 77.
3- إشارة السبق إلى معرفة الحق: ص79.
4- مسائل الناصريات: ص 84 .
5- في المصدر: (ثبوته بالضرورة).
6- منتهى المطلب : ج 3 ص 224 .
7- المعتبر : ج 1 ص 98.
8- النراقي، مستند الشيعة : ج 1 ص 204.

الأول : أنّه لا إشكال في كفره. قال شيخنا في الجواهر : بناءً على أنّ سببيته الكفر لاستلزامه إنكار الدين (و هو كفر بالضرورة الدينية) (1)و إلّا فلا دليل على تحقق الكفر به لنفسه، و من هنا؛ لم يحكم بالكفر بإنكار جديد الإسلام، و بعيد الدار و نحوهما، بل و كل من علم أنّ إنكاره لشبهة، بل قيل: و كل من احتمل وقوع الشبهة في حقه لعدم ثبوت الإستلزام المذكورفي شيء منها الذي هو المدار في حصوله، و لذا لو تحقق بإنكار غير الضروري كالمقطوع به بالنظر حكم بكفر منكره أيضاً مع فرض قطعه به، و لعلّ مُرادهم بالضروري ما يشمل ذلك أعني (2)إرادة اليقيني و لو بالبرهان - ، و إن (3)تخصيصهم الحكم بالضروري باعتبار الحكم الظاهري بكفره، إذا كان ناشئاً في بلاد الإسلام ممن لا يحتمل الشبهة في حقه، فبمجرد ظهور الإنكار منه ؛ يحكم بكفره، بخلاف النظري فلا يحكم بكفره ه بمجرد ذلك، حتى يعلم أنه أنكر حال كونه قاطعاً (4)، و عليه ينزّل إطلاق ما عن صلاة الروض (5)من الحكم بكفر منكر المجمع عليه (6).

و إلى بعض ما ذكرنا: يومي تقييد كشف اللثام (7)كفر منكر الضروري، بما إذا علم أنّه من ضرورياته، كما أنّ صريح ما في مجمع البرهان؛ من أنّ المراد بالضروري - الذي يكفر منكره - الذي ثبت عنده يقيناً أنه من الدين و لو بالبرهان، و ان لم يكن مجمعاً عليه، إذ الظاهر من دليل كفره هو إنكار الشريعة،

1- زيادة غير موجودة في المصدر.

2- في المصدر (على).

3- في المصدر (أو ان).

4- في المصدر زيادة (به).

5- روض الجنان : ج 2 ص 944 .

6- في المصدر زيادة (كالضروري).

7- كشف اللثام : ج 1 ص 410 .

و إنكـار صـدق النبي صـلى الله عليه و آله و سـلم في ذلـك الأـمر، مع ثبوته يقيناً، و ليس كل من انكر مجمعا عليه بكافر، بل المـدار على حصول العلم و الإنكـار و عـدمه، إلا أنه لما كان حصوله في الضـروري غالباً جعل ذلك المـدار و حكموا به انتهى ما في الجواهر و مجمع البرهان (1).

الثاني من وجهي كلامهم : إنّه كافر من دون البناء السابق، قال شـيخنا السابق ذكره (2)بعد كلامه السابق : لكن قد يقال: إنّ ذلك كله مناف لما عساه الأصحاب ، كالمصنف و غيره من تسبيب إنكار الضروري الكفر بنفسه

يظهر من حيث أنـاطوه به، حتى نقـل عن غير واحـد منهم؛ ظهور الإجماع عليه من غير إشارة منهم إلى الاسـتلزام المـذكور ، بل هو ظاهر عطفهم إياه على السبب الأول للكفر (3)، بل اقتصـر بعضهم في ضابط أصل الكافر عليه، لاندراج الأول فيه عند التأمل، إلى غير ذلك مما يشهد لكون مرادهم بسببيته الكفر نفسه. انتهى كلامه (4).

و أقول في تحقيق المقـام : الكفر في اللغـة الستر، يُقـال: كفر نعمـة الله تعـالى، و بهـا. إذا سترهـا بالجحـد أو بالسـكوت، و منه قوله تعالى: (وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ) (5)، و قيل : منه قوله تعالى: (وَالله عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْ تَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ) (6) (6)يعني : ستر نعمته، بأن لم يمتثل أمره شكراً لنعمته، و كفرُ الشيء ستره، و منه الكفارة؛ لأنها ساترة لما كانت عقوبة له، و الكافر: الليل،

1- جواهر الكلام ج 6 ص 32؛ مجمع الفائدة والبرهان : ج 3 ص 199.

2- صاحب الجواهر رحمه الله

3- في المصدر زيادة (عدمه).

4- جواهر الكلام : ج 6 ص 33 .

5- سورة البقرة: 152.

6- سورة آل عمران: 97

و البحر، و الوادي العظيم، و النهر الكبير ، والسحاب المظلم، كلّ ذلك لسترها الأشياء بعظمها أو ظلمتها (1)؛ إلا أنّ المراد بالكافر في المقام المعنى الشرعي، فكل مَن أطلق عليه في الشرع اسم الكافر يؤخذ به، و من لم يطلق لا يؤخذ به، و على هذا فلا بد من بيان مَن يطلق عليه، فنقول:

يطلق الكفر على كل من لم يتدين بدين الإسلام، على اختلاف ضروبهم،

و إن اختص كل ضرب منهم بأسم خاص:

فإن كان أظهر الإيمان؛ خُصّ باسم المنافق، و إن أظهر الكفر بعد الإسلام؛ خُصّ باسم المرتد، لرجوعه عن الإسلام، فإن قال: بالهين فصاعداً؛ خُصّ باسم المشرك، و إن كان متديناً ببعض الأديان أو الكتب المنسوخة؛ خُصّ باسم الكتابي و إن كان يقول : بقدم الدهر واستناد الحوادث إليه؛ سُمّي باسم الدهري؛ و إن كان لا يُثبِتُ الباري؛ خُصّ باسم المعطل (2).

و إطلاق الكفر على جميع هذه الفرق واضح، و به نطقت الأخبار، بل

الكتاب أيضا؛ قال الله تعالى في صفة المنافقين: (ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمّ كَفَرُوا) (3)

أي: آمنوا بألسنتهم ظاهراً، ثم كفروا بقلوبهم، و عند خلوتهم بالمشركين، و قال تعالى: (لَا يَحْزُنكَ الّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الّذِينَ قَالُوا آمَنّا بِأَفْوَاهِهِمْ) (4)، و أما قوله تعالى: (إِنّ الله جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنّمَ جَمِيعًا) (5)فهو من ذكر العام بعد الخاص.

1- لسان العرب: ج 12 ص 118؛ القاموس المحيط : 438 ؛ الصحاح : ج 2 ص 118 وغيرها من معاجم اللغة.

2- ينظر شرح المقاصد : ج 5 ص 227 .

3- سورة المنافقون 3.

4- سورة المائدة: 41 .

5- سورة النساء : 14 .

و قال تعالى في المُرتد : (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ) (1)، (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا) (2)، و قال تعالى: (يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (3)

و قال تعالى في المشركين: (سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا

أَشْرَكُوا بِالله) (4)، (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ) (5).

و قال تعالى في الكتابي (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَ الْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ولَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا) (6)

و قال تعالى في الدهري و أضرابه: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ) (7).

و قال تعالى في المعطل : (كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَ لَا يُؤْمِنُ بِاللّه و الْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مَا كَسَبُوا وَ اللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) (8)، (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَاهُمْ وَ لَا أَوْلَادُهُم مِّنَ الله شَيْئًا) (9)؛ وهذا هو الكفر

1- سورة آل عمران: 90 .

2- سورة النساء: 137.

3- سورة آل عمران: 100 .

4- سورة آل عمران: 151.

5- سورة المائدة: 73

6- سورة المائدة: 68 .

7- سورة الأنعام: 1.

8- سورة البقرة: 264 .

9- سورة آل عمران: 10 .

المطلق، وهو المقابل للإسلام.

و أمّا من تديّن بدين الإسلام؛ فهم طوائف و فرق، حتى قيل: إنهم أثنان و سبعون فرقة، خمسة و خمسون من أهل السنة، و ثمانية عشر من الشيعة، و قد أطلق على جميع فرق السنة اسم الكافر:

إمّا لإنكارهم الضروري، كما هو الظاهر من زكاة المنتهى (1)، و شرح فص

الياقوت (2)، على ما نقل عنهما .

و إمّا للأخبار المتواترة معنى؛ و لذا صرح جماعةٌ بكفرهم كابن نوبخت (3)

1- قال العلّامة في المنتهى: (إنّ الإمامة من أركان الدين و أصوله، و قد عُلم ثبوتها من النبي صلى الله عليه و آله و سلم ضرورة، فالجاحد بها؛ لا يكون مصدّقاً للرسول صلى الله عليه و آله و سلم في جميع ما جاء به؛ فيكون كافراً، فلا يستحق الزكاة) منتهى المطلب : ج 8 ص 360 .

2- قال العلّامة في أنوار الملكوت في شرح فص الياقوت: ص 320 : (أما دافعوا النصّ؛ فقد ذهب أكثر أصحابنا إلى تكفيرهم؛ لأنّ النصّ معلوم بالتواتر من دين محمد صلى الله عليه و آله و سلم فيكون ضرورياً؛ فجاحده يكون كافراً).

3- آل نوبخت: طائفةٌ كبيرة خرج منها جماعات كثيرة من العلماء و الأدباء و المنجمين و الفلاسفة لا و المتكلمين و الكتّاب و الحُكّام و الأمراء؛ ممن يُنسب إلى هذه السلسلة الجليلة الشيخُ الأجل ابوالقاسم الحسين بن روح بن أبي بحر النوبختي، أحد السفراء الأربعة في الغيبة الصغرى، و كانت لهم مكانة و تقدم في دولة بني العباس، و أصلهم من الفرس، و أول مَن أسلم منهم جدهم نوبخت، الذي ينسبون إليه. معروفون بولاية علي و ولده عليهم السلام ، و منهم أبو اسحاق إبراهيم بن نوبخت. قال عنه العلّامة: قد صنّف شيخنا الأقدم و إمامنا الأعظم أبو إسحاق إبراهيم بن نوبخت قدس الله روحه الزكية ونفسه العليّة مختصراً سمّاه بالياقوت، قد احتوى من المسائل على أشرفها و أعلاها، و من المباحث على أجلّها و أسناها. ينظر : أنوار الملكوت في شرح الياقوت(مخطوط في مكتبة أهل البيت عليهم السلام) : ص 5 ؛ الكنى و الألقاب: ج 1 ص 134

مسـنداً إلى جمهور أصحابنا (1)، و الشـيخ (2)في التهذيب (3)، و السـيد (4) (4)، و الحلي (5)، و الفاضـل في بعض كتبه (6)، و هو الظاهر من الظاهر من المفيد (7)،

ص: 142

1- قال في كتاب الياقوت: (دافعوا النص كفرة عند جمهور أصحابنا). الياقوت (ضمن كتاب عقيدة الشيعة) : ج 1 ص 173 .

2- أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسـي، عماد الشـيعة و رافع أعلام الشريعة، شيخ الطائفة على الإطلاق، و رئيسها الذى تلوى إليه الأعناق، صـنّف في جميع علوم الإسـلام، و كان القدوة في ذلك و الإمام، و قد ملأت تصانيفُه الأسماع و وقع على قدمه و فضله الإجماع، من أكبر جهابذة الإسـلام، و من يرجع إلى قوله في الحل و الإبرام و الحلال و الحرام، ولد رحمه الله في شـهر رمضان سـنة 385ه-، انتقل إلى النجف الأشرف و بقي هناك إلى أنْ توفي ليلة الأثنين الثاني و العشرين من شهر محرم سنة 460 ه-. ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 387؛ روضات الجنات: ج 6 ص 216؛ سير أعلام النبلاء: ج 12 ص 624؛ معجم المؤلفين: ج9 ص 202 و غيرها من كتب التراجم.

3- قال الشـيخ الطوسي : (إن المخالف لأهل الحق كافر؛ فيجب أنْ يكون حكمه حكم الكفار، إلا ما خرج بالدليل، و إذا كان غسل الكافر لا يجوز؛ فيجب أن يكون غسل المخالف أيضاً غير جايز). تهذيب الأحكام: ج 1 ص 338.

4- قال السـيد المرتضى: (أما أصحابُنا الإمامية فإنهم يرون على ما ذكرناه، و يجعلون الكفر هو الإخلال بكل معرفة واجبة في أصل وقوع، و يلحقون الخلاف في الإمامة بالخلاف في النبوة في أنّه كفر) . الذخيرة : ص 535 .

5- قال في السرائر : ج 1 ص 361: (و المخالف للحق كافر، بلا خلاف بيننا).

6- تقدمت عبارته عن المنتهى.

7- قال الشـيخ المفيـد: (اتفقت الإماميـة على أنّ من أنكر إمامـة أحـد الأئمـة و جحد ما أوجبه الله تعالى مِن فرض الطاعة؛ فهو كافر ضال مسـتحق للخلود في النار) أوائل المقالات: ص 44. و قال: (لا يجوز لأحـد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفاً للحق في الولاء ولا يصـلي عليه) المقنعة: ص 85. و أما الشيخ المفيد فهو : أبو عبد الله، محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام البغدادي، شيخ المشايخ الأجلة، و رئيس رؤساء الملـة، فخر الشـيعة و محيي الشـريعة، مظهر الحق و دليله، و منار الـدين و سبيله، إجتمعت فيه خلال الفضل، و انتهت إليه رئاسـة الكـل، و اتفق الجميع على علمه و فضـله و فقهه و عـدالته و ثقته و جلالـته، كـان رحمه الله كثير المحـاسن، جم المنـاقب، حـديد الخاطر، حاضـر الجواب، واسع الروايـة، خبير بالأخبار و الرجال و الأشـعار، و كان أوثق أهل زمانه بالحديث، و أعرفهم بالفقه و الكلام، و كلّ من تأخر عنه اسـتفاد منه، و كان مولده يوم الحادي عشـر من ذي القعدة سنة 336ه-، توفي رحمه الله ليلة الثالث من شـهر رمضان في بغداد سنة 413ه- . و قال علماء العامة في حقه: كانت جنازته مشهورة ، شيعه ثمانون ألفاً من الرافضة و الشيعة، وأراح الله منه أهل السُنة، و كان كثير التقشف، و التخشّع و الإكباب على العلم، و كان يُقال: له على كل إمامي منة. ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 664 ؛ روضات الجنات: ج6 ص 153؛ أمـل الآمل : ج 2 ص 304؛ تاريخ بغداد: ج 3 ص 449؛ سـير أعلام النبلاء: ج 13 ص219 وغيرها من كتب التراجم .

و القاضي (1)–على ما قيل (2)– و هذا هو الكفر المقيد بالإمامة، و هو المقابل للإيمان.

و أما فرق الشيعة؛ فلا إشكال في إطلاق الكفر على الغُلاة منهم بالإجماع؛ لأنهم تحت المشرك حقيقة (3)، أو نافون للصانع رأساً، و كلاهما قد أطلق عليهما الكفر في الآيات السابقة، و لا مُنافاة بين التشيع و الكفر بكلا المعنيين السابقين، لأن الشيعة من شايع علياً، فإذا وجد فيه ما يُعتبر في الإسلام من التوحيد و غيره؛ فهو مسلم أو مؤمن و إلّا فلا، و ذلك ظاهر.

و لا يبعد أن يُدّعى ذلك في غير الإمامية، لأنّ مَن أنكر أحدهم فقد أنكر الجميع، فحالهم كحال السّنة، ولا يُعدّ في كون الشخص مسلماً و كافراً، بالكفر المقابل للإيمان.

و أما الإمامية فالعدول منهم مؤمنون حقاً، و كذا الفاسق العاصي بفعل أو ترك، مع الإقرار بالمعصية؛ لعدم التنافي بين الإيمان و العصيان، لأن الأول فعل

1- قال في المهذب عند تعداد مَن يغسل : (وكلُّ مخالف للحق من ملة الإسلام مات مع مؤمن، و اضطرته التقية إلى غسله) المهذب : ج 1 ص 54 .

2- مستند الشيعة : ج 1 ص 206 .

3- قال الشهيد الثاني: (و أما الغُلاة؛ فخارجون مِن الإسلام أسماً و معنًى، و ذكرهم في فِرَق المسلمين تجوّز) روض الجنان: ج 1 ص 420 .

القلب، و الثـاني فعـل الجوارح ، فلاـ منافـاة بينهما لو اتصف بهما، نعم لو كان الإيمان فعل الجوارح لامتنع اجتماعهما، إلّا أنّه ليس الأمر كذلك، و لو أطلق عليه الكفر -كما في بعض الأخبار - فهو من باب اللُغة أو المجاز.

و أما المنكر لكون شـيء من الأفعال أو التروك معصيةً -مع كونه معصية في الشرع- فهو على قسمين: لأنّه إما أن يكون ممن ثبتَ عنده ذلك من الشـرع قطعاً أو لا؟ وعلى الثاني ليس بكافر؛ لأنه غير مقطوع العـذر في ذلك، لعدم العلم الذي هو مناط التكليف في المقام، و أمّا على الأول؛ فهو محل النزاع.

و الظاهر أنّه بهذا العنوان، لـم يطلق عليه الكفر، و هو مقتضـى ما تقدم من معنى الإسـلام و الإيمان ؛ و قولهم : منكر الضـروري كافر. ليس بلفظ الخبر كما اعترف به الفاضل المحقق القمي (1)

نعم قـد يُقال: إنه أطلق عليه في قوله تعالى: (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (2)و قوله تعالى: (قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَ الرّسُولَ فَإِن تَوَلّوْا فَإِنّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) (3)و قوله تعالى: (أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ) (4).

إلّا أنّ الظاهر أنّ الأول مختص ببعض الأحكام المقرونة للكفر، فروى البراء بن عازب، عن النبي صـلى الله عليه و آله و سلم أنّ قوله تعالى: (وَ مَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ

1- القوانين المحكمة : ج 4 ص 446 و لفظه: (و مِن جملة موجبات الإشـتباه في هذا المقام، أنّ قولهم: إنكار الضّروري كفر ، ليس بلفظ القرآن و لا بلفظ الحديث، حتّى يرجع فيه إلى الفهم العرفيّ)

2- سورة المائدة: 44 .

3- سورة آل عمران: 32

4- سورة البقرة : 85

(فَأَولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (1)و بعده (فَأَولَئِكَ هُمُ الظّالُمونَ) (2)و بعده (فَأولئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) (3) كلٌّ ذلك في الكفار خاصة، أورده مسلم في الصحيح (4)-على ما في المجمع-، و به قال ابن مسعود، و أبو صالح، و الضحاك، و عكرمة، و قتادة (5).

و الثاني ظاهر في التولي عن الدين رأسا، و الثالث في المنافقين؛ لعدم جواز التبعيض في الإيمان و الكفر المطلق، و على أحد هذه الوجوه ينزّل الكفر الوارد في الكافي، في باب الكفر (6)، و هو الظاهر منها، كما لا يخفى.

و على هذا فإطلاق الكفر عليه؛ ممّا لا وجه له، إلّا أن يثبت الإجماع على كفره المقابل للإسلام أو الإيمان، فمقتضاه اعتباره في مفهوم أحدهما، أو يقال: بإستلزامه إنكار النبي صلى الله عليه و آله و سلم و الدين.

و الأول غير مقطوع الثبوت، بعد عدم القطع بدخوله تحت الإجماعات المنقولة.

و أمّا الثاني فغير بعيد؛ لأنّ المفروض أنه قاطع بثبوته في الدين، و أنّه صادر عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم، و أنّه غير مشتبه عليه، فلا يعقل إنكاره، إلا أن يكون النبي صلى الله عليه و آله و سلم قد كذب فيه، و هو ملازم لتجويز الكذب في غيره من أحكام الدين، التي منها ادعاء النبوة، لعدم الدليل على تخصيص هذا الكذب الخاص، و ذلك ملازم

1- سورة المائدة: 44 .

2- سورة المائدة: 45 .

3- سورة المائدة: 47 .

4- صحيح مسلم : ص 674 .

5- مجمع البيان: ج 3 ص 342 .

6- الكافي : ج 2 ص 366 .

لتجويز كـذب الدين، فهو كافر مطلق؛ لعدم اتصافه بما يُعتبر في الإسـلام – أعني الإذعان القطعي بالنبوة– ، ومن هُنا ورد في الكافي: «و لا دين لمن دان بجحود شيء من آيات الله تعالى» (1).

و أما سائر أحكامه الوضعية، فهي أشياء:

منها: كونه نجساً، وهو ظاهر على الاسـتلزام المذكور (2)، و أما على الاحتمال الآخر (3)فهو مشكل؛ لعدم ثبوت الكفر على هذا الفرض كما عرفت، و على فرض ثبوته، فلا دليل على نجاسـة مُطلق الكافر، ألا ترى أنّ الفاضل صـرح – في زكاة المنتهى، و شـرح فص الياقوت– : بكفر المخالفين، لإنكارهم ضـروري الـدين (4)، و مع ذلـك حكم بطهـارتهم (5)، و لـذا قيل (6)– في ردّ اسـتدلال مَن يقول بنجاسـة المخالفين بكفرهم– إنّه على تقـدير إطلاق الكفر عليهم حقيقة، فلا دليل على النجاسة كليّة، و إن هو إلا مُصادرة محضة، و هو (7) الموافق للأصل.

و القياسُ على غير المنتحل مردودٌ ، والآيةُ (8)على فرض تماميتها غيرُ نافعة، لعدم تحقق الشرك مطلقاً، و عدم ثبوت الإجماع المركب (9).

1- الكافي : ج 2 ص 357.

2- :أي استلزامه إنكار النبي صلى الله عليه و آله و سلم و الدين.

3- أي : صدق عنوان الكافر عليه.

4- تقدم منا نقل كلماتهم فراجع.

5- قال في القواعد : ج 1 ص 192 : و الأقرب طهارة المسوخ ، و مَن عدا الخوارج و الغُلاة و النواصب من المسلمين.

6- القائل السيد علي الطباطبائي في رياض المسائل : ج 2 ص 360 .

7- أي: القول بالطهارة.

8- و هي قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ) سورة التوبة: 28 .

9- و هو أنّ كلّ من قال بالكفر ؛ قال بالنجاسة. ينظر : مستند الشيعة : ج 1 ص 205

و منها: عدم صحة صلاته. و هو أيضاً كسابقه، فإنه ظاهر على الاستلزام، لاشتراط الإسلام في الصلاة قطعاً، و من أجزائه الاعتقاد القطعي بالنبوة، و أمّا على الاحتمال فالإشكال؛ لعدم اشتراط غير الإسلام و الإيمان في صحة الصلاة، و هذا ليس بجزء منهما على هذا الفرض، فلعله من قبيل المعاصي غير المُعتبر تركها في صحة الصلاة، و هو واضح.

و منها: سببيته لاستحقاق القتل، و بينونة زوجته، و تقسيم أمواله، و غيرها من الأحكام، فأمر الكل واضح على الاستلزام (1)، و الإشكال على الاحتمال.

و أمّا الكلام في أحكامه التكليفية؛ فالواجب عليه التوبة بينه و بين الله، و معناها الاعتراف بما أنكر ، لوجوب التوبة عن الكفر (2)، لو كان هذا كفراً و عن جميع المعاصي إن كان منها، فإن قلنا بقبولها فهو، و إلّا فيجب عليه القتل، بمعنى التمكين مع إرادة الحاكم، و ليس عليه قتل نفسه؛ لأنه وظيفة الحاكم، نعم بعد الحكم حاله كحال غيره، و في وجوب إبراز أمره و التمكين – مع كونه – مخفياً – نظرٌ ؛ من قوله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ) (3)، و قوله صلى الله عليه و آله و سلم كما في السرائر: «من أتى هذه القاذورات فليستر بستر الله، فمن أبدى لنا صفحته أقمنا عليه حدّ الله»، و قوله صلى الله عليه و آله و سلم لهزال بن شرحبيل حين أشار على ماعز بن مالك أن يعترف

1- جواهر الكلام: ج 41 ص 348 و ما بعدها.

2- قال الله تعالى: (وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) سورة النور: 31. و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إنّ الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر. توبوا إلى ربّكم قبل أن تموتوا، و بادروا بالأعمال الزاكية قبل أن تشتغلوا، و صلوا الذي بينكم و بينه بكثرة ذكركم إياه» مستدرك الوسائل: ج 2 ص 133.

3- سورة آل عمران: 135-136.

بالزنـا: «هلا سترته بثوبك يا هزال» (1)، وقول أمير المؤمنين عليه السـلام ـ في بعض خطبه، كمـا في الكافي ـ : «و لو أنّ أهل المعاصـي و كسـبة الذنوب، إذا هم حذروا زوال نعم الله، و حلول نقمته، و تحويل عافيته، أيقنوا أنّ ذلك من الله جلّ ذكره؛ بما كسـبت أيديهم، فأقلعوا و تابوا و فزعوا إلى الله جلَّ ذكره بصـدق من نياتهم، و إقرار منهم بذنوبهم و إساءتهم؛ لصـفح لهم عن كل ذنب، و إذاً لأقالهم كلّ عثرة، و لردّ عليهم كل كرامة نعمة، ثم أعاد لهم من صالح أمرهم ، و مما كان أنعمه به عليهم كل ما زال عنهم و فسد عليهم» (2). و مِن عدم الفرق بين الظهور . و الخفاء في الاسـتحقاق، فيجب عليه التمكين، و ما يتعلق به على التقـديرين، ألا ترى أنه لو ثبت عند الحاكم، ثم منعه مانعٌ يقدر على دفعه؛ يجب عليه الـدفع. والحقُ هو الأول؛ لما تقـدم من الـدليل و بطلان القياس، و عليه فلو خالف و اعترف بـذلك، فهل يحرم ذلك عليه؟ وجهان:

ممّا روي أنّ العامرية و ماعز بن مالك اعترفا عند النبي صـلى الله عليه و آله و سلم بالزنا، فلم ينكر ذلك، بل رجم كل واحد منها (3)، و هو فعل الأمة خلفاً و سلفاً، من دون نكير.

و مِن عدم الدليل على الجواز في المقام بخصوصه، و المناط في الزنا غير منقح.

و كذا يجب عليه جميع التكاليف – على الحق من المذهب من تكليف الكفار بالفروع (4)

1- السرائر : ج 3 ص 563 .

2- الكافي : ج 8 ص 205 .

3- السرائر : ج 3 ص 563 .

4- قال العلامـة الحلي: (ذهبت الإماميـة وجماعة من الجمهور إلى أن الكفار مخاطبون بالشـرائع، – و إن لم يصح منه، و هو واضح ما لم يتب، و كذا لو تاب و قُبِل، و أمّا أصولها وفروعها، وأنهم مخاطبون بالإيمان). نهج الحق وكشف الصدق: 383.

لو تاب و لم نقل بالقبول فكذلك؛ لأنه السبب في سلب القدرة عن نفسه، فهو غير معذور، و يحرم عليه الوقاع مع زوجته و النظر إليها، و التصرف في أمواله بدون أذن الورثة، إلى غير ذلك من أحكام المرتد (1) .

و أمّا الأمر الثالث: فهو أنّ وجوب اعتقاد العصمة في الحجج بالمعنى

المتقدم، هل هو ضروري ديني أم مذهبي أم لا؟

فنقول: أما كونه ضروريا دينياً عند الشيعة الإمامية فمما لا إشكال فيه على من راجع وجدانه، و وجدان اهل الاستدلال من المذهب، فهو غني عن الإثبات، فلو أنكرها واحد منهم ؛ يحكم بكفره و ارتداده على التفصيل المتقدم، و يجري عليه أحكام المرتد ، اللهم إلّا أن يدّعي الشبهة في حقه –مع إمكانها– كأن يكون بعيداً عن جمهورهم أو قريباً غافلاً، غير ملتفت إليها أو نحو ذلك، فإنّه لا يحكم بكفره حينئذ، لعدم الاستلزام المذكور، و أما مع عدم إمكان الشبهة في حقه –كان يكون قريباً منهم، ملتفتاً إليها، و يكون حاله كحال جمهورهم في الاطلاع على المذهب و أدلته – ؛ فلا يقبل منه قطعاً، لعدم حكم العادة بالاشتباه حينئذ و هو المحكم، و على هذا فلو نشأ بين العامّة و ثبت عنده الضرورة بالنسبة إلى المعنى المحقق عندهم، ثم أنكر الزائد على هذا المعنى، مع غفلته عن غيره؛ لم يكفّر بالنسبة إلى الزائد، بل المُعتبر إنكاره بالنسبة إلى المعنى الضروري، و هكذا

حتى أنه لو ثبت عنده من دليل غير معتبر مقطوعيتها بالمعنى المتقدم أو مرتبة من مراتبها ؛ اعتبر الإنكار بالنسبة إلى المقطوع، و لو كان من غير وجهه، بناءً على كون القطع متبعاً من أي سبب حصل (2)

1- ينظر: جواهر الكلام: ج 41 ص 348.

2- ينظر فرائد الأصول: ج 1 ص 30 وما بعدها.

واعلم أن الإنكار غير التوقف، فلو كان متوقفاً بعد ملاحظة الأدلة وعدم

تماميتها أو تعارضـها مع فقد المرجح ؛ لـم يحكم بكفره، و لا تقصـيره لما تقدم من أنّ حال العصـمة ليس كحال سائر العقائد، لأن وجوب تحصـيلها مطلق، للقطع بأن لها طرقاً موصلة إليها (1)، بخلاف العصـمة، لعدم القطع بذلك، فوجوب اعتقادها مقيدٌ بما لو حصل العلم لا مطلق، فالمتوقف غير القاطع؛ لا مقصر و لا كافر.

أمّا الأول؛ فلعدم إطلاق الوجوب، و أما الثاني؛ فلعدم صدق إنكار

الشريعة في حقه (2)، و هذه كلها واضحة بحمد الله تعالى وتوفيقه.

1- الضمير يعود إلى سائر العقائد.

2- ينظر : فرائد الأصول : ج 2 ص 381.

الموقع السادس

الموقع السادس

في دفع الإشكال عن أصالة العصمة في الحجج

حيث أورد عليها بأمور من النقل :

الأول: قوله تعالى في سورة طه: (فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ هُمَا سَوْآتُها وَ طَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَ عَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ) (1)، و في سورة البقرة: (وَلَا تَقْرَبَا هُذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِين فَأَزَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ) (2)، و قريب منه في سورة الأعراف (3)، و قال تعالى أيضاً في سورة الأعراف في قصة آدم: (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (4).

الثاني: قوله تعالى في نوح عليه السلام : (إِنه لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ) (5)بعد قوله تعالى : لما يلي (إِنّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي) (6) فإنه يقتضي تكذيب قوله: (إِنّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي) فكيف يجوز على نوح الكذب؟

1- سورة طه : 121 - 122 .

2- سورة البقرة: 35-36

3- إشارة إلى قوله تعالى: (يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَ لَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ) سورة الأعراف: 119 - 120 .

4- سورة الأعراف: 190.

5- سورة هود: 46 .

6- سورة هود 45 .

الثالث: قوله تعالى في سورة الأنعام في حق إبراهيم عليه السلام: (فَلَمّا جَنّ عَلَيْهِ اللّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هـذَا رَبّي) الآية (1)، و قال أيضاً حكاية عنه: (رَبِّ أَرِني كَيْفَ تُحْيِي الْمُوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى) (2)فإنها ظاهرة في الشك.

الرابع: قوله تعالى في سورة القصص، في حق موسى عليه السلام : (فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هذَا مِنْ عَمَلِ الشّيْطَانِ إِنّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ قَالَ رَبِّ إِنّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لي فَغَفَرَ لَهُ) (3)، و قال تعالى في سورة الشعراء حاكياً عنه في جواب فرعون: (قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضّالّينَ) (4)، و قال تعالى في سورة الأعراف حاكياً عنه: (قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي) (5) فإنها ظاهرةٌ في الشك.

الخامس: قوله تعالى في سورة يوسف في حقه عليه السلام: (وَ لَقَدْ هَمّتْ بِهِ وَ هَمّ بِهَا لَوْلا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبّهِ) (6).

السادس: قوله تعالى في سورة الأنبياء في حق يونس بن متى : (وَ ذَا النّونِ إِذ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنّ أَن لّن نّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظّلُمَاتِ أَن لّا إِلَهَ إِلّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِي كُنتُ مِنَ الظّالِمِينَ) (7) لظهور صدر الآية في الشك، و ذيلها في ظلمه.

1- سورة الأنعام: 76.

2- سورة البقرة: 260 .

3- سورة القصص : 15-16 .

4- سورة الشعراء: 20.

5- سورة الأعراف: 143 .

6- سورة يوسف: 24 .

7- سورة الأنبياء: 87.

السابع: قوله تعالى في سورة الفتح في نبينا محمد صلى الله عليه و آله و سلم: (لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَ مَا تَأَخَّرَ) (1)، و قال أيضاً في سورة التوبة: (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِم أَذِنْتَ هُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ تَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ) (2)، و قال أيضاً في سورة الزمر: (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَ لَتَكُونَنَّ مِنَ الخَاسِرِينَ بَلِ اللهَ فَاعْبُدْ وَ كُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ) (3)، و قال تعالى في سورة بني إسرائيل: (لا تَجعَلْ مَعَ اللّه إلها آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخذُولًا) (4)، و قال تعالى فيها أيضاً: (وَ لَوْلاَ أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا) (5)، و قال تعالى في سورة الأحزاب: (وَ إِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَهُ عَلَيْهِ وَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَ اتّقِ اللهَ وَ تُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللّهُ مُبْدِيهِ وَ تَخْشَى النّاسَ وَ اللَهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ) (6)هذا ما ورد في القرآن.

و أما ما ورد في الأدعية المروية عن الأئمة عليهم السلام من الإقرار بالذنوب المتشتتة، ممّا يهتك العصم أو يحبس الدعاء أو يغيّر النعم أو ينزل النقم؛ فهو كثير، وإلى حد التواتر بالغ، كما روي عن الإمام موسى الكاظم عليه السلام ، أنّه كان يقول في سجدة الشكر: «ربِّ عصيتُك بلساني و لو شئتَ و عزتك لأخرستني، و عصيتُك ببصري، و لو شئتَ و عزتك لأكمهتني، و عصيتُك بسمعي، و لو شئت و عزتك

لأصممتني» (7) إلى آخر الدعاء.

1- سورة الفتح: 2.

2- سورة التوبة : 43 .

3- سورة الزمر : 65-66 .

4- سورة الإسراء : 22 .

5- سورة الإسراء: 74 .

6- سورة الأحزاب : 37.

7- الكافي: ج 3 ص 313.

و في الصحيفة الكاملة السجادية كثيرٌ من هذا القبيل، بل روي عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم ما يشعر بذلك أيضاً، ففي الكافي عن الصادق عليه السلام : «إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يتوب إلى الله عزّ وجل كل يوم سبعين مرة» (1)، و روى العامّة في صحاحهم: أنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: «إني لأستغفر الله و أتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة» (2)، و قد ورد النقل ببكائهم عليهم السلام على المعاصي في الأيام و الليالي، بل ورد أنّه كان يغشى عليهم من كثرة الخوف و البكاء على الذنوب، إلى غير ذلك مما لا تطيق إلى بيانها يدُ البيان، و لسان الأقلام، فالطوي على غرّها هو الوجه.

و الجواب عنها:

أمّا إجمالاً ، فنقول : إذا ثبت بأدلة العقل – التي لا يدخلها الاحتمال و المجاز و وجوه التأويلات – أنّ المعاصي لا تجوز على حجج الله تعالى؛ صرفنا كلَّ ما ورد ظاهره بخلاف ذلك من كتاب و سنة إلى ما يطابق الأدلة و يوافقها، كما نفعل مثل ذلك فيما يرد ظاهره مخالفاً لما تدلّ عليه العقول من صفاته تعالى، و ما يجوز عليه أو لا يجوز، و إنْ لم نعلم تفاصيل صرفها؛ لعدم وجوب معرفتها، كما هو الحكم في كل ما خالف المعلوم.

و أمّا تفصيلاً، فنقول : لكل منها تأويل يقتضي براءة ذيلهم عن لوث

المعاصي:

أمّا قصة عصيان آدم عليه السلام ، فقال{الإمام} الرضا عليه السلام –كما في العيون (3)و الاحتجاج (4) (4) في جواب المأمون لما سأله يا ابن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، أليس مِن قولك:

1- الكافي : ج 2 ص 422

2- صحيح البخاري : ص 1154 ؛ سنن الترمذي: ص 752 .

3- عيون أخبار الرضا : ج 1 ص 253 .

4- الاحتجاج: ج 2 ص 426 .

إنّ الأنبياء معصومون؟

قال عليه السلام : بلى. قال: فما معنى قول الله: (وَ عَصى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوى) (1)؟ فقال عليه السلام : إنّ الله تعالى قال لآدم: (اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَ كُلا مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هَذِهِ الشَّجَرَةَ) (2)فأشارهما إلى شجرة الحنطة: (فَتَكُونا مِنَ الظّالِمِينَ) و لم يقل لهما : لا تأكلا من هذه الشجرة، و لا مما كان من جنسها. فلم يقربا تلك الشجرة ، و إنما أكلا من غيرها، إذ وسوس الشيطان إليهما و قال: إنّما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة ، و (ما نهاكما عن أنْ تقربا غيرها، و لم ينهكما عن الأكل منها؛ (إِلّا أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ * وَ قاسَمَهُمَا إِنّي لَكُما لَمِنَ النّاصِحِينَ) (3). و لم يكن آدم و حواء شاهدا قبل ذلك من يحلف بالله كاذباً، (فَدَلاهُمَا بِغُرُورٍ) فأكلا منها ثقة بيمينه بالله، و كان ذلك من آدم قبل النبوة، و لم يكن ذلك بذنب كبير استحق دخول النار به، و إنّما كان من الصغائر الموهوبة، التي يجوز على الأنبياء قبل نزول الوحي عليهم، فلما اجتباه الله و جعله نبياً؛ كان معصوماً لا يذنب صغيرةً و لا كبيرةً، قال الله تعالى: (وَ عَصى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوى ثُمَّ اجتبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَ هَدَى) (4)، و قال الله تعالى: (إِنَّ اللهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَ آلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) (5).

قال الطبرسي رحمه الله (6)صاحب الاحتجاج: لعلّ {الإمام} الرضا عليه السلام أراد

1- سورة طه : 121 .

2- سورة البقرة : 35 .

3- سورة الأعراف: 20 - 21.

4- سورة طه : 121 - 122 .

5- سورة آل عمران 33

6- هو الشيخ العالم الفاضل الكامل النبيل الفقيه المحدث الثقة الجليل، أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، صاحب كتاب «الاحتجاج على أهل اللجاج» و هو كتاب معروف، توفي في حدود سنة 620ه-. ينظر : الكنى والألقاب: ج 2 ص 435؛ روضات الجنّات: ج 1 ص 64 ؛ معجم المؤلفين : ج 2 ص 10

بالصـغائر الموهوبـة؛ ترك المندوب و ارتكاب المكروه من الفعل، دون الفعل القبيح الصـغير، بالإضافة إلى ما هو أعظم منه، لاقتضاء أدلة العقول و الأثر المنقول لذلك (1).

و أقول هذا الجواب بظاهره أشـكل من الإشـكال بالآية؛ لاشـتماله على قبول وسوسة الشـيطان، مع أنّ حزب الشـيطان هم الخاسـرون، مع أنّه(2) (2)لا يوسوس إلّا في القبيـح - و على تسـليم الصـغيرة قبل النبوة، و على تسـليم توبته مع أنها لا تكون إلّا عن قبيح - فقيل في دفع الإشكال (3): إنّ معنى عصى: خالف ما أمره ربُه. و المعصية مخالفة الأمر، سواء كان واجباً أو ندباً. قال الشاعر:

أمرتك أمراً جازماً فعصيتني (4)

و لا يمتنع أنْ يُسـمى تارك النفل؛ عاصياً، كما يُسمّى بذلك تارك الواجب، يقولون : فلان أمرته بكذا و كذا من الخير فعصاني و خالفني. -و إن لم يكن ذلك واجباً - و لا شبهة أنّ لفظة : (غوى) يحتمل الخيبة. قال الشاعر (5):

فمَنْ يلقَ خيراً يحمد الناسُ أمره *** و مَن يغو لا يعدم على الغيّ لائماً (6)

1- الاحتجاج : ج 2 ص 426

2- في خ ب (لأنه).

3- مجمع البيان: ج 7 ص 63 .

4- صدر بيت للحصـين بن المنذر الرقاشي قاله ليزيد بن المهلب، و تمام البيت أمرتك أمراً جازماً فعصيتني *** فأصبحت مسلوب الإمارة نادماً ينظر : معجم الشعراء: ص319

5- قائله قعنب المزاري، و نسـبه بعض إلى المرقش الأصـغر ربيعة بن سـفيان بن سعد بن مالك بن ضبيعة. ينظر : خزانة الأدب: ج 11 ص 481

6- يريد : أنّ مَن ظفر بمطلوبه حمده الناس، و من لم يظفر؛ عابوه مع أنه لم يكن مقصراً.

فمعنى الآية: خالف آدم أمر الندب بالنسبة إلى غير الشجرة المنهية، كما هو ظاهر جواب الإمام عليه السلام – فخاب مِن ثوابه، أو خاب من الخلود الذي وعده الشيطان بأكل الشجرة.

ثم أقول: لا يخفى أنّ هذا لا يحتاج إلى التفصيل المذكور في الجواب، و لا يحتاج إلى أنْ يُقال: لم يُشاهدا قبل ذلك مَن يحلف بالله كاذباً، إلى آخره؛ لأنّ الفهم شرط التكليف، و على فرض إجماله لم يكن دليل على متابعة الشيطان بعد قوله : (إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ) (1)و لا يجوز عليه الغفلة و السهو على الحق من المذهب.

و أما ما في بعض الأخبار: مِن أنّه ذكر النهي بعد الارتكاب، فهو مأول سيظهر وجهه، فلعلّ وجه التفصيل: أنّ آدم لما علم أنّه منهي عن الأكل من شجرة خاصة لمصلحة خاصة، لم يقربها، إلّا أنّ الشيطان لمّا أراد إغوائه بقوله: (لأغْوِيَنّهُم أجمعينَ) (2) زعم أنّه منهي عن الجنس، فوسوس إليه طمعاً في ذلك، و إنما قاسمهما تأكيداً لأمره على زعمه، و سوق الكلام بأسره إنّما يكون على ذلك؛ فزعم أنّ آدم غير عالم بكذبه في الحلف (فدلّاه بغروره) في زعمه، و زعم أنّه عصى ربه ثقة بيمينه، و لم يعلم أنّ مَن علّمه الله تعالى الأسماء؛ لا يغتر بغروره، بل نفسه أولى بالجهل، حيث إنّه كفر بربه جهلاً منه، و من هنا ورد في بعض الأخبار: إنّه خاب عن إغوائه ؛ فذهب إلى حواء» الحديث (3).

و كذا قوله: «وكان ذلك من ادم قبل النبوة». فإنّ المراد أنّ الشيطان زعم أنه لا يُبالي المعصيةَ قبل نبوته، و قبل نزول الوحي؛ فلذلك أقدم عليه؛ و هكذا

1- سورة طه: 117 .

2- سورة ص: 82 .

3- الدر المنثور: ج 3 ص 137.

القول في توبته، فإنها توبة عن المعصية في زعمه.

و أمّا قوله: «فلما اجتباه الله و جعله نبياً إلى آخره؛ فلعله مسوق لما يوافق مذهب المأمون، بل لا يبعد أنْ يُدّعى ذلك في جميع الجواب. نعم، قد يُنافي ذلك ما في سورة الأعراف من قوله تعالى: (أَلَمْ أَنْهَكُما عَنْ تِلكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَكُما إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ * قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنْ الخَاسِرِينَ) (1).

إلّا أنْ يُقال: لما كان فعله متابعة صورياً للشيطان في زعمه الفاسد، شدّد الله تعالى عليه الأمر في ذلك حتى لا يتابعه في التكاليف، فهذا التشديد لطف في حقّ آدم و لا استبعاد في إطلاق الظلم على مثل هذه المتابعة، و طلب المغفرة عليه، و على هذا فإزلال الشيطان أيضاً يكون على زعمه أو يكون إزلالاً ، حيث شدّد الله تعالى عليه بذلك، لا أنّه عصى؛ وهذا وجهٌ وجيه يصلحُ للإشكال بالآية و جواب الإمام عليه السلام . و نظيره ما سيجيء في دفع الإشكال عن قوله تعالى: (لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخّرَ) (2)مِن أنّ هذا الذنب إنما يكون باعتقاد الكفّار .

و أما قوله تعالى: جَعَلا لَهُ شُرَكَاء (3)؛ ففيه أقوال:

أما {الإمام} الرضا عليه السلام فقال أيضاً في جواب المأمون (4): إنّ حواء ولدت لآدم خمسمائة بطن، في كل بطن ذكر و أنثى، و إنّما آدم و حواء عاهدا الله و دعواه

1- سورة الأعراف: 22-23 .

2- سورة الفتح : 2 .

3- سورة الأعراف: 190.

4- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 254 .

و قالا- : (لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحاً لَنَكُونَنَّ مِنْ الشَّاكِرِينَ * فَلَمّا آتَاهُمَا صَالِحاً) (1)من النسل خلقاً سوياً بريأً من الزمانة و العاهة، كان ما آتاهما صنفين: صنفاً ذكراناً، و صنفاً إناثاً؛ فجعل الصنفان لله تعالى شركاء فيما آتاهما، و لم يشكراه كشكر أبويهما الله عزّ و جلّ، قال الله تعالى: (فَتَعَالَى اللهُ عَمّا يُشْرِكُونَ) يعني عليه السلام بصيغة

الجمع (2)

و قريبٌ منه ما نقله الطبرسي (3)رحمه الله : عن الجبائي، و قيل: الضمير في جعلا راجع إلى النفس و الزوج من كل شخص من أولاد آدم عليه السلام عن الحسن و قتادة، و هو قول الأصمّ، قال: و كانت عادتهم أن يأدوا البنات، فلما آتاهما -يعني: الأب و الأم - صالحاً، جعلا له شركاء فيما آتاهما، لأنّهم كانوا يسمّون عبد العزّى و عبد اللات و عبد مناف، ثُمّ رجعت الكناية إلى جميعهم في قوله تعالى: (فَتَعَالَى اللهُ عَمَا يُشْرِكُونَ) فالكناية في جميع ذلك غير متعلقة بآدم و حواء عليهما السلام، و لو كانت متعلقة بهما لقال : عمّا يشركان.

و قال أبو مسلم: تقدير الآية: الذي خلقكم - و الخطاب لجميع الخلق من نفس واحدة - يعنى آدم - و جعل مِن ذلك النفس زوجها، -و هي حواء- ثُمّ انقضى حديث آدم و حواء و خصّ بالذكر المشركين من أولاد آدم، الذين سألوا ما سألوا، و جعلوا له شركاء فيما آتاهما، قال : و يجوز أنْ يذكر العموم ثم يخصَّ البعض بالذكر، و مثله كثيرٌ في الكلام، قال تعالى: (هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَ جَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ) (4) فخاطب الجماعة

1- سورة الأعراف: 189 - 190 .

2- بأن قال : يشركون، و لم يقل: يشركان.

3- الطبرسي، مجمع البيان: ج 4 ص 409 و نص لفظ الطبرسي : (إنه يرجع إلى النفس وزوجها من ولد آدم لا إلى آدم وحواء، عن الحسن و قتادة، و هو قول الأصم).

4- سورة يونس : 22 .

بالتسيير، ثُمّ خصّ راكب البحر بالذكر، و كذلك هذه الآية أخبرت عن جملة البشر بأنّهم مخلوقون من آدم و حواء. ثم عاد الذّكر إلى الذي سأل الله تعالى ما سأل، فلمّا أعطاه إيّاه ادّعى له شركاء في عطيته، قال : و جائز أن يكون عنى بقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ) (1)المشركين، و قيل: الضمير يرجع إلى آدم و حواء، و يكون التقدير في قوله تعالى: (جَعَلَا لَهُ شُرَكَاء) جعل أولادهما له شركاء، فحذف المضاف، و اقيم المضاف إليه مقامه، فصار (جعلا)، و هذا مثل قوله سبحانه : (اتَّخَذْتُمْ الْعِجْلَ) (2)(وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً) (3) و التقدير : و إذ قتل أسلافكم نفساً و اتّخذ أسلافكم العجل؛ فحذف المضاف (4).

و قال المرتضى رحمه الله : و قال قومٌ: معنى جعلا له شركاء، أي: طلبا من الله أمثالاً للولد (5)الصالح، فشركا بين الطلبتين و تكون الهاء في: قوله (6)راجعة إلى الصالح، لا إلى الله تعالى، و يجري مجرى قول القائل: طلبت مني درهماً، فلما أعطيتك أشركته بآخر. أي: طلبت آخر مضافاً إليه؛ و على هذا لا يمتنع أن يكون الخطاب و قوله : (جعلا) كله متوجهاً إلى آدم و حواء عليهما السلام (7).

و قيل في الآية وجوه أخر تأباها العقول و تنكرها، كما روى العامة: أن إبليس أتاها في غير صورته، فقال لها يا حواء، ما يؤمنك أنْ تكون في بطنك بهيمة، إلى أن قال: إن سألتُ اللهَ أنْ يجعله خلقاً سوياً مثلك، و يسهل عليك

1- سورة الأعراف: 189 .

2- سورة البقرة: 92 .

3- سورة البقرة: 72.

4- مجمع البيان: ج 4 ص 409 .

5- في خ ج: (للوالدين).

6- «جعلا له».

7- تنزيه الانبياء: 36

خروجه، أتسميه : عبد الحارث؟ و لم يزل بها حتى غرّها؛ فسمته: عبد الحارث، برضى آدم عليه السلام ، و كان اسم إبليس عند الملائكة الحارث .

فإنّ البراهين الساطعة، بعد دلالتها على عصمة الحجج، تمنع عن القول بجواز الشرك و المعاصي، و طاعة الشيطان عليهم ، و قد تقدّم: أنا لو لم نعلم تأويل الآية؛ لعلمنا على الجُملة أن لها وجهاً يطابق دلالة العقل، فكيف و قد ذكرنا الوجوه الصحيحة الواضحة. و قد حكى البلخي عن جماعة من العلماء أنهم قالوا: لو صح الخبر؛ لم يكن في ذلك إلا اشراكاً في التسمية؛ و ليس ذلك بكفر أو معصية، و اختاره الطبري (2) .

و روى العياشي ، و القمي ، عنهم عليهم السلام : إنّه كان شركهما ؛ شرك طاعة ،

(1)

1- مجمع البيان: ج 4 ص 410 ؛ ينظر: الواحدي النيسابوري، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ج 1 ص 425 . تفسير الطبري: ج 6 ص 147؛ الطوسي، التبيان في تفسير القرآن ج 5 ص : تفسير العياشي : ج 2 ص 46 ، و العياشي هو : الشيخ الأجل، أبو النضر بالضاد المعجمة - محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي السمرقندي، قال مشايخ الرجال: إنّه ثقة صدوق عين من عيون هذه الطائفة و كبيرها جليل القدر واسع الأخبار ، بصير بالرواية، مضطلع بها، له كتب كثيرة تزيد على مائتي ،مصنف، منها كتاب التفسير المعروف، و كانت داره كالمسجد، بين ناسخ أو مقابل أو قار أو معلق مملوة من الناس كانت وفاته سنة 320ه-. ينظر : الكني و الألقاب: ج 2 ص 481 ؛ روضات الجنات : ج 6 ص 129 ؛ الفهرست للطوسي: 396 و غيرها. تفسير القمي : ص 235 ، و القمّي هو : علي بن إبراهيم بن هاشم أبو الحسن القمي، ثقة في الحديث ثبت، معتمد صحيح فأكثر، و صنف كتباً، و أضر - أي و صار ضريراً المذهب، سمع في وسط عمره و له كتاب التفسير، كتاب الناسخ و المنسوخ كتاب قرب الإسناد، كتاب و الشرائع ... ألخ . و بالجملة : هو من أجل رواة أصحابنا، و يروي عنه مشايخ أهل الحديث، و لم نقف على تاريخ وفاته، إلّا أنّه كان حياً في سنة 307ه- ؛ لأنّ الصدوق روى عن حمزة بن محمد بن أحمد العلوي في رجب سنة 339 قال: أخبرني علي بن ابراهيم بن هاشم، فيما كتب إلي سنة سبع و ثلاثمائة ... ألخ . ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 561؛ الفهرست للطوسي: ص266؛ الفهرست لابن النديم: ص277؛ معجم المؤلفين : ج 7 ص 9 و غيرها.

و لم يكن شرك عبادة (1). و زاد القمي قال : جعلا للحارث نصيباً في خلقِ الله، و لم يكونا أشركا إبليس في عبادة الله تعالى (2).

و أما قوله: (إِنَهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ) (3)، فقال المرتضى رحمه الله (4): فيه وجوه:

أولها (5)- و هو المروي عن الصادق عليه السلام ، كما في المجمع (6)، و العيون (7)، و العياشي (8): أنْ يكون المراد بقوله تعالى: (لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ)، أنّه ليس على دينك، و أراد أنه كان كافراً؛ لأنّه كان مخالفاً له، و جعل مَن اتبعه من اهله.

و يؤيده التعليل: ب- (إِنَهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ) و هذا كما قال النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «سلمان منا اهل البيت» (9)و إنّما أراد على ديننا، كما قاله الطبرسي رحمه الله (10)

و ثانيها (11): أنّ المراد أنه ليس من أهلك الذين وعدتك بنجاتهم معك، لا أنه نفى النسب؛ لأنّه تعالى قد استثنى من أهله - الذين وعده أن ينجيهم - من سبق عليه القول (12).

1- مجمع البيان: ج 4 ص 411 .

2- تفسير القمي : ص 235

3- سورة هود: 46

4- تنزيه الأنبياء: 38.

5- وهو الوجه الثاني من الوجوه التي ذكرها السيد المرتضى.

6- مجمع البيان: ج 5 ص 285 .

7- عيون أخبار الرضا : ج 2 ص 166 .

8- تفسير العياشي: ج 2 ص 160 .

9- عيون أخبار الرضا : ج 2 ص 70.

10- مجمع البيان: ج 5 ص 285 .

11- وهو الوجه الأول من الوجوه التي ذكرها السيد المرتضى

12- في قوله تعالى: (قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَ أَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ) هود: 40.

و يدلُّ عليه أيضاً قول نوح عليه السلام: (إِنّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَ إِنّ وَعْدَكَ الحَقُّ) (1)و على هذا الوجه يتطابق الأمران و لا يتنافيان، و قد روي هذا الوجه عن ابن عباس، و سعيد بن جُبير، و الضّحاك ، و عكرمة (2).

و ثالثها: أنه لم يكن ابنه على الحقيقة، و إنّما ولد على فراشه و هذا بعيدٌ؛ لأنّ البنوة يقتضي الحقيقة؛ و لأنّ الأنبياء عليهم السلام يجب أن ينزهوا عن مثل ذلك؛ لأنه تعيّر و تشين، و قد نزّه الله تعالى أنبيائه عن ما دون ذلك توقيراً و تعظيماً عن ما ينفّر من القبول منهم، و روي عن ابن عباس أنّه قال: ما زنت امرأة نبيّ قط، و كانت الخيانة من امرأة نوح أنها كانت تنسبه إلى الجنون، و الخيانة مِن امرأة لوط أنها كانت تدل على أضيافه (3).

و رابعها (4): أنّه كان ابن امرأته و كان ربيبه و يؤيده قراءة مِن قرأ: ابنها (5).

و أما قوله تعالى: (فَلَمّا جَنّ عَلَيْهِ اللّيْلُ) (6)فقال الرضا عليه السلام في الجواب : إنّ ابراهيم عليه السلام وقع على ثلاثة أصناف: صنف تعبد الزهرة، و صنف تعبد القمر، و صنف تعبد الشمس؛ و ذلك حين خرج من السرب الذي أخفي فيه، (فَلَمّا جَنّ عَلَيْهِ اللّيْلُ) رأى الزهرة ، (قَالَ هَـذَا رَبّي) على الإنكار و الإستخبار، (فَلَمّا أَفَلَ) الكوكب، (قَالَ لا أُحِبُّ الآفِلِينَ) لأنّ الأفول من صفات المحدَث لا من صفات القديم، (فَلَمّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغاً قَالَ هَذَا رَبّي) على الإنكار و الإستخبار،

1- سورة هود 45 .

2- مجمع البيان: ج 5 ص 285 .

3- تنزيه الأنبياء: 38.

4- لم يذكره السيد المرتضى.

5- مجمع البيان: ج 5 ص 285 .

6- سورة الأنعام: 76 .

(فَلَمّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّ لأَكُونَنّ مِنْ الْقَوْمِ الضّالّينَ) فلمّا أصبح رأى الشمس بازغة، (قَالَ هَذَا رَبّي) ، قال : (هَذَا أَكْبَرُ) من الزهرة و القمر، على الإنكار و الاستخبار، لا على الإخبار و الإقرار ، (فَلَمّا أَفَلَتْ) قال للأصناف الثلاثة من عبدة الزهرة و القمر و الشمس: (يَا قَوْمِ إِنّي بَرِيءٌ مِمّا تُشْرِكُونَ * إِنّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلّذِي فَطَرَ السّمَوَاتِ وَ الأَرْضَ حَنِيفاً وَ مَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ) (1)و إنّما أراد إبراهيم عليه السلام بما قال ؛ أن يبيّن بطلان دينهم، و يثبت عندهم أن العبادة لا تحقّ لما كان بصفة الزهرة و القمر و الشمس، و إنما تحقّ العبادة لخالقها، خالق السماوات و الأرض؛ و كان ما احتج به على قومه مما ألهمه الله تعالى و آتاه، كما قال تعالى: (وَ تِلْكَ حُجّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ) (2).

و ههنا وجه آخر وهو أنّه كان طالباً لربه، كما هو شأن المستدلين، مع قطعهم بما يستدلون عليه؛ و هذا ليس بكفر، فمن فكّر من الناس في مثله فهو بمنزلته، و هذا مروي عن أبي عبد الله

عليه السلام (3).

فإن قلت: كيف قال : (هَذَا رَبى) مُخبراً، و هو غير عالم بما يخبر به، و الإخبار بما لا يأمن المخبِر فيه أن يكون كاذباً؛ قبيحٌ.

قلنا: الجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أنه لم يقل ذلك مُخبراً، و إنما قاله فارضاً و مقدراً، على سبيل التأمل (4).

و الثاني: أنه إنّما أخبر بما في زعمهم، كما قال تعالى: (أَيْنَ شُرَكَائِي الّذِينَ

1- سورة الأنعام: 78-79

2- سورة الأنعام : 13

3- تفسير العياشي: ج 1 ص 394

4- تنزيه الأنبياء: ص 43 .

كُنتُمْ تَزْعُمُونَ) (1).

و أمّا الجواب عنه : بأنّه إنّما أخبر عن ظنّه، و قد يجوز أنْ يظنّ المتفكر في حال فكره و نظره ما لا أصل له، ثم يرجع عنه بالأدلة (2)؛ فمما لا يصغى إليه.

و أما قوله تعالى: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ المَوْتَى) (3)، فقال الرضا عليه السلام في الجواب: إنّ الله تعالى كان أوحى إلى إبراهيم عليه السلام إني متخذ من عبادي خليلاً، إن سألني إحياء الموتى أجبته؛ فوقع في نفس إبراهيم عليه السلام أنّه ذلك الخليل، فقال: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمُوْتَى قَالَ أَولَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنّ قَلْبِي) على الخِلة، (قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنْ الطّيْرِ) الجواب (4)

و في المحاسن (5)، و العياشي (6): سُئِل الرضاء عليه السلام : أكان في قلبه شكّ ؟ قال عليه السلام:لا، كان على يقين، و لكنّه أراد مِن الله الزيادة في يقينه.

أقول: و لا يبعُدُ تطابق هذا لما في الجواب؛ لأنّه لا معنى لإزدياد اليقين في مثل خليل الله .

و عن أبي عبد الله عليه السلام : أنه رأى جيفة تمزقها السباع، فيأكل منها سباع الهواء و دواب البحر، فسأل الله إبراهيم عليه السلام فقال : يا رب قد علمتُ أنك تجمعها من بطون السباع و الطير و دواب البحر، فأرني كيف تحييها، لأعاين ذلك. و به قال الحسن، و الضحاك، و قتادة.

1- سورة القصص : 62 .

2- تنزيه الأنبياء: ص 43

3- سورة البقرة: 260

4- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 256

5- المحاسن : ص 166

6- تفسير العياشي: ج 1 ص 163 .

و عن محمد بن اسحاق بن يسار: إنّ سبب السؤال؛ منازعة نمرود إياه في الإحياء، إذ قال : (أَنَا أُحْيِي وَ أُمِيتُ) و أطلق محبوساً، و قتل إنساناً، فقال إبراهيم عليه السلام : ليس هذا بإحياء، و قال: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى) ليعلم نمرود ذلك.

و روي أنّ نمرود توعده بالقتل إنْ لم يحيي الله الميت، بحيث يشاهده، فلذلك قال : (لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي) أي: بأن لا يقتلني الجبّار (1).

و أمّا قوله تعالى: (هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) (2)؛ فقال الرضا عليه السلام : «إن موسى عليه السلام ادخل مدينة من مدائن فرعون (عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا) ، و ذلك بين المغرب و العشاء (فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَ هَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ)، فقضى موسى عليه السلام على العدو بحكم الله، فوكزه فمات (قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) يعني: الإقتتال، الذي وقع بين الرجلين، لا ما فعله موسى عليه السلام من قتله إياه؛ فهذا بيان السبب بأنّه مخالف الله تعالى، فهو مستحق للقتل (3)

وقال المرتضى رحمه الله : إنّه أراد تزيين قتلي له، وتركي لما ندبت إليه من تأخيره و تفويتي ما استحقه من الثواب، من عمل الشيطان (4).

فإن قلتَ: هذا القتل لا يخلو أنْ يكون مستحقاً أو غير مستحق، فإنْ كان غير مستحق؛ فالأنبياء لا يجوز عليهم ذلك عندكم، لا قبل النبوة ولا بعدها؛

1- مجمع البيان: ج 2 ص 177 .

2- القصص : 15 .

3- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 257 .

4- تنزيه الأنبياء: ص 101 .

و إن كان مستحقاً، فلا معنى لندمه عليه، و استغفاره منه (1).

قلت: الجواب أن القتـل، و إن لـم يكن حلالاً لأـنّ الحـال كـانت حـال الكف عن القتال مع الكفار - إلّا أنّه إنّما وقع على سبيل تخليص المؤمن من يـد مَن أراد ظلمه، و دفع مكروهه عنه ، و لـم يكن مقصوداً في نفسه، وكل ألم وقع على هـذا الوجه فهو حسن، سواء كان الفاعل مدافعاً عن نفسه أو عن غيره (2).

فإن قلتَ: فما معنى استغفاره، في قوله تعالى: (رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لي) (3)؟

قلتُ: أمّا الرضا عليه السلام فقال في الجواب: «إن معناه أنّي وضعت نفسي غير موضعها بدخولي هذه المدينة ، (فَاغْفِرْ لي) أي : استرني من أعداءك، لئلّا يظفروا بي فيقتلوني (فَغَفَرَ لَهُ) :أي: ستره من عدوه، إلا أنه أصبح في المدينة خائفاً» (4).

و أمّا المرتضى رحمه الله فقال : إنه مِن حيث حرم نفسه الثواب المستحق بفعل الندب (5).

فإن قلت: بعد وجوب دفع الشـرّ عن المؤمن، لا معنى لندبية ترك القتل. قلتُ: يجوز أنْ يكون مخيراً بين دفعه بهذا الوجه و بغيره، إلّا أنّ غيره كان أولى.

فإن قلت : فما معنى قوله تعالى: (فَعَلْتُهَا إِذا وَ أَنَا مِنْ الضّالّينَ) ؟ (6)؟

1- مجمع البيان: ج 7 ص 422 .
2- تنزيه الأنبياء : ص 100؛ مجمع البيان: ج 7 ص 422 .
3- سورة القصص : 16 .
4- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 257
5- تنزيه الأنبياء: ص 102
6- سورة الشعراء: 20

قلتُ: أما الرضا عليه السلام فقال: «إن فرعون قال لموسى: (وَ فَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَ أَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ) موسى: (فَعَلْتُهَا إِذاً وَ أَنَا مِنَ الضَّالِّينَ) (1)

عن الطريق؛ بوقوعي إلى مدينة من مدائنك» (2)

فكأنه عليه السلام او ورّى لفرعون؛ فقصد الضّلال عن الطريق، و فرعون إنّما فهم منه الجهل و الضّلال عن الحق، فإنّ الضّلال عن الطريق لا يصلح عذراً للقتل في نظر فرعون.

و يمكن أن يكون مراده أنّه من الضّالين في نظر فرعون و أصحابه، نظيرقوله تعالى في نبيه الله (وَ وَجَدَكَ ضَالاً فَهَدَى) (3)، يعني : عند قومك .

و قيل (4): إنّ معناه : لم أعلم بأن الوكزة تبلغ القتل (5)

و أمّا قوله تعالى: (رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ) (6)، فقال الرضا عليه السلام في الجواب: إنّ كليم الله موسى بن عمران علِم أنّ الله تعالى عزّ أنْ يُرى بالأبصار، و لكنّه كلّمه الله و قربه نجيّاً، رجع إلى قومه فأخبرهم: أنّ الله كلّمه و قربه و ناجاه.

فقالوا: (لَنْ نُؤْمِنَ) لك حتى نسمع كلامه، كما سمعت.

و كان القوم سبعمائة ألف رجل ؛ فاختار (منهم سبعين ألف، ثم اختار) (7)منهم سبعة آلاف، ثم اختار منهم سبعمائة، ثم اختار منهم سبعين رجلاً لميقات

1- سورة الشعراء : 19 - 20 .

2- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 256 .

3- سورة الضحى: 7.

4- تنزيه الأنبياء: ص 103.

5- مجمع البيان: ج 7 ص 325.

6- سورة الأعراف: 143

7- سقط من نسخة (ب).

ربه؛ فخرج بهم إلى طور سيناء، فأقامهم في صفح (1) الجبل، و صعد موسى عليه السلام إلى الطور، و سأل الله أن يكلمه و يسمعهم كلامه؛ فكلمه الله، و سمعوا كلامه من فوق، و من أسفل و يمين و شمال و وراء و أمام؛ لأن الله أحدثه في الشجرة الزيتونة، ثم جعله منبعثاً منها حتى سمعوه من جميع الوجوه، فقالوا: (لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ) بأنّ هذا الذي سمعناه كلام الله (حَتّى نَرَى اللّهَ جَهْرَةً)، فلمّا قالوا هذا القول العظيم، و استكبروا وعتوا، بعث الله عليهم صاعقةً فأخذتهم بظلمهم؛ فماتوا.

فقال موسى عليه السلام يا ربّ، ما أقول لبني إسرائيل إذا رجعت إليهم، و قالوا: إنك ذهبت بهم فقتلتهم؛ لأنك لم تكُ صادقاً فيما ادعيت من مناجاة الله تعالى إياك ؟ .

فأحياهم الله و بعثهم معه، فقالوا: إنّك لو سألت الله أن يريك تنظر إليه لأجابك، و كنت تخبرنا كيف هو؛ فنعرفه حق معرفته.

فقال موسى عليه السلام: يا قوم، إن الله لا ـ يُرى بالأبصار، و لا كيفية له، و إنما يُعرف بآياته، و يُعلم باعلامه، فقالوا: (لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ) حتى تسأله.

فقال موسى عليه السلام : يا ربّ، إنك قد سمعت مقالة بني إسرائيل، و أنت أعلم بصلاحهم. فأوحى الله إليه : يا موسى سلني ما سألوك، فلن أؤاخذك بجهلهم.

فعند ذلك قال موسى عليه السلام : ((رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَ لَكِنْ انظُرْ إِلَى الجُبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرّ مَكَانَهُ) و هو يهوي (فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمّا تَجَلّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ بآية من آياته جَعَلَهُ دَكّاً وَ خَرّ مُوسَى صَعِقَا فَلَمّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ) يقول: رجعت إلى معرفتي بك عن جهل قومي (وَ أَنَا أَوّلُ

1- في المصدر : (سفح).

المُؤْمِنِينَ) (1)منهم بأنك لا تُرى . إنتهى (2).

و هذا الجواب هو مُختار المرتضى رحمه الله، بل هو مختار الجمهور، على ما قاله الطبرسى رحمه الله (3)، و قوّوه بوجوه:

منهـا: قوله تعـالى: (يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ

بِظُلْمِهِمْ) (4)

و منها: قوله تعالى: (وَ إِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ) (5).

و منها: قوله تعالى: (فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَ إِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا) (6)؛ لأنّ إضافة ذلك إلى السفهاء؛ تدلُّ على أنّه كان بسببهم و من أجلهم، و إنّما سألوا ما لا يجوز عليه تعالى.

فـإن قلت: لو كـان إنّما سأل الرؤيـة لقومه، لـم يضف السؤال إلى نفسه، فيقول: (رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ) و لا كان الجواب مختصاً به، و هو قوله تعالى: (لَنْ تَرَانِي) ؟

قلنا: لا يمتنع الإضافة مع كون المسألة لأجل الغير؛ إذا كانت هناك دلالة تزيل الشبهة، و تؤمن من اللبس، و هو في المحاورات كثير، فلهذا يقول أحدنا

1- سورة الأعراف: 143 .

2- عيون أخبار الرضا : ج 1 ص 259

3- مجمع البيان: ج 4 ص. 351.

4- سورة النساء: 153 .

5- سورة البقرة : 55 .

6- سورة الأعراف : 155

– إذا شفع في حاجة غيره للمشفوع إليه – : أسألك أن تفعل بي كذا، و تجيبني إلى كذا، و يحسن أنْ يقول المشفوع إليه: قد أجبتك ؛ و إنما حسُن هذا؛ لأنّ للسائل في المسألة غرضاً – و إن رجع إلى الغير – فتحققه كتحققه.

و سؤال الرؤية دون غيرها؛ لدلالة امتناعها عليه تعالى على امتناع غيرها بالأولى دون العكس، و قيل في الآية وجوه أخر لا تناسب مذهب الإمامية، فهم عنها معرضون (1) (1).

و أمّا قوله تعالى: (وَ لَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَ هَمَّ بِهَا) (2) ففيه وجوه من الجواب، كل واحد منها يقتضي براءة نبي الله عليه السلام من العزم على الفاحشة، و إرادة المعصية:

الأول : ما قاله الرضا عليه السلام الهلال في الجواب و هو: إنّ المعنى قد همّت به، و لولا أن رأى برهان ربّه؛ لهمّ بها كما همّت، لكنه كان معصوماً، و المعصوم لا يهم بذنب و لا يأتيه، و لقد حدثني أبي، عن أبيه الصادق عليه السلام، أنّه قال : همّت بأن تفعل ، و همّ بأن لا يفعل (3).

و هذا لا يغاير ما قاله الرضا عليه السلام ؛ لأنّ الهمّ بأنْ لا يفعل، لا يغاير الهم بالفعل معلقاً.

قال شيخنا البهائي (4): المراد قصدت مخالطته، و لولا أنْ رأى برهان ربّه؛

1- تنزيه الأنبياء: ص 110 .

2- سورة يوسف : 24 .

3- عيون أخبار الرضا : ج 1 ص 260 .

4- شيخ الإسلام والمسلمين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الجبعي العاملي صاحب السلافة في حقه – ما ملخصه – : هو علامة البشر، و مجدد دين الأئمة عليهم السلام على رأس القرن الحادي عشر، إليه انتهت رئاسة المذهب و الملة، و به قامت قواطع البراهين و الأدلة، و جمع فنون العلم فانعقد عليه الإجماع، و تفرد بصنوف الفضل فبهر النواظر و الأسماع، فما مِن فن؛ إلّا و له فيه القدح المعلى و المورد العذب المُحلى، إلى أنْ قال: لم يدع قولاً لقائل، أو طال؛ لم يأت = غيره بطائل، مولده بعلبك عند غروب الشمس يوم الأربعاء لثلاث عشر بقين مِن ذي الحجة سنة 953 ه-، كانت وفاته لأثنتي عشرة خلون من شوال المكرّم سنة 1031 ه- بأصبهان، و نقل قبل دفنه إلى طوس، فدفن بها في داره قريباً من الحضرة الرضوية، على صاحبها أفضل الصلاة و السّلام و التحية. ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 99؛ روضات الجنات: ج 7 ص 56؛ أمل الآمل : ج 1 ص 155 .

لقصـد مخالطتها أيضاً ، فقوله تعالى: (وَهَمّ بِهَا) جواب لولا، مقـدمٌ عليها، أو دالٌ على الجواب المحـذوف كما تقول : قتلتك لولا أنْ أخاف الله (1)، على اختلاف القولين بين النحاة في تقديم جواب لولا.

الوجه الثاني: أنّ الهـمّ في ظاهر الآية متعلق بما لا يصح أنْ يعلق به العزم أو الإرادة على الحقيقة؛ لأنّه تعالى قال: (وَ لَقَدْ هَمّتْ بِهِ وَ هَمّ بِهَا) فعلق الهـمّ بها، و ذاتاهما لا يجوز أنْ تُرادا لأن الموجود الباقي لا يصح ذلك فيه، فلا بُدّ مِن تقدير محذوف يتعلق العزم به.

و قد يمكن أنْ يكون ما تعلق به همه إنّما هو ضـربها، أو دفعها عن نفسه، كما يقول القائل: قد كنت هممت بفلان، و قد همّ فلان بفلان، أي: بأن يوقع فيه ضرباً أو مكروهاً (2).

فإن قيل : فأي معنى لقوله تعالى: (لَوْلا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) ، والدفع لها عن نفسه طاعة لا يصرف البرهان عنها ؟

قُلنا : فيه وجهان

الأول: أنه لما هم بدفعها وضربها؛ أراه الله برهاناً على أنّه إنْ أقدم على ما همّ [أ]هلكه أهلها أو قتلوه.

1- الأربعون حديثاً: ص 251 .

2- تنزيه الأنبياء: ص78.

الثاني: أنّه لو اشـتغل بـدفعها عن نفسه لتعلقت به، فكان تمزّق ثوبه من قُدّام، و كان في علم الله تعالى أنّ الشاهد يشـهد بأن الثوب لو تمزق مِن قُدّام لكان يوسف عليه السلام هو الخائن (1).

فإنْ قلت: قوله (هَمّ بها) كقوله (هَمَتْ بِهِ) فلِمَ جعلتم همها متعلقاً

بالقبيح، و همه بها متعلقاً بما ذكرتم من الضرب و غيره ؟

قُلنا : العُمدة في ذلك شهادة الكتاب و الآثار به و إلّا فالظاهر غير دال على المدعى:

أمّا الكتاب: فالمواضع التي تشـهد له قوله تعالى: (وقَالَ نِسْوَةٌ فِي المَدِينَةِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبّاً إِنّا لَنَرَاهَا فِي ضَلالٍ مُبِين) (2)، و قوله تعالى: (وَ رَاوَدَتْهُ الّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ) (3)، و قوله عزّ وجلّ حاكياً عنها: (الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ وَ إِنَّهُ مَنْ الصّادِقِينَ) (4)و في موضع آخر : (قَالَتْ فَذَلِكُنّ الّذِي لُتُنّنِي فِيهِ وَ لَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ (5)، و قوله تعالى: (هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي) (6)، ، و قول زوجها

(إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنّ إِنّ كَيْدَكُنّ عَظِيمٌ) (7)، هذا في هَمّها .

و أمّا همّه فقوله: (رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيّ مِمّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) (8)، و قول

1- تنزيه الأنبياء: ص 77

2- سورة يوسف : 30 .

3- سورة يوسف : 23 .

4- سورة يوسف : 51 .

5- سورة يوسف : 32 .

6- سورة يوسف : 26 .

7- سورة يوسف: 28.

8- سورة يوسف : 33.

النسوة (حَاشَ للّهَ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ) (1)، و قول الشاهد: (وَ إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَ هُوَ مِنْ الصّادِقِينَ) (2)، و قوله تعالى: (كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَ الْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا المُخْلَصِينَ) (3) (4).

و أمّا الآثار: فواردة بإطباق مفسّري القرآن و متأوليه، على أنّها همّت بالفاحشة و المعصية دونه، فلنعم ما قال الرازي (5)في تفسيره:

إنّ الهمّ هو القصد، فوجب أنْ يحمل في حق كلّ أحد على القصد الذي يليق به، فاللائق بالمرأة القصد إلى تحصيل اللذة و التمتع، و اللائق بالرسول المبعوث إلى الخلق، القصد إلى زجر العاصي عن معصيته، و إلى الأمر بالمعروف، و النهي عن المنكر (6).

الوجه الثالث : ما اختاره أبو علي الجبائي – و إن كان غيرُه قد تقدّمه – و هو أنْ يكون معنى همّ بها اشتهاها، و مآل طبعه إلى ما دعته إليه، و قد يجوز أن تسمّى الشهوة في مجاز اللغة همّا ، كما يقول القائل فيما لا يشتهيه: ليس هذا مِن همي،

1- سورة يوسف: 51 .

2- سورة يوسف : 27 .

3- سورة يوسف : 24 .

4- تنزيه الانبياء: ص79.

5- أبو عبد الله، محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي، الطبري الأصل، الرازي المولد، الأشعري الأصول الشافعي الفروع المعروف بالإمام فخر الدين، و الملقب بابن الخطيب، صاحب التفسير الكبير ، و كان مع تبحره في الأصول يقول: من التزم دين العجائز فهو الفائز. و كان يعاب بإيراد الشبه الشديدة، و يقصّر في حلّها، حتى قال بعضُ المغاربة: يورد الشبهة نقداً و يحلّها نسيئة، ولد سنة 544ه-، وكانت وفاته بهراة يوم عيد الفطر سنة 606 ه-. ينظر : الكني و الألقاب : ج 2 ص 496؛ سير أعلام النبلاء : ج 16 ص 54؛ معجم المؤلفين : ج 11 ص 79؛ 2 وفيات الأعيان : ج 2 ص 349؛ شذرات الذهب : ج 5 ص 21 وغيرها.

6- مفاتيح الغيب : ج 18 ص 95 .

و هذا أهم الأشياء اليَّ . و لا قبح في الشهوة؛ لأنها مِن فعل الله تعالى، و إنّما يتعلق القبح بتناول المشتهى.

و قد روي هذا التاويل عن الحسن البصري، قال: أمّا همّها فكان أخبث الهمّ، و أمّا همّه فما طبع عليه الرجال من الشهوة للنساء (1)

الرابع: إنّ مِن عادة العرب أنْ يسمّى الشيء باسم ما يقع في الأكثر عنده، و على هذا لا ينكر أنْ يكون المراد ب-(همّ بها) خطر بباله أمرها، و وسوس إليه الشيطان بالدعاء إليها، مِن غير أنْ يكون هناك همّ، أو عزم، فسمي الخطور بالبال همّا؛ مِن حيث كان الهمّ يقع في الأكثر عنده (2).

الخامس: ما روى الضّحاك ، عن ابن عباس أنّه قال : همّها القصد، و همّه أنّه تمنّاها أن تكون زوجة له (3)؛ و هذا بعيدٌ.

و على هذه الثلاثة الأخيرة فيجب أن يكون قوله تعالى: (لَوْلا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) (4)متعلقاً بمحذوف كأنّه قال: لولا أن رأى برهان ربه، لعزم أو فعل.

ثم المستفاد من قول الإمام عليه السلام : أن المُراد ببرهان الرب هنا، هو عصمة الأنبياء عليهم السلام و وجوب اجتناب المحارم، المدلول عليه بالأدلة العقلية و النقلية لا ما قاله المفسّرون: من أنّه سمع صوتاً (إياك و إياها) فلم يرتدع ، ثم سمعه ثانياً فلم يتنبه، ثم سمع ثالثاً، أعرض عنها فلم ينزجر، حتى تمثل له يعقوب عليه السلام عاضاً على أنملته.

1- أمالي المرتضى : ج 2 ص 128.
2- نفس المصدر : ج 2 ص 128 .
3- مجمع البيان: ج 5 ص 387.
4- سورة يوسف : 24 .

و قيل: بدت كفٌ فيها مكتوب: (وَ إِنَّ عَلَيْكُمْ حَافِظِينَ) (1)فلم ينصرف، ثُمّ رأى فيها (ولا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَهُ كَانَ فَاحِشَةً) (2)، و أمثال ذلك؛ ممّا لا يتفوه به العاقل (3).

و أمّا قوله تعالى: (وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِباً) (4)؛ ففيه أيضاً وجوه:

الأول: ما قاله الرضا عليه السلام في الجواب (5)، قال عليه السلام : «ذلك يونس بن متى عليه السلام ذهب مغاضباً لقومه (فَظَنَّ) بمعنى: استيقن (أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْه) أَي : أَنْ لَن نضيق عليه رزقه، و منه قول الله تعالى: (وَ أَمّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ) (6)أي: ضيق عليه و قتر (فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ) ظلمة الليل، و ظلمة البحر، و ظلمة بطن الحوت (أَنْ لا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِي كُنتُ مِنْ الظّالِمِينَ) بتركي هذه العبادة، التي قد قرّت عيني بها، في بطن الحوت، فاستجاب الله له، و قال عزّ وجلّ: (فَلَوْلا أَنَهُ كَانَ مِنْ المُسَبّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ) (7).

و هذا هو المروي عن عطا، و جماعة من المفسرين (8)، قال شيخنا البهائي : و منه قوله تعالى: (إِنّ رَبّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ مَنْ يَشَاءُ وَ يَقْدِرُ) (9) (9)و المراد – والله –أعلم أنه علِم أنّا نرزقه من غير تقتير، سواءً كان مقيماً بين قومه أو مهاجراً

1- سورة الانفطار: 10 .

2- سورة الإسراء: 32 .

3- ينظر : تفاسير العامة في هذا المورد كالطبري و الدر المنثور و ابن كثير وغيرهم.

4- سورة الأنبياء: 87.

5- عيون اخبار الرضاعليه السلام ج 1 ص261

6- سورة الفجر : 16 .

7- سورة الصافات: 143 – 144 .

8- مجمع البيان: ج 7 ص108.

9- سورة الإسراء: 30 .

عنهم، قال رحمه الله : و هذا التفسير الذي فسره الإمام عليه السلام هو الحق الذي لا محيد عنه، فلا يُعبأ بما قيل: من انّ المراد فظنّ أنْ لن نقضي عليه بالعقوبة، من القدر بمعنى: القضاء، أو هو تمثيل لحاله بحال مَن ظنّ أن لن نقدر عليه، أو هي خطرة شيطانية، سبقت إلى و همه ؛ سُميت ظناً للمبالغة، و أمثال ذلك. إنتهى (1)

و أقول: هذا الكلام بعيدُ الصدور عن مثل الشيخ؛ لأنّ التأويل الصحيح لا ينافي تفسير الإمام عليه السلام، الجواز أن يكون قوله عليه السلام أحد وجوه الجواب، و من هنا قد يختلف الاخبار في تفاسير القرآن، و سيجيء صحّة بعض الوجوه، و علمهم بالوجه الحقّ؛ لا ينافي صحة الوجوه العرفية، التي يتحملها الكلام.

و اما تفسير قوله (سُبْحَانَكَ إِنِي كُنتُ مِنْ الظَّالِمِينَ) بما ذكر فقال البهائي رحمه الله هذا كلام منه لم اظفر به في شيء من التفاسير التي اطلعت عليها، و هو يؤيد ما قاله أهل الكشف و العرفان من أن القرب الذي حصل ليونس عليه السلام في بطن الحوت لم يحصل له قبل ذلك و لا بعده مثله، حتى جعلوا التقام الحوت معراجاً له، و نقلوا في ذلك حديثا عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم انتهى (2)

أقول: هذا قد ينافي قوله تعالى: (فَلَوْلا أَنَهُ كَانَ مِنْ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ) (3)؛ لأنه في التأديب المدفوع بالتسبيح أظهر منه في القرب، و كونه عبادة خالصة لا ينافي ذلك، كما لا يخفى.

الوجه الثاني: أن يكون (ظنّ) بمعنى الاستفهام التوبيخي بالنسبة إلى المنكرين، و تقديره: أفظنّ أنْ لن نقدر عليه؟.

1- الأربعون حديثاً : ص 252 .

2- نفس المصدر : ص 252 .

3- سورة الصافات: 143 - 144 .

قاله ابن زيـد، و أنكره علي بن عيسـى و قال: لا يجوز حذف حرف الإسـتفهام من غير دليل عليه. و قد جاء في الكلام حذفه، على خلاف ما قاله؛ أنشد النحويون قول عمر ابن أبي ربيعة :

ثم قالوا: تحبها؟ قلت: بهراً *** عدد الرّمل و الحصى و التراب

و قوله بسبع رمين الجمر أم بثمان؟

أي: أتحبها؟ و أبسبع ؟ و على هذا فقوله تعالى: (إني كُنتُ مِنْ الظّالِمينَ) معناه: من الذين يقع منهم الظلم؛ و إنّما قاله على سبيل الخشوع و الخضوع، لأنّ جنس البشر لا يمتنع منه وقوع الظلم.

و لم يكن في بطن الحوت على جهة العقوبة من الله تعالى؛ لأنّها عداوة للمعاقب، لكن كان ذلك على وجه التأديب، و هو قد يكون في غير التكليف، كتأديب الصبي، مع أنّ بقائه في بطن الحوت حيّاً معجزة له (1).

الوجه الثالث: أنْ يكون معناه: ظنّ أنْ لن نقضي عليه ما قضيناه تأديباً، و القدر بمعنى القضاء.

و هذا قول جماعة مِن المفسـرين منهم الجبائي، قال: ضـيق الله عليه الطريق، حتى الجأه إلى ركوب البحر، ثم قُذِف فيه، فابتلعته السمكة، و ظنه عليه السلام عدم القضاء التأديبي من حسن الظن بالله عزّ وجلّ (2).

و أما قوله تعالى: (لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخّرَ) (3) (3)؛ ففيه أيضاً وجوه:

1- مجمع البيان: ج 7 ص 108 مع اختلاف يسير في العبارة.
2- مجمع البيان: ج 7 ص108.
3- سورة الفتح: 2 .

الأول: ما قاله الرضا عليه السلام في الجواب، قال عليه السلام : «لم يكن أحدٌ عند مشركي أهل مكة؛ أعظم ذنباً من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، لأنّهم كانوا يعبدون من دون الله ثلاثمائة و ستين صنماً، فلما جائهم صلى الله عليه و آله و سلم بالدعوة إلى كلمة الإخلاص؛ كبُر ذلك عليهم و عظُم ، و قالوا (أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ * وَ انطَلَقَ الملأ مِنْهُمْ أَنْ امْشُوا وَ اصْبِرُوا عَلَى آلهتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ * مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الملة الآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلا اخْتِلاقٌ) (1)، فلما فتح اللهُ تعالى على نبيه صلى الله عليه و آله و سلم مكة؛ قال: يا محمد، (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً * لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخَّرَ) (2)عند مشركي أهل مكة، بدعائك إلى توحيد الله تعالى، فيما تقدّم و ما تأخّر؛ لأنّ مشركي مكة أسلم بعضهم - يعني : بعد الفتح - و خرج بعضُهم عن مكة، و مَن بقي منهم، لم يقدر على إنكار التوحيد عليه صلى الله عليه و آله و سلم إذا دعا الناس إليه ؛ فصار ذنبه عندهم مغفوراً بظهوره عليهم (3).

قال البهائي رحمه الله: هذا هو الوجه الصحيح ، و قد ذكر أصحاب السِيَر أنّ المشركين كانوا يقولون : إنْ مكّن الله تعالى محمدا صلى الله عليه و آله و سلم من بيته، و حكمه في حرمه؛ تبيّنا أنّه نبي حق.

فلما يسر الله تعالى له صلى الله عليه و آله و سلم فتح مكة؛ دخلوا في دين الله أفواجاً، و أذعنوا بنبوّته، كما نطق به الكتاب العزيز ، و زال إنكارهم عليه في الدعوة إلى ترك عبادة الأصنام؛ فصار ذنبه عندهم مغفوراً، كما قرّره الإمام عليه السلام.

و لا يخفى أنّه إذا حمل الذنب المذكور في الآية على معناه الظاهري الذي فهمه أكثرُ المفسّرين؛ لم يصحّ تعليل الفتح بغفران الذنب، إلّا بتكلّف بعيد، كأنْ

1- سورة ص : 5-7

2- سورة الفتح : 1 - 2 .

3- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 262 .

يقال : لما كان الفتحُ مُتضمناً لجهاد العدو ؛ صحّ بهذا الإعتبار جعله سبباً لغفران الذنب المتقدم والمتأخر. إنتهى (1)

الوجه الثاني: ما نقله الطبرسي رحمه الله عن الأصحاب، وهو أنّ المراد: ليغفر الله ما تقدم من ذنب أمتك، وما تأخر بشفاعتك، و أراد بذكر التقدم و التأخر ما تقدم زمانه وما تأخر، كما يقول القائل لغيره : صفحتُ عن السالف و الآنف من ذنوبك . و حسّنت إضافة ذنوب أمته إليه للاتصال، و السبب بينه و بين أمته.

و يؤيد هذا الجواب ؛ ما رواه المفضّل بن عمر، عن الصادق عليه السلام قال: سأله رجلٌ عن هذه الآية، فقال: «و الله ما كان له ذنب، و لكن الله سبحانه ضَمِنَ له أَنْ يغفر ذنوب شيعة علي عليه السلام، ما تقدم من ذنبهم و ما تأخر». و روى عمر بن يزيد قال: «قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام، عن قول الله سبحانه: (لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخَّرَ) ؟ قال : ما كان له ذنب و لا همَّ بذنب، و لكن الله حمّله ذنوب شيعته، ثم غفرها له» (2)

و يؤيّده، خبر زيد الشحّام الوارد في الكافي في باب الاستغفار، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يتوب إلى الله عز و جل في كل يوم سبعين مرة قلتُ: أكان يقول : أستغفر الله و أتوب إليه ؟ قال عليه السلام : لا، و لكن كان يقول: أتوب إلى الله ...» الحديث (3)؛ لأنّ الظاهر منه أنّه كان يراجع ربه لأجل الغير.

و لا ينافي هذا؛ ما ورد في باب الاستغفار من الكافي، في حديث معاوية ابن عمار، عن الحرث بن المغيرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : «كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يستغفر الله عزّ و جلّ كل غداة يوم، سبعين مرة، و يتوب إلى الله عزّ وجلّ، سبعين

1- الأربعون حديثاً: ص 260.

2- مجمع البيان: ج 9 ص 184 .

3- الكافي : ج 2 ص 412 .

مرة، قال: قلت: كان يقول : أستغفر الله و أتوب إليه ؟ فقال: كان يقول : أستغفر الله، استغفر الله، سبعين مرة، و يقول : و أتوب إلى الله، و أتوب إلى الله، سبعين مرة (1)» ؛ لأنّ الخبر الأول لبيان التوبة، و هذا لبيانهما ؛ فمحل الشاهد إنفراد التوبة عن الاستغفار، فهي لِما ذكرناه، و الاستغفار لأمر آخر من غير ذنب.

و يدلُّ على الأول؛ قول أبي عبد الله عليه السلام ، كما في الكافي: «أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يتوب إلى الله في كل يوم سبعين مرة، من غير ذنب» (2).

و على الثاني قوله عليه السلام : إنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يتوب إلى الله و يستغفر، في كل يوم و ليلة من غير ذنب (3).

الوجه الثالث: ما ذكره المرتضى رحمه الله و هو: أنّ الذنب مصدر، و المصدر يجوز إضافته إلى الفاعل و المفعول معاً؛ فيكون هنا مضافاً إلى المفعول، و المراد ما تقدم مِن ذنبهم إليك، في منعهم إياك عن مكة، و صدّهم لك عن المسجد الحرام، و يكون معنى المغفرة على هذا التأويل : الإزالة و النسخ لأحكام أعدائه من المشركين عليه، أي: يزيلُ الله تعالى ذلك عنك، و يستر عليك تلك الوصمة، بما يفتح لك من مكة فستدخلها فيما بعد، و لذلك جعله جزاءً على جهاده، و غرضاً في الفتح، و وجهاً له (4)

الوجه الرابع : أنّ معناه؛ لو كان لك ذنبٍ قديم أو حديث، لغفرناه لك (5).

1- الكافي : ج 2 ص 473 .

2- نفس المصدر : ج 2 ص 422 .

3- نفس المصدر : ج 2 ص 422 نقله المصنف بالمضمون و لفظ الحديث: «كان يتوب إلى الله و يستغفره في كل يوم وليلة مائة مرة من غير ذنب».

4- مجمع البيان: ج 9 ص 185 .

5- نفس المصدر : ج 9 ص 185

و قيل فيها وجوه أخر؛ و هي بين الضعيف كالرابع ممّا تقدم، و المخالف لمذهب الحق، فهي بالإعراض عنها حقيق (1).

و أمّا قوله تعالى: (عَفَا اللّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنتَ لهُمْ) (2)؛ فقال الرضا عليه السلام في الجواب: «إنّ هذا مما نزل بإياك أعني و اسمعي يا جارة؛ خاطب الله تعالى بذلك نبيه صلى الله عليه و آله و سلم و أراد به أمته، و كذلك قوله : (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنّ عَمَلُكَ) (3)و قوله تعالى: (وَ لَوْلا أَنْ ثَبّتْنَاكَ) » (4) (5).

أقول: و كذا قوله تعالى: (وَ لا تَجْعَلْ مَعَ اللّهِ إِلَهَا آخَرَ) (6)و يقال فيها وجوه أخر غير صحيح، أو مورث للتطويل المستغنى عنه (7).

و أمّا قوله تعالى: (وَ إِذْ تَقُولُ) الآية (8)؛ فقال الرضا عليه السلام إنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قصد دار زيد بن حارثة بن شراحبيل الكلبي، في أمر أراده، فرأى امرأته تغتسل، فقال لها : سُبحان الله الذي خلقك ؛ و إنّما أراد بذلك تنزيه الله تعالى، عن قول مَن زعم: أنّ الملائكة بنات الله؛ فقال الله تعالى: (فَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَ اتَّخَذَ مِنْ الملائِكَةِ إِنَاثاً إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلاً عَظِيماً) (9)فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لمّا رآها تغتسل:

1- ينظر : من تفاسير الخاصة كمجمع البيان ج9 ص 182 و ما بعدها ؛ و من تفاسير العامة: مفاتيح الغيب: ج 16 ص 174 .

2- سورة التوبة : 43 .

3- سورة الزمر : 65 .

4- سورة الإسراء : 74 .

5- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 262 .

6- سورة الإسراء : 39 .

7- ينظر:تفسيرالطبري :ج6 ص 380؛ ومجمع البيان:ج 5 ص 60 .

8- سورة الأحزاب : 37.

9- سورة الإسراء : 40 .

سُبحان الذي خلقك أنْ يتخذ ولداً يحتاج إلى هذا التطهير و الإغتسال.

فلمّا عاد زيد إلى منزله؛ أخبرته امرأته بمجيء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و قوله لها: سُبحان الله الذي خلقك. فلم يعلم زيدٌ ما أراد بذلك، فظنَّ أنّه قال ذلك؛ لما أعجبه من حسنها؛ فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال : إنّ امرأتي في خلقها سوء، و إنّي أريد طلاقها . فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : أمسك عليك زوجك، و اتق الله. وقد كان الله عرّفه عدد أزواجه، و أنّ تلك المرأة منهن، فأخفى ذلك في نفسه، و لم يبده لزيد، و خشي الناس أن يقولوا : إن محمداً يقول لمولاه: إنّ امرأتك ستكون لي زوجة؛ فيعيبونه بذلك» الحديث (1).

فإنْ قلت: هذا الجواب مشتملٌ على رؤيته صلى الله عليه و آله و سلم ابنة عمه حال الاغتسال، و هي محرمة عليه ؟

قلنا: فيه وجوه:

الأول: يمكن أن يكون المُراد؛ أنّه رأها تغتسل في الستر، و الرؤية تستعمل في ذلك كثيراً، يُقال: رأيت فلاناً في البيت. مع أنّه إنّما سمع كلامه من وراء الباب و نحوه.

و يشهد لهذا أنّ الإمام عليه السلام قال : هذا التطهير و الاغتسال. دون أن يقول: سبحان مَن خلقها كذا. و كذا قوله عليه السلام : «فظنّ أنّه قال ذلك لمّا أعجبه من حسنها».

الثاني: يمكن أن يكون جواز الرؤية في مثل ذلك من خصائصه صلى الله عليه و آله و سلم ، و إنْ لم يجز لغيره.

1- عيون أخبار الرضا ج 1 ص 263 .

الثالث: أنْ يكون هذا مِن النظر الأول، فيكون حلالاً في حقه، كما هو كذلك في حقنا، و لا نُسلم كونه من الصغائر المنفّرة. و في الآية وجوه أخر عامية لا يناسب المقام (1).

إذا عرفت ما تقدم؛ ظهر لك أنّ هذه الآيات و نحوها، لا يضر بأصالة العصمة.

فإنْ قلت: لو كان الأمر كذلك ؛ لما كان مما يحسُن على الله تعالى أنْ يشهر - على الظاهر - هفوات أنبيائه بما سمعت، مع أنّه يواري أسماء الضالّين المضّلين بقوله تعالى: (لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً) (2)إلى غير ذلك.

قلتُ: قد سأل الزنديقُ أمير المؤمنين عليه السلام ، عن مثل ذلك، فقال عليه السلام: «سبّوح قدّوس ربّ الملائكة و الروح، تبارك و تعالى، و هو الحيّ الدائم، القائم على كل نفس بما كسبت» (3)؛

أما هفوات الأنبياء عليهم السلام و ما بيّنه الله تعالى في كتابه، و وقوع الكناية عن أسماء مَن اخترم (4)أعظم مما اخترمته (5)الأنبياء عليهم السلام ممّن شهد الكتاب بظلمهم، فإنّ ذلك من أدل الدلائل على حكمة الله الباهرة، و قدرته القاهرة، و عزته الظاهرة؛ لأنه علم أنّ براهين الأنبياء تكبر في صدور أممهم، و إنّ منهم مَن يتخذ بعضهم إلهاً، كالذي كان مِن النصارى في ابن مريم عليه السلام، فذكرها دلالة على تخلفهم عن الكمال الذي تفرد به عزّ و جلّ، ألم تسمع إلى

1- ينظر : تفسير الطبري: ج 10 ص 302 و غيره من تفاسير العامة.

2- سورة الفرقان : 28 .

3- الاحتجاج : ج 1 ص 247 .

4- في المصدر : (اجترم).

5- في المصدر: (اجترمته).

قول الله عزّ و جلّ في صفة عيسى عليه السلام حيث قال فيه، و في أمه: (كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ) (1)يعني : أنّ مَن أكل الطعام كان له ثقل، و مَن كان له ثقل، فهو بعيدٌ ممّا ادعته النصارى لابن مريم عليه السلام ، و لم يكن عن أسماء الأنبياء تجبراً أو تعزّزاً، بل تعريفاً لأهل الاستبصار، ثم ذكر عليه السلام وجهَ عدم ذكر المنافقين، و أنّه من فعل المغيّرين للقرآن، و لأجل التقية (2).

بقي الكلام في ما ورد في الأدعية عن الأئمة؛ و الجواب عنه من وجوه:

الأول: و هو العام الشّامل للإشكالات (3)، ما نقله بهاء الدين العاملي (4)، محمد عن بهاء الدين الأربلي علي بن عيسى (5)، قال رحمه الله في كتاب كشف الغمة: إنّ الأنبياء و الأئمة تكون أوقاتهم مستغرقة بذكر الله تعالى، و قلوبهم مشغولة به، و خواطرهم متعلقة بالملأ الأعلى، و هم أبداً في المراقبة –يعني: التوجه إلى المبدأ – (6)كما قال عليه السلام :« أعبد الله كأنك تراه، فإن لم تره فإنه يراك» (7)، فهم أبداً متوجهون إليه، و منقلبون بكليّتهم عليه ، فمتى انحطوا عن تلك الرتبة العالية، و المنزلة الرفيعة، إلى الاشتغال بالمأكل و المشرب، و التفرغ إلى النكاح، و غيره من المباحات عدوه ذنباً، و اعتقدوه خطيئة؛ فاستغفروا منه، ألا ترى أنّ بعض

1- سورة المائدة 75 .

2- الاحتجاج: ج 1 ص 249.

3- في خ ب (للإشكالات السابقة).

4- الأربعون حديثاً : ص 312

5- بهاء الدين أبو الحسن علي بن عيسى بن أبى الفتح الأربلي من كبار العلماء الإمامية، العالم الفاضل الشارع الأديب المنشيء النحرير و المحدث الخبير الثقة الجليل، أبوالفضائل و المحاسن الجمة، توفي سنة 334ه-. ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 18؛ روضات الجنات: ج 4 ص 407 ؛ أمل الآمل : ج 2 ص 195 ؛ فوات الوفيات: ج 3 ص 57 .

6- ما بين الشارحتين من كلام المصنف.

7- (7) ورد في الكافي : ج 2 ص 73 بلفظ : «خف الله كأنك تراه و إن كنت لاتراه فإنه يراك».

عبيد أبناء الدنيا، لو قعد يأكل و يشرب و ينكح ، و هو يعلم أنه بمرأى من سيده و مسمع ؛ لكان ملوماً عند الناس، و مقصراً فيما يجب عليه من خدمة سيده و مالكه، فما ظنّك بسيد السادات و مالك الأملاك، و إلى هذا أشار عليه السلام بقوله: «إنّه ليغان (1)على قلبي، و إنّي لأستغفر بالنهار سبعين مرّة» (2)و قوله عليه السلام: حسنات الأبرار سيئاتُ المقربين (3)، هذا مُلخص كلامه (4)

وقد اقتفى أثره الفاضل البيضاوي (5) (5)، قال : إن هذا مشربٌ سُدّ عن أهل اللسان موارده، و فتح لأهل السلوك مسالكه، و أحقُ مَن يعرب أو يُعبر عنه؛ مشايخُ الصوفية، و نحن بالنور المقتبس من مشكاتهم نذهب و نقول: لمّا كان قلب النبي صلى الله عليه و آله و سلم أتمَ القلوب صفاءً ، و أكثرها ضياءً، و أعرفها عرفاناً، و كان معيناً (مبيناً) مع ذلك لتشريع الملة؛ لم يكن له بُد مِن النزول إلى الرخص،

1- (قيل: الغين لغة في الغيم، و غان على كذا :أي غطى. قال أبو عبيدة في معنى الحديث: أي يتغشى قلبي ما يلبسه. منه) ينظر لسان العرب: ج 10 ص 162 .

2- ورد الحديث بهذا اللفظ: «إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر في اليوم مائة مرة» البحار: ج 90 ص 282 ، و رواه العامّة بلفظ : «إنه ليغان على قلبي و إني لأستغفر الله كل يوم مئة مرة» صحيح ابن حبان : ج 2 ص 109.

3- هذه المقولةُ ليست مأثورةً عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أو أحد المعصومين من أهل بيته عليهم السلام ؛ فهي لم تُنسب لأحدهم في طرقنا، نعم نسبَها بعضُ علماءِ العامّة إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم إلّا أَنَ ذلك لم يثبتْ عند الكثيرِ منهم؛ فقد ذكر الفتني في كتابه تذكرة الموضوعات: إنّ هذه المقولة هي من كلام أبي سعيد الخرّاز (و هو من كبار الصوفيّة مات سنة مائتين و ثمانين) ينظر النمازي، مستدرك سفينة البحار : ج 5 ص 277 .

4- كشف الغمة : ج 3 ص 41 .

5- القاضي البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الفارسي الأشعري الشافعي، المفسّر المتكلم الأصولي صاحب التفسير المسمّى ب- (أنوار التنزيل) الذي هو في الحقيقة: تهذيب الكشاف و تنقيحه، و له أيضا لبب اللباب، و الطوالع، و المنهاج، و شرح المصابيح، و غير ذلك، توفي بتبريز سنة 685ه-، الكنى و الألقاب: ج 2 ص 18 .

والالتفات إلى حظوظ النفس، مع ما كان ممتحناً به من الأحكام البشرية، فكان إذا تعاطى شيئاً من ذلك؛ أسرعت كدورةٌ ما إلى القلب، لكمال رقته، و فرط نورانيته، فإنّ الشيء كلّما كان أرقّ و أصفى؛ كان ورود المُكدّرات عليه أبين و أهدى، و كان صلى الله عليه و آله و سلم إذا أحس بشيء من ذلك عده على النفس ذنباً؛ فأستغفر منه. انتهى كلام البيضاوي ملخصاً (1).

أقول: و لعل الفاضل الإربلي أخذه من قول الصادق عليه السلام في مصباح الشريعة، في باب التوبة، قال عليه السلام : «و كلُّ فرقة من العباد لهم توبة؛ فتوبة الأنبياء عليهم السلام من إضطراب السّر، و توبة الأصفياء من التكدّر، و توبة الأولياء من [تلوين] الخطرات و توبة الخاص [من] الاشتغال بغير الله تعالى، و توبة العام من الذنوب» (2).

ثم أقول: لا ـ محصّل لكلام الفاضلين؛ لأنّ الأنبياء و الأئمة عليهم السلام ما زالوا في طاعة الله و التوجه إليه، و لم ينحطوا عن تلك الرتبة العالية، و المنزلة الرفيعة إلى غيرها، فإنّ كلّ مباح يقصد به وجه الله تعالى؛ ينقلبُ عبادةً، بل من أشرفها، و لا شك أنّ المباحات المذكورة لم تصدر منهم إلا على ذلك الوجه، فهي كسائر عباداتهم من دون تفاوت، و محض كون الشيء من حظوظ النفس لا يصير سبباً لكدورة القلب، و بُعْدِهِ عن المبدأ؛ لأنّ أعلى مراتب العبادة و أشقّها في نظرهم عليهم السلام ؛ ألذّ اللذائذ الروحانية و الجسمانية.

و على هذا فالاستغفار عن العبادة المطلوبة، و البكاء عليه قبيح، تعالت

1- قاله البيضاوي في شرح المصابيح ، ينظر المازندراني شرح أصول الكافي: ج 10 ص 175؛ البحار : ج 25 ص 204 هامش الشيرازي، رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين : ج 2 ص 474 .
2- مصباح الشريعة ص 97 .

شؤونهم عليهم السلام عن مثله، و تشبيه سيّد السّادات بهم غير مناسب؛ لأنّ ما يعتبره أهل العرف من الحياء لا يقرب من ساحته، ألا ترى ما قاله موسى بن عمران عليه السلام من إجلاله عن ذكره في بعض الحالات؛ فأمر بحسن الذكر في كل حال، و لعلّ مواقعة النساء من أشدّ ما يستحي عنه عبيد أبناء الدنيا، مع أنّه من أحب الأشياء عنده تعالى، و لا يخفى عليه شيء؛ لأنه سبب لبقاء النسل الذي خَلَقَ له ما في الأرض جميعاً، بل خَلَقَ له كلُّ شيء، بل افتخر في خلقه بقوله: (فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) (1) و السرّ في ذلك: أنّ الحياء مِن القوى المخلوقة في الإنسان لأجل بعض مصالح النوع، فاعتبره الله تعالى في بعض الأشياء دون بعض؛ للمصلحة فأجراه في العرف، و ليس ذلك في عبادته و طاعته، على ما يظهر من تضاعيف الأدلة، بل هُنا كلام آخر رشيقٌ جداً، و هو: إنّ هذه المباحات من أعظم ما يريد الله تعالى مِن أمثالهم، حتى لا يشك أحدٌ في إلوهيتهم؛ كما تقدم في كلام أمير المؤمنين عليه السلام ، بل نقول : هذه الأشياء و إنْ كانت مباحة في نفسها، إلّا أنّ بيان إباحتها و جوازها قولاً أو فعلاً واجبٌ عليهم، فهي مِن هذه الجهة كسائر الواجبات. و على هذا فاقتباس البيضاوي مِن مشكاة مشايخ الصوفية؛ ليس إلّا إقتباس الأعمى من مثله، الهدايةَ إلى سواءِ السبيل.

و أما قوله : (حسناتُ الأبرار سيئاتُ المقربين)؛ فمعناه: أنّ حسنات الأبرار لكونها مقرونة بقلة المعرفة؛ فتعظم في نظرهم سيئات المقربين، لوفور معارفهم، فيقلّ في نظرهم بل يعدم.

و لا يخفى أن التوبات المذكورة في المصباح لا يشمل المقام؛ لأنّ هذه المذكورات ليست باضطراب و لا تكدر و لا من الخطرات أو الاشتغال بغير الله أو من الذنوب.

1- سورة المؤمنون: 14 .

الوجه الثاني: ما ذكره في الاحتجاج في منازعات أمير المؤمنين عليه السلام مع اليهودي، قال عليه السلام في أوصاف النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «و قد آمنه الله من عقابه، فأراد أن يتخشّع لربه ببكائه، و يكون إماماً لمن اقتدى به، إلى أنْ قال: و لقد كان يبكي حتى يُغشى عليه، فقيل له : يا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أليس الله قد غفر لك، ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال صلى الله عليه و آله و سلم : بلى، أفلا أكون عبداً شكوراً » (1).

و حاصل الجواب : أنّ البكاء و الاستغفار إنّما كانا لإظهار الخشوع،

و لأجل الشكر، و ليقتدي بهم المذنبون بالذنب الواقعي.

فإن قلت: هذا إنّما يتم، فيما أظهروه من البكاء و التوبة، و لا يتمّ فيما فعلوه في الخلوات.

قلتُ: ليس الأمر كذلك؛ لأنّ ما فعلوه في الخلوات، أظهر في التأسي للمنقول إليهم، فإن اللاحقين قد نقلوا أفعالهم، و لا يخفى أنّ هذه الأفعال في الخلوات أولى.

فإن قلت: مِن القبيح أنْ يستغفر العبد مِن غير ذنب سبعين مرة، أو مائة مرة، أو يبكي حتى يُغشى عليه مرة أو مرات، فما الوجه؟

قلنا: في ذلك وجوه:

الأول: أنْ يكون هذا من التعبديات لبعض المصالح، فلعلّه يترتب عليه نجاة المذنبين بالإقتداء بأئمتهم، و هو من أعظم المطالب، فلئن كان بعثهم لوصول العباد إلى المراتب العالية، ليُقْرَبنَ من غير بُعد، كون بعض أفعالهم لذلك، ألا ترى أنه صلى الله عليه و آله و سلم بيّن أقسام العبادات بالفعل و القول، مع أنّ أكثرها غير واجبة عليه، كوضوء المؤمنين و صلاتهم و حجّهم، إلى غير ذلك، فلعلّ الله تعالى

1- الاحتجاج : ج 1 ص219.

أمرهم بذلك على هذا العنوان؛ حتى يتعلّم المذنبون كيفية الاستغفار و التضرع، فإنّ البيان الفعلي أسهل و أولى من القولي، خصوصاً لمن ليس مِن أهل الباطن، و هذا هو الظاهر من الحديث السّابق، و يؤيده قول أبي عبد الله عليه السلام ، كما في الكافي،

قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : الاستغفار ، و قول لا إله إلا الله خيرُ العبادة» (1).

الثاني: أنه لما كان كلُّ مرتبة من مراتب الامتثال، ليس إلا و يتصور فوقه رتبة عليا، و امتثال أولى؛ كان من الجائز أن يكون في نظرهم قصور في امتثالهم، و إنْ كان لا يتصور مِن البشر مثله، و لم يرد الله أكثر منه، و عَدّ هذا من الخطيئة غير بعيد، و تنظيره بما في العرف واضح، ألا ترى أن العبد الحسن السريرة، كُلما أحسن في خدمة المولى يتعذر عنه بالقصور، و إن لم يتصور من مثله، و لم يرد المولى أولى منه، بل و لو أراد أدنى منه.

الثالث: لا يخفى أنّ في مقام عبودية المولى، تكاليفَ شاقة عسرة غير محصورة، كلّف ببعضها بعضَ السوالف من الأمم، و لم يكلفْ ببعضها أحداً، فلعلّ بكائهم و توبتهم كان من أجل عدم تكلّفهم بها، فكأنّهم مذنبون بقصورهم عن تكلّفها، ألا ترى انّ العبد الحسن الفعال، كلما اشتغل في خدمات المولى -كمّاً و كيفاً- تحسّر على عدم صدور غيرها منه، حتى أنّه قد يبكي على قصور نفسه عن مرتبة التكليف بمثله، بل كثيراً ما يوبخ نفسه على ذلك.

الوجه الثالث: أنْ يكون بكاؤهم على ذنوب شيعتهم؛ ليغفر ذنوبهم، و ليرحموا، وقد تقدم (2)في غفران ذنب النبي صلى الله عليه و آله و سلم مثله، لأن ذنب الرعية قد يُحسب على السايس، و من هنا ورد في باب البكاء من الكافي مستفيضاً، من

1- الكافي : ج 2 ص 473 .
2- ص 180 .

قولهم عليهم السلام: «لو أن باكياً بكى في أمة ؛لرحموا» (1)، و في خبر آخر: «فلو أن عبداً بكى في أمة؛ لرحم الله عزّ و جلّ تلك الأمة ببكاء ذلك العبد» (2).

الوجه الرابع – و هو أظهر الوجوه، و هو الظاهر من تضاعيف الأخبار – أنْ يكون ذلك بعد إدعاء الذنوب، و الاعتراف بها، فإنّ الظاهر منها أنّ التوبة و البكاء عليها ، ممّا يقرب العبد إلى الله تعالى، و هو محبوب عنده، ففي باب الاستغفار من الكافي، عن عبيد بن زرارة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام : «إذا أكثرَ العبدُ من الاستغفار؛ رُفعت صحيفته و هي تتلألأ » (3)، و في باب البكاء: «فإذا اغرورقت العينُ بمائها؛ لم يرهق وجهَها قترٌ و لا ذلةٌ» (4)، و في حديث آخر: «و ما اغرورقت عينٌ بمائها من خشية الله تعالى؛ إلّا حرم الله عزّ وجلّ سائرَ جسده على النار، و لا فاضت على خده؛ فرهقَ ذلك الوجه قترُ و لا ذلّة» (5)، و قال أبو عبد الله عليه السلام : « أوحى الله عزّ و جلّ إلى موسى عليه السلام : إنّ عبادي لم يتقربوا إليّ بشيء أحبّ من ثلاث خصال. قال موسى عليه السلام يا ربّ، و ما هن؟ قال تعالى: يا موسى، الزهد في الدنيا، و الورع عن المعاصي، و البكاء من خشيتي. قال موسى عليه السلام : يا رب، فما لمن صنع ذا؟ فأوحى اللهُ عزّ وجلّ إليه : يا موسى، أما الزاهدون في الدنيا؛ ففي الجنّة، و أمّا البكائون من خشيتي؛ ففي الرفيع الأعلى، لا يشاركهم أحدٌ...» الحديث (6).

و في حديث آخر، أنّ أبا عبد الله عليه السلام كان يقول: «إنّ أقرب ما يكون

1- الكافي : ج 2 ص 451 .
2- نفس المصدر : ج 2 ص 452 .
3- نفس المصدر : ج 2 ص 472 .
4- نفس المصدر : ج 2 ص 451 .
5- نفس المصدر : ج 2 ص 452 .
6- نفس المصدر : ج 2 ص 452 .

العبد من الرب عزّ و جلّ و هو ساجد باك» (1)

و في باب التوبة، عن أبي عبيدة، قال: سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: إن الله تعالى أشد فرحاً بتوبة عبده [من رجل أضلّ راحلته و زاده، في ليلة ظلماء فوجدها، فالله أشد فرحاً بتوبة عبده] (2)من ذلك الرجل براحلته حين وجدها» (3)، و عن عبد القداح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ و جلّ يفرح بتوبة عبده المؤمن، إذا تاب كما يفرح أحدكم بضالته إذا وجدها » (4)، و قريب منه أخبار أخر (5)، و قد قال الله تعالى: (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوّابِينَ) (6).

و لا يخفى أن سيرة العباد و الزهاد، سلفاً و خلفاً على ذلك و إنْ لم يعلموا منهم ذنباً، و هو المتبادر من أمثال هذه التوبات و الاستغفار و البكاء.

1- الكافي: ج 2 ص 453 .

2- ما بين المعقوفين ساقط من النسخة «ج».

3- نفس المصدر : ج 2 ص 410 .

4- نفس المصدر : ج 2 ص 411 .

5- نفس المصدر : ج 2 ص 407 .

6- سورة البقرة : 222 .

الموقع السابع

الموقع السابع

في أنه هل يوجدُ معصوم غيرُ الحجج أم لا؟

فنقول: لما كانت العصمة أمراً خفيّاً لا يعلمه إلّا العالم بمضمرات القلوب، لا جرم كان الكاشف عنها منحصراً فيه و فى من علمه، بعد جوازه لكل أحد، فمن كشف الله تعالى عن عصمته فهو معصوم، و من لم يكشف عنه فهو تحت الجواز، و هو مقتضى ما تقدم من أنّ مَن يعلم الله تعالى في حقه لطف العصمة ؛ يجب عليه ذلك، و إلا لكان ناقضاً لغرضه و من هُنا استشكل الشارحُ القوشجي (1)، على المحقق الطوسي رحمه الله (2)،

1- القوشجي، شرح التجريد: ص 367 .

2- هو حجة الفرقة الناجية، الفيلسوف المحقق ، استاذ البشر ، و أعلم أهل البدو و الحضر، محمد بن محمد بن الحسن الطوسي الجهرودي، سلطان العلماء والمحققين، و أفضل الحكماء و المتكلمين، ممدوح أكابر الآفاق و مجمع مكارم الأخلاق، الذي لا يحتاج إلى التصريف لغاية شهرته، مع أنّ كلّ ما يقال؛ فهو دون رتبته، ولد في 11 جمادى الأولى سنة 597 ه- بطوس، و نشأ بها؛ و لذلك اشتهر بالطوسي، صنف كتباً و رسائل نافعة نفيسة في فنون العلم، منها: تجريد الكلام، و هو كتاب كامل في شأنه وصفه الفاضل القوشجي: بأنه مخزون بالعجائب، مشحون بالغرائب، صغير الحجم، وجيز النظم، كثير العلم، جليل الشأن، حسن الانتظام، مقبول الأئمة العظام، لم يظفر بمثله علماء الأمصار ، و هو في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار، توفي في يوم الغدير سنة 672ه-، و دفن في جوار الإمامين موسى بن جعفر و الجواد عليهما السلام . ينظر : الكنى و الألقاب: ج 2 ص 712؛ روضات الجنّات : ج 6 ص 300 ؛ أمل الآمل : ج 2 ص 199؛ معجم المؤلفين : ج 11 ص 207؛ الوافي بالوفيات: ج 1 ص 143؛ فوات الوفيات: ج 3 ص 246. و غيرها.

في قوله باختصاص العصمة بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم في علي عليه السلام، مع قوله بكونها أمراً مخفيّاً، إلّا أنّ هذا الإشكال ليس في موقعه، لأنّ مراده أنّ مَنْ كشف اللهُ تعالى عن عصـمته، فصارت قطعية من بين من ادّعى الخلافة؛ هو علي بن أبي طالب عليه السـلام لا أنّه منحصر في الواقع.

إذا عرفت هذا، فممّن كشفَ الله تعالى عن عصـمته، بحيث صارت ضـرورية عند الشـيعة الإمامية؛ إبنة نبينا الزهراء صـلوات الله عليها، فإنّ كلّ أحـد زاول طريقتهم؛ يراهم متفقين على ذلك، بحيث لا ينكرها أحـدٌ منهم و لو أنكرها أحدٌ ؛ كفّروه، و أخرجوه عن ربقة الإيمان، و هو الظاهر من الكتاب و الأخبار الكثيرة:

أما الكتاب فآياتان:

الأولى: آية التطهير؛ قال الله تعالى في سورة الأحزاب: (إِنَّمَا يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) (1).

قال الطبرسـي رحمه الله: قد اتفقت الأمة بأجمعها على أنّ المراد بأهل البيت؛ أهل بيت نبينا صلى الله عليه و آله و سلم ، ثم اختلفوا، فقال عكرمة : أراد أزواج النبي صلى الله عليه و آله و سلم ، لأنّ أول الآية متوجهة إليهنّ، و قال أبو سعيد الخدري، و أنس بن مالك، و واثلة بن

الأسقع، و عايشة، و أم سلمة: إنّ الآية مختصة برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و علي و فاطمة و الحسن و الحسين عليهم السلام ، و نحوه رواه عن جابر ، ثم قال رمه الله : و اسـتدلت الشـيعة على اختصاص الآيـة بهؤلاء الخمسـة؛ بأن قالوا: إنّ لفظة (إنّما) محققة لما أثبت بعـدها، نافيـة لما لم يثبت، فإنّ قول القائل: إنّما لك عندي درهم، و إنما في الدارزيد؛ يقتضـي أنه ليس عنده سوى الدرهم، و ليس في الدار سوى زيد.

1- سورة الأحزاب : 33.

و إذا تقرّر هـذا؛ فلا يخلو (الإرادة) في الآية أن تكون هي الإرادة المحضة، أو الإرادة التي يتبعها التطهير و إذهاب الرجس، و لا يجوز الوجه الأول؛ لأن الله تعالى قـد أراد مِن كلّ مكلف هـذه الإرادة المطلقـة، فلا اختصاص لها بأهل البيت عليهم السـلام دون سائر الخلق، و لأنّ هـذا القول يقتضـي المـدح و التعظيم لهم بغير شك و شـبهة ، و لا مدح في الإرادة المجردة؛ فثبت الوجه الثاني، و في ثبوته، ثبوت عصـمة المعنيين بالآيـة عن جميع القبائح، و قد علمنا أنّ مَن عدا من ذكرناه من أهل البيت عليهم السـلام غيرُ مقطوع على عصـمته؛ فثبتَ أنّ الآية مختصة بهم، لبطلان تعلقها بغيرهم، و متى قيل: إنّ صدر الآية و ما بعدها في الأزواج؛ فالقول فيه : إنّ هذا لا ينكره من عرف عادة الفصحاء في كلامهم، فإنّهم يذهبون من خطاب إلى غيره و يعودون إليه، و القرآن من ذلك مملوء، و كذلك كلام العرب و أشعارهم. إنتهى(1).

و قال العلّامـة رحمه الله في التهذيب : وحملُ الآية على الزوجات باطل؛ لمخالفته الخبر المتواتر، من لفِ الكساء، و لأنه لو كان كذلك؛ لقـال عنكن، و لأنّ نفي حقيقـة الرجس يقتضـي نفي جميع جزئياته أجمع، خصوصاً مع تأكيـد التطهير، و هو غير ثابت في حق الزوجات؛ لوقوع الذنب منهنّ، فلم يبقَ لها محمل سوى المعصومين، و هم من ذكرناه؛ إذ لا قائل بغيرهم. إنتهى (2)

و وجه دلالة التطهير على العصمة الكلية؛ أنّه مطلق، و لا مانع من

حمله على العموم، فيجب حمله عليه، و معنى عموم التطهير: كونهم مطهرين من جميع الأنجاس الروحانية، و لا نعني بالعصمة إلّا هذا.

1- مجمع البيان: ج 8 ص 156

2- تهذيب الوصول : ص 209.

الآية الثانية: قوله تعالى في سورة آل عمران: (فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَ أَبْنَاءَكُمْ و نِسَاءَنَا وَ نِسَاءَكُمْ) (1)الآية.

وجه الدّلالة : أنّ المراد ب- (وَ نِسَاءَنَا) ،فاطمة عليها السلام، على اتفاق الأمة - و إن كان لفظ نسائنا أعم - ؛ لأنه لم تحضر المباهلة غيرها من النساء، و اختيارها على سائر النساء للدعاء؛ يدلُّ على عصمتها، لأنّ يد العاصي الفاعل للقبيح ليست قابلة لمثل هذا الدعاء، ففي الكافي، في كتاب الدعاء، عن عثمان بن عيسى، عمّن حدثه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: آيتان في كتاب الله عزّ وجلّ أطلبهما فلا أجدهما؟ قال عليه السلام : و ما هما؟ قلت: قول الله عزّ و جلّ: (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) (2)؛ فندعوه و لا نرى إجابة؟ قال عليه السلام: أفترى الله عزّ وجلّ أخلف وعده؟ قال: قلت: لا. قال عليه السلام : فمم ذلك؟ قلتُ : لا أدري. فقال عليه السلام : لكنّي أخبرك، مَن أطاع الله عزّ و جلّ فيما أمر ، ثم دعاه من جهة الدعاء أجابه. قلتُ: و ما جهة الدعاء ؟ قال عليه السلام : تبدأ فتحمد الله، و تذكر نعمته عندك، ثم تشكره، ثم تصلي على النبي صلى الله عليه و آله و سلم ، ثم تذكر ذنوبك فتقرّ بها، ثم تستغفر منها، فهذا جهة الدعاء (3).

و أما الأخبار: فنذكر طرفاً منها :

فمنها ما رواه في المجمع ، عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال : «إنّ الله يغضب لغضب فاطمة، و يرضى لرضائها» (4)؛ فإنّ الله لا يرضى بالقبائح بأسرها في جميع الأوقات.

1- سورة آل عمران: 61 .

2- سورة غافر: 60 .

3- الكافي: ج 2 ص 455

4- مجمع البيان: ج 2 ص 311.

و في الاحتجاج، في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام، على أبي بكر و عمر، بعدما سكت أبو بكر عن احتجاجه عليه السلام ، قال عمر : «يا علي، دعنا من كلامك، فإنّا لا نقوى على حجتك، فإن أتيت بشهود عدول و إلّا فهو فيء للمسلمين، لا حق لك و لا لفاطمة فيه. فقال امير المؤمنين عليه السلام يا أبا بكر، تقرأ كتاب الله تعالى؟ :قال نعم قال: أخبرني عن قول الله عزّ وجلّ : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ) الآية. فيمن نزلت، فينا أم في غيرنا؟ قال: بل فيكم. قال عليه السلام: فلو أن شهوداً شهدوا على فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بفاحشة، ما كنت صانعاً بها ؟ قال: كنت، أقيم عليها الحدّ، كما أقيم على نساء المسلمين. قال عليه السلام : كنت إذن عند الله من الكافرين. قال : و لم؟ قال عليه السلام : لأنك رددت شهادة الله لها بالطهارة، و قبلت شهادة الناس عليها، كما رددت حكم الله ، و حكم رسوله، أن جعل لها فدكاً. الخبر» (1).

و في الكافي، في مولد فاطمة عليها السلام ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه أبي الحسن عليه السلام قال: «إن فاطمة صدّيقة شهيدة، وأنّ بنات الأنبياء لا يطمثن» (2)، و فيه، عن المفضّل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام : « مَن غسّل فاطمة عليها السلام؟ قال عليه السلام : ذاك أمير المؤمنين عليه السلام . فكأني استعظمت ذلك من قوله ، فقال عليه السلام : كأنك ضقت بما أخبرتك به؟ قال: فقلتُ : قد كان ذاك جعلتُ فداك . قال : فقال عليه السلام : لا تضيقن فإنّها صدّيقة، و لم يكن يغسّلها إلا صدّيق، أما علمت أنّ مريم لم يغسّلها إلّا عيسى عليه السلام» (3).

فإن المراد بكونها صديقة؛ كونها معصومة على الظاهر، و قد يُشعر بذلك؛

1- الاحتجاج : ج 1 ص 92 .
2- الكافي: ج 1 ص 530
3- الكافي: ج 1 ص 532 .

حديث آخر من الباب، عن يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : «لولا أنّ الله تبارك و تعالى خلقَ أمير المؤمنين عليه السلام لفاطمة عليها السلام ما كان لها كفؤ على ظهر الأرض من آدم فمن دونه» (1).

فهـذه نُبذة من الأخبار، و هي بكثرتها، بل تواترها؛ غنية عن الذكر بحمد الله تعالى، و لم يقطع على عصـمة غيرها من الأمة، فنطوي عن غرّ الكلام فيها.

1- الكافي: ج 1 ص 533 .

الموقع الثامن

الموقع الثامن

هل يجوز خلو عصر من الأعصار عن المعصوم أم لا؟

و قد اختلف كلام العلماء في ذلك؛ فقالت الأشاعرة: لا يجب البعثة في كل زمان (1)، و يتبعه عدم وجوب وجود الإمام عليه السلام ، بناءً على نفي الحُسن و القبح العقليين (2)، فعدم البعثة ليس بقبيح على الله تعالى.

و اتفقت كلمة الإمامية على وجوب البعثة، و يتبعه وجوب وجود الإمام – مع فقد المبعوث – ، و احتجّوا عليه بعد إجماعهم بأنّ الدليل الدال على وجوب البعثة، يعطي عمومية الوجوب في كل وقت؛ لأنّ الحث على الطاعة، و النهي عن القبائح لا يحصل إلا بالبعثة، فيكون لطفاً؛ فتكون واجبة في جميع الأوقات.

و حقيقة هذا الوجه: أن التكليف حسنٌ في كل وقت وجدَ مَن يصح

تكليفه، على ما هو مبرهن في المعقول ، و قد تقدّم (3)أن إيصاله إلى المكلفين لا يكون إلا بواسطة؛ و هو النبي صلى الله عليه و آله و سلم أو الوصي عليه السلام، و إذا ثبت دوام حُسن التكليف ؛ ثبت دوام لزوم الواسطة، سواءً كان واسطة بين الله و خلقه، أو حافظاً

1- كشف المراد ص 331

2- قال الآمدي (مذهب أهل الحق أنّ النبوات ليست واجبة أن تكون، و لا ممتنعة أن تكون؛ بل الكون وأن لا كون بالنسبة إلى ذاتها، و إلى مرجحها سيان، و هما بالنظر إليه سيان) غاية المرام في علم الكلام: ص 318.

3- ص 67 .

للشريعة عن الاندراس، فهو واسطة في الحفظ (1)

قال الشيخ علاء الدين في الإشارة: إنّه مع استقرار الشريعة و استمرارها إلى قيام الساعة؛ يتعين وجوب إزاحة العلّة في حفظها بعد أدائها، كحفظها بمَن به أدائها في حال الأداء، و لا حافظ لها في الحقيقة إلّا مَن حكمه في وجوب الاقتداء به، و إزاحة العلّة بوجوده حكم مؤديها، و هو الرئيس الذي لا يجوز خلوّ زمان التكليف من وجوده فيه؛ لأنّها إنْ لم تكن محفوظة، جاز دخول التبديل و التحريف فيها، و هو منافٍ لوجوب القطع على صحتها، و لإزاحة علّة مَن هو مكلف بها.

و أمّا سائر الأدلة و الحجج من الكتاب و السنة و الإجماع و القياس؛ فلا يكفي في ذلك، لتشابه جميعها، و بطلان الأخير (2).

إنتهى مجملا.

هذا من طريق العقل، و أما النقل؛ فالظاهر منه الأخبار المتواترة، و نحن نذكر طرفاً منها :

ففي الكافي، في باب الاضطرار إلى الحجة، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال للزنديق - الذي سأله من أين أثبت الأنبياء و الرسل ؟ - «قال: إنا لما أثبتنا أن لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنا و عن جميع ما خلق، و كان ذلك الصانع حكيماً متعالياً؛ لم يجز أن يشاهده خلقه، و لا يلامسوه فيباشرهم و يباشرونه، و يحاجهم و يحاجونه، ثبت أنّه له سفراء في خلقه، يعبرون عنه إلى خلقه و عباده، و يدلّونهم على مصالحهم و منافعهم، و ما به بقاؤهم، و في تركه فناؤهم، فثبت الآمرون و الناهون عن الحكيم العليم في خلقه، و المعبرون عنه

1- ينظر: تمهيد الأصول ص 454؛ الذخيرة: ص323؛ معارج الأفهام: ص 106؛ عصرة المنجود: ص 221 و غير ذلك من كتب الكلام.
2- إشارة السبق : ص 46 .

جلّ و عزّ، و هم الأنبياء و صفوته من خلقه، حكماء مؤدبين بالحكمة، مبعوثين بها، غير مشاركين للناس على مشاركتهم لهم في الخلق و التركيب في شيء من أحوالهم، مؤيدين عند الحكيم العليم بالحكمة، ثم ثبت ذلك في كل دهر و زمان، فما أتت به الرسل و الأنبياء من الدلائل و البراهين، لكي لا تخلو أرض الله تعالى من حجّة، يكون معه علم، يدل على صدق مقالته و جواز عدالته» (1).

و في باب أنّ الحجّة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام: «عن العبد الصالح قال عليه السلام : «إن الحجّة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام؛ حتى يعرف» (2)، و مثله خبران آخران (3). و الظاهر من الإمام : معناه الأعم الشامل للنبي صلى الله عليه و آله و سلم.

و فيه عن أبان بن تغلب، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام : «الحجة قبل الخلق و مع الخلق، و بعد الخلق» (4).

و في باب أنّ الأرض لا تخلو عن حجة، عن الحسين بن أبي العلاء، قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام : «تكون الأرض ليس فيها إمام؟ قال عليه السلام : لا. قلتُ: يكون إمامان؟ قال عليه السلام : لا ، إلّا و أحدهما صامت» (5) .

و عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول: «إنّ الأرض لا تخلو إلا و فيها إمام، كيما إن زاد المؤمنون شيئاً ردهم و إن نقصوا شيئاً أتمه لهم» (6).

1- الكافي : ج 1 ص 221 .

2- نفس المصدر : ج 1 ص231.

3- كلاهما عن الإمام أبي الحسن الرضاء عليه السلام : « إن الحجّة لا تقوم لله عزّ و جلّ على خلقه إلا بإمام حتى يعرف» . ينظر : الكافي: ج 1 ص 231

4- نفس المصدر : ج 1 ص 232

5- نفس المصدر : ج 1 ص 232.

6- نفس المصدر : ج 1 ص 232.

و قـد يشـكل ظاهر هـذا الخبر؛ بأنّ وظيفة الإمام أنْ لا يُخلي بينهم و بين الزيادة و النقصان، مع أنّ ظاهره يعطي أنّ وظيفته نقص الزايد بعد زيادته، و إتمام الناقص بعد نقصه.

و يدفعه: أنّ الإرادة مقدرة، و التقدير : إرادة الزيادة أو النقصان، و محض زيادتهم أو نقصـهم خطأ لا يصير سبباً للزيادة أو النقص في الدين، لأنّ الزيادة أو النقص في الدين؛ إنّما يكون بعد الاستقرار و الثبوت.

و عن عبـد الله بن سـليمان العامري، عن أبي عبـد الله عليه السـلام قال: «ما زالت الأرض إلا و لله فيها الحُجّـة، يعرف الحلال و الحرام، و يدعو الناس إلى سبيل الله. (1)

و عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قلت له عليه السلام : تبقى الأرض بغير إمام؟ قال عليه السلام: لا » (2)

و عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام قال: «قال : إن الله لـم يدع الأرض بغير عالـم، و لولا ذلك لـم يعرف الحق من الباطل»

(3) و عنه أيضاً، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله أجلّ و أعظم مِن أنْ يترك الأرض بغير إمام عادل» (4).

و عن أبي إسحاق، عمّن يثق به من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ، إنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال : «اللهم إنك لا تُخلي أرضك من حجّة لك على خلقك». (5)

1- الكافي : ج 1 ص 232 .
2- نفس المصدر : ج 1 ص 232 .
3- نفس المصدر : ج 1 ص 233 .
4- نفس المصدر : ج 1 ص 233.
5- نفس المصدر : ج 1 ص 233

وعن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال عليه السلام: «و الله، ما ترك الله أرضاً منذ قبض الله تعالى آدم عليه السلام إلا و فيها إمام يهتدى به إلى الله، و هو حجته على عباده، و لا تبقى الأرض بغير إمام حجّة الله على عباده» (1).

و عن أبي علي بن راشد قال : قال أبو الحسن عليه السلام : «إنّ الأرض لا تخلو عن حجة، و أنا والله ذلك الحجة» (2).

و عن أبي حمزة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «تبقى الأرضُ بغير إمام؟ قال عليه السلام : لو بقيت الأرض بغير إمام لساخت» (3). و مثله خبران آخران (4)

و عن أبي هراسة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لو أنّ الإمام رُفع من الأرض ساعة؛ لماجت بأهلها ، كما يموج البحر بأهله» (5)

و عن أبي الطيار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «لو لم يبقَ في الأرض إلّا اثنان ؛ لكان أحدهما الحجّة » (6). و مثله أخبار أخر (7).

و ربّما يستدل بقوله صلى الله عليه و آله و سلم : « لا تجتمع أمتي على الخطأ» (8)؛ بناءً على كون اللام للجنس، لأنّ إتيانَ كل واحد من الأمة خطأً، و إنْ كان خطأُ كل واحدٍ منهم غير خطأ الآخر يوجبُ اجتماعهم على جنس الخطأ، فلا بُدَ مِن معصوم

1- الكافي: ج 1 ص 233 .
2- نفس المصدر : ج 1 ص 233.
3- نفس المصدر : ج 1 ص 233.
4- نفس المصدر : ج 1 ص 233
5- نفس المصدر : ج 1 ص 234.
6- نفس المصدر : ج 1 ص 234 .
7- نفس المصدر : ج 1 ص 234.
8- استند المتكلمون إليه في مبحث الإمامة، و الأصوليون في مبحث الإجماع، على الرغم من ضعفه، إلّا أنّه اشتهر بين العلماء

حتى يصدق عدم الاجتماع على الخطأ، و قد يؤيد بقوله صلى الله عليه و آله و سلم : «لا يزال طائفة من أمتي على الحق» (1)؛ بناءً على كون اسم لا يزال، كلمة طائفة، لا ضمير الشان.

قاله المحقق القمي رحمه الله (2).

و أقول: إمّا أنْ يُراد من: (الطائفة) الجنس الذي لا ينافي حصوله في أي فرد على التبادل؛ فلا يدلّ على ما ذكر، سواءً كانت لفظة (طائفة) هي اسمها، أم كان ضمير الشأن.

و إمّا أنْ يُراد المعيّن؛ فيدل على التقديرين، فلا وجه للبناء المذكور، و الاستدلال عليلٌ، لأخصية الدليل مع عموم المدعى، أعني: جميع الأعصار.

قَطَرَ اللهُ تعالى عصارةَ محبةَ أوليائه في قلوبنا، بعد استغراقنا في بحار محبّته، و يسّرَ علينا السباحة في لُجج أحكامه بأيدي الأسباب قبل وصولنا إلى ساحته.

اللهُم إنك أعلمُ بما في ضميري من الحسرات، و صرتُ بقلب عاش: أمّا نهاره فحزن، وأمّا ليله فأنين، فكلما بدتْ لي عزيمةٌ إلى معالي الأمور رأيت باعي (3) قاصراً عن وصولها، لعدم الأسباب.

إلهي بكرمك، ما كان هكذا الظنّ بك، فلا تتركني سُدىً، و استعملني فيما يرضيك عنى و الأمور كلها بيدك، فمَنْ لي ، و مَن يرحمني إن لم ترحمني، و فضلَ مَن أَوْمّل إنْ عدمت فضلك يوم فاقتي.

سيدي، إنْ كان رباط أفكاري في ثغور شريعة جدي خالصاً لوجهك؛

1- لم يرد بطريق معتبر في مصادرنا؛ نعم روته العامّة في صحاحهم ، و مسانيدهم بألفاظ مختلفة، و بطرق متعددة.
2- القوانين المحكمة : ج 2 ص 292
3- في خ ب (رأيتني و باعي).

فبوجهك أبعثني إلى الجهاد في سبيلك، و أذقني حلاوة الإخلاص في إقدامي إليك، بحق مَن عبدك مخلصاً حتى أتاه اليقين، آمين.

و قد وقع الفراغ من تصـنيفه و تصحيحه، بيد مصنفه، الفقير إلى ربّه، علي الحسيني اليزدي المَيْبَدي، لثلاث بقين من شهر ربيع الأول، ثالث الشّهور من السنة الخامسة من العشر التاسع من المائة الثالثة من الألف الثاني، من الهجرة النبوية، في سرّ مَن رأى، بمحضر الشيخ العلّامة، و أستاذي الفهّامة (1)، بختام خير (2).

1- الظاهر أنه يريد به الشيخ عبد الحسين، شيخ العراقين.

2- وقع الفراغ من تحقيقه، ليلة عرفة من العام 1439ه- في الجوار المقدس للإمامين العسكريين عليهما السلام في بلدة سامراء.

فهرس الآيات القرآنية

سورة البقرة

(2)

الآية رقمها رقم الصفحة

(وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) 254 78

(لا يَنَالُ عَهْدِي الظّالِمِينَ) 124 78-80

(إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ الله) 284 90-93

(الّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحَاتِ) 25 116

(خَتَمَ الله عَلَى قُلُوبهِمْ وَ عَلَى سَمْعِهِمْ وَ عَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) 7 117

(وَ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ) 34 124

(وَ اشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ) 152 138

(كَالّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النّاسِ وَ لَا يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا

لّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مّمّا كَسَبُوا وَاللّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) 264 140

(أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ) 85 144

(وَ لَا تَقْرَبَا هُذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمّا كَانَا فِيهِ) 35-36 151

(رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي المؤتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى) 260 152-165

(اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَ كُلا مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ) 35 155

(اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ) 92 160

وَ إِذْ قَتَلتَم نَفساً) 72 160

(وَ إِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتّى نَرَى اللّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصّاعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ) 55 170

(إِنّ اللّهَ يُحِبُّ التّوّابِينَ) 222 192

سورة آل عمران

(3)

(وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ الله) 103 57

(و لِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَ مَن كَفَرَ) 97 80-138

(إِنّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الْإِسْلَامُ) 19 109

(وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ) 85 123

(إِنّ الّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ) 90 140

(يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ) 100 140

(سَنُلْقِي فِي قُلُوب الّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بمَا أَشْرَكُوا باللّه) 151 140

(إِنّ الّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَ لَا أَوْلَادُهُم منَ اللّه شَيْئًا) 10 140

(قُلْ أَطِيعُوا الله وَ الرّسُولَ فَإِن تَوَلّوْا فَإِنّ اللّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) 32 144

(وَ الّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلّا اللّهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا

عَلَى مَا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أُولئِكَ جَزَاؤُهُم مّغْفِرَةٌ مِن ربّهم) 135-136 147

(إِنّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَ آلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعالَمينَ) 33 155

(فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَ أَبْنَاءَكُمْ وَ نِسَاءَنَا وَ نِسَاءَكُمْ) 61 196

سورة النساء

(4)

(فَلاَ وَ رَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا ما قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمَا) 56 75

(أَطِيعُوا اللّهَ وَ أَطِيعُوا الرّسُولَ وَ أُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ) 59 99

(يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَ لَا تَقُولُوا عَلَى اللّهِ إِلّا الْحَقّ) 171 115

(إِنّ الله جَامِعُ المُنافِقِينَ وَ الْكَافِرِينَ فِي جَهَنّمَ جَمِيعًا) 14 139

(إِنّ الّذِينَ آمَنُوا ثُمّ كَفَرُوا ثُمّ آمَنُوا ثُمّ كَفَرُوا ثُمّ ازْدَادُوا كُفراً) 137 140

(يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِنْ السّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمْ الصّاعِقَةُ بِظُلْمِهِم) 153 170

سورة المائدة

(5)

(وَ اللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ) 67 57

(لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذلِكَ بِمَا عَصَوا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ) 78 81

(لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِم) 41 139

(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ) 73 140

(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَ الْإِنجِيلَ وَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِكُمْ وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَ كُفْرًا) 68 140

(وَ مَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) 44 144

(فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالمونَ) 45 145

(فَأُولئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) 47 145

(كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ) 75 185

سورة الأنعام

(7)

(فَلَا تَقْعُدُ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) 68 84

(يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا) 158 117

(إِنّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرًا) 25 117

الحَمْدُ لله الّذِي خَلَقَ السّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ وَ جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَ النُّورَ ثُمّ الّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ) 1 140

(فَلَمّا جَنّ عَلَيْهِ اللّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هذَا رَبّي) 76 152-163

(يَا قَوْمِ إِنّي بَرِيءٌ مِمَا تُشْرِكُونَ * إِنّي وَجّهْتُ وَجْهِي لِلّذِي فَطَرَ السّمَوَاتِ وَ الأَرْضَ حَنِيفاً وَ مَا أَنَا مِنْ المُشْرِكِينَ) 78-79 164

(وَ تِلْكَ حُجّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ) 83 164

سورة الأعراف

(7)

(تِلْكَ الْقُرَى نَقُصّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهَا وَلَقَد جَاءَتْهُمْ رُسُلُه بالْبَيّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ الله عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ) 101 117

(يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنّةَ فَكُلا مِنْ حَيْثُ شِئتما وَ لَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظّالِمِينَ فَوَسْوَسَ لهُمَا الشّيْطَانُ) 119-120 151

(فَلَمّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللهُ عَمّا يُشْرِكُونَ) 190 151

(قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي) 143 152-168

(إِلّا أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ * وَ قَاسَمَهُمَا إِنّي لَكُمَا لَمِنَ النّاصِحِينَ) 20-21 155

(أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَ أَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ * قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَ إِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَ تَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنْ الخَاسِرِينَ) 22-23 158

(جَعَلاَ لَهُ شُرَكَاء) 190 158

(لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحاً لَنَكُونَنَّ مِنْ الشّاكِرِينَ * فَلَمّا آتَاهُمَا صَالِحاً) 189-190 159

(هُوَ الّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَة) 189 160

(وَ أَنَا أَوّلُ المُؤْمِنِينَ) 143 170

(فَلَمّا أَخَذَتْهُمُ الرّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَ إِيّايَ أَفَتُهْلِكُنا بما فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنا) 155 170

سورة التوبة

(9)

(انّما يَعْمُرُ مَسَاجِدَ الله مَنْ آمَنَ بِالله وَ الْيَوْمِ الآخِرِ وَ أَقَامَ الصّلاةَ وَ آتَى الزّكَاةَ) 18 117

(إِنّمَا المُشْرِكُونَ نَجَسٌ) 28 146

(عَفَا اللّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتّى يَتَبَيّنَ لَكَ الّذِينَ صَدَقُوا وَ تَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ) 43 153

(عَفَا اللّهُ عَنْكَ لِم أَذِنتَ لَهُمْ) 43 182

سورة يونس

(10)

(هُوَ الّذِي يُسَيّرُكُمْ فِي الْبَرّ وَ الْبَحْرِ حَتّى إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَ جَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيح طيبة) 22 159

سورة هود

(11)

(لا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ الله) 43 57

(سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الماءِ) 43 57

(أَلَا لَعْنَةُ الله عَلَى الظّالِمينَ) 18 81

(إِنَهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ) 46 151-162

(إِنّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي) 45 151

سورة يوسف

(12)

(وَ لَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ) 32 58

(وَ مَا أَنتَ بِمُؤْمِن لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ) 17 110

(وَ لَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَ هَمّ بِهَا لَوْلا

أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) 24 152

(وَ لَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَ هَمّ بِهَا) 24 171

(وَ قَالَ نِسْوَةٌ فِي المَدِينَةِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبّاً إِنّا لَنَرَاهَا فِي ضَلالٍ مُبِينٍ) 30 173

(وَ رَاوَدَتْهُ الّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ) 23 173

(الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَ إِنهُ لَمِنَ الصّادِقِينَ) 51 173

(قَالَتْ فَذَلِكُنّ الّذِي لُمتُنَّنِي فِيهِ وَ لَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ) 32 173

(هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي) 26 173

(إِنَهُ مِنْ كَيْدِكُنّ إِنّ كَيْدَكُنّ عَظِيمٌ) 28 173

(رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُ إِلَيّ مِمّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) 33 173

(حَاشَ لِلّهَ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ) 51 174

(إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَ هُوَ مِنْ الصّادِقِينَ) 27 174

(كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَ الْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ) 24 174

(لَوْلا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) 24 175

سورة الحجر

(15)

(وَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ) 40 81

سورة النحل

(16)

(وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) 106 116

سورة الإسراء

(17)

(لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهَ إِلهَاً آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا) 22 153

(وَ لَوْلَا أَن ثَبَّتناكَ لَقَدْ كِدتْ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا) 74 153

(وَ لا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنهُ كَانَ فَاحِشَةً) 32 176

(إِنّ رَبّكَ يَبْسُطُ الرّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَ يَقْدِرُ) 30 176

(وَ لَوْلا أَنْ ثَبَّتَنَاكَ) 74 182

(وَ لا تَجْعَلْ مَعَ اللَه إِلهَاً آخَرَ) 39 182

(فَأَصْفَاكُمْ رَبكُمْ بِالْبَنِينَ وَ اتّخَذَ مِنَ المَلائِكَةِ إِنَاثاً إِنكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلاً عَظِيماً) 40 182

سورة طه

(20)

(فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ هُمَا سَوْآتُهُمَا وَ طَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الجنّةِ وَ عَصَى آدَمُ رَبّهُ فَغَوَىٰ ثُمّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ) 121-122 151

(وَ عَصَى آدَمُ رَبَهُ فَغَوَى) 121 155

(وَ عَصَى آدَمُ رَبّهُ فَغَوَى ثُمّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَ هَدَى) 121-122 155

(إِنّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَ لِزَوْجِكَ) 117 157

سورة الأنبياء

(21)

(وَ مَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ) 29 64

(وَ ذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُماتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) 87 152

(وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِباً) 87 176

سورة الحج

(22)

(وَ اعْتَصِمُوا بِالله هُوَ مَوْلاكُمْ) 78 57

سورة المؤمنون

(23)

(فَتَبَارَكَ اللّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) 14 188 سورة النور

(24)

(الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أليمٌ) 19 90-93

(وَ تُوبُوا إِلَى اللّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَكُمْ تُفْلِحُونَ) 31 147

سورة الفرقان

(25)

(لَمْ أَتّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً) 28 184

سورة الشعراء

(26)

(قَالَ فَعَلْتُهَا إِذا وَ أَنَا مِنَ الضّالّينَ) 20 152-167

(وَ فَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الّتِي فَعَلْتَ وَ أَنْتَ مِنْ الْكَافِرِينَ * قَالَ)

(قَالَ فَعَلْتُهَا إِذاً وَ أَنَا مِنَ الضّالِينَ) 19-20 168

سورة القصص

(28)

(تِلْكَ الدّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لَا فَسَادًا) 83 91

(فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هذَا مِنْ عَمَلِ الشّيْطَانِ إِنَهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ قَالَ رَبِّ إِنّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لي فَغَفَرَ لَه) 15-16 152

(أَيْنَ شُرَكَائِي الّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ) 62 165

(رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لي) 16 167

سورة الأحزاب

(33)

(وَ إِذْ تَقُولُ لِلّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَ اتّقِ اللهَ وَ تُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللّهُ مُبْدِيهِ وَ تَخْشَى النّاسَ

وَ اللّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ) 37 137-166

(إِنَما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تطهيراً) 33 178

سورة الصافات

(37)

(فَلَوْلا أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ) 143-144 176-177

سورة ص

(38)

(لأغوِيَنّهُمْ أَجْمَعِينَ) 82 157

(أَجَعَلَ الآلهةَ إلهًا وَاحِداً إِنّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ * وَ انطَلَقَ الملأ مِنْهُمْ أَنْ امْشُوا وَ اصْبِرُوا عَلَى آلهتكُمْ إِنّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ * مَا سَمِعْنَا هَذَا

فِى المِلّةِ الآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلا اخْتِلاقُ) 5-7 179

سورة الزمر

(39)

(لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنّ عَمَلُكَ وَ لَتَكُونَنّ مِنَ الْخَاسِرِينَ بَلِ اللّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مّنَ الشّاكِرِينَ) 65-66 153

(لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنّ عَمَلُكَ) 65 182

سورة غافر

(40)

(اُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) 60 196

سورة فصلت

(41)

(وَ مَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِّلْعَبِيدِ) 46 86

سورة الزخرف

(43)

(الّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا) 69 111

سورة الفتح

(48)

(هُوَ الّذِي أَنزَلَ السّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ) 4 117

(لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدّمَ مِن ذَنبِكَ وَ مَا تَأَخّرَ) 2 153-158-178

(إِنّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مبيناً * لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخّرَ) 1-2 179

سورة الحجرات

(49)

(إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيّنُوا) 6 81

(وَ لمّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) 14 116

(قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنّا قُل لّمْ تُؤْمِنُوا وَ لكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَ لمّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) 14 122

سورة الذاريات

(51)

(فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَفَما وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ) 35 –36 109

سورة المجادلة

(58)

(أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ) 22 116

سورة الحشر

(59)

(مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) 7 81

سورة الممتحنة

(60)

(وَ لا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ) 10 57

سورة المنافقون

(63)

(ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمّ كَفَرُوا) 3 139

سورة التغابن

(64)

(وَ مَن يُؤْمِن بِاللَه وَ يَعْمَلْ صَالِحًا) 9 116

سورة الانفطار

(82)

(وَ إِنّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ) 10 176

سورة الفجر

(89)

(وَ أَمّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ) 16 176

سورة الضحى

(89)

(وَ وَجَدَكَ ضَالّاً فَهَدَى) 7 168

فهرس المذاهب و الفرق

الأزارقة 71،72،94،96.

الأشاعرة 78،79 ، 95 ، 97 ، 114 ، 199.

الإسماعيلية .98

الإمامية 38 ، 64 ، 66،73 ،80 ، 83 ، 84 ، 91 ، 94 ، 95 ، 98،110،115 ،142،143،144،149،171،185،194،199

البراهمة 69 ، 70 .

الحشوية 72 ، 95، 97

الخوارج 71،72 ، 94 ، 96 ، 115 ، 128 ، 146.

الشيعة 32 ، 38 ، 66 ، 69 ، 72 ، 96 ، 132 ، 134 ، 136 ، 141،142

143،147،149،194،228،231،232،236،238،239

الغلاة 40 ، 115، 143 ، 146 .

الكرامية 114 ، 116 .

المعتزلة 60 ، 61 ، 62 ، 64 ، 84 ، 95 ، 97 ، 98 ، 109 .

ص: 225

فهرس المصادر

1. القرآن الكريم

2. الاحتجاج، احمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي من أعلام القرن السادس، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط3، 1421ه-.

3. الأربعون حديثا، محمد بن الشيخ حسين الجبعي العاملي المعروف بالبهائي (ت 1031)، مؤسسة النشر الإسلامي، ط3، 1431ه-.

4. إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين، جمال الدين مقداد بن عبد الله السيوري (ت 826) ، مكتبة المرعشي النجفي، ط3 ، 1433ه-.

5. أساس البلاغة، محمود بن عمر الزمخشري (ت538)، دار الكتب العلمية ، ط 3 ، 1419ه-.

6. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت 460) ، دار التعارف للمطبوعات، 1431ه-.

7. إشارة السبق إلى معرفة الحق، علي بن الحسن الحلبي من اعلام القرن السادس الهجري، مؤسسة النشر الإسلامي، ط1، 1414ه-.

8. أصول الفقه، الشيخ محمد رضا المظفر (ت 1383)، منشورات ديوان الوقف الشيعي، ط 1، 2015م.

9. الأصول العامة للفقه المقارن، السيد محمد تقي الحكيم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام ، ط 2 ، 1979م.

10. الاعتقادات، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت381ه-)، مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام . ط1 ، 1389ه-.ش.

11. الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت460) ، دار الأضواء. ط2، 1406ه-.

12. أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين العاملي (ت 1373 ه-). دار التعارف للمطبوعات . ط 5 ، 1403ه-.

13. الألفية و النفلية، محمد بن مكي العاملي الشهيد الأول (ت786ه-). مكتب الإعلام الإسلامي، ط 1 ، 1408ه-.

14. الأمالي، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت460ه-)، دار الثقافة، ط 1، 1414ه-.

15. الأمالي، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت381ه-)، مؤسسة التاريخ العربي، ط 1، 1430ه-.

16. الأمالي، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت436ه-)، مكتبة المرعشي النجفي . ط 2 ، 1428ه-.

17. أمل الآمل، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت 1104ه-)، مكتبة الأندلس، ط 1، 1385ه-.

18. الانتصار الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت436ه-)، منشورات الشريف الرضي. 1391ه-.

19. الأنوار الجلالية في شرح الفصوص النصيرية، جمال الدين مقداد بن عبد الله السيوري (ت 826ه-)، مجمع البحوث الإسلامية، ط2، 1435ه-.

20. الأنوار النعمانية في بيان النشاة الإنسانية، السيد نعمة الله الجزائري (ت 1112ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط1، 1431ه-.

21. أنوار الملكوت في شرح فص الياقوت، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت 726) ، مؤسسة الهدى للنشر و التوزيع . ط 1 ، 1428ه-.

22. أوائل المقالات في المذاهب المختارات، محمد بن محمد بن المعلم البغدادي المفيد (ت413 ه-)، مؤسسة التاريخ العربي.

23 بدائع الأفكار (طبعة حجري)، الميرزا (ت 1312ه-) ، مؤسسة آل البيت.

24. البداية و النهاية، أبوالفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت 774ه-)، دار إحياء التراث العربي. 1417ه-

25. بحار الأنوار الجامعة لدرر الأخبار، العلامة المحدث محمد باقر المجلسي (ت 1111ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط 1، 1429 ه-.

26. تاج العروس، أبو الفيض مرتضى الزبيدي (ت 1205ه-) دار الهداية. ط2

27. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، أبو بكر الخطيب البغدادي (ت 463 ه-)، دار الكتب العلمية . ط 2 ، 1425ه-.

28. التبصير في الدين، أبو المظفر الاسفراييني (ت471ه-) دار اكتب العلمية . ط 2 ، 1408ه-.

29. تذكرة الواصلين في شرح نهج المسترشدين، نظام الدين أبو الفوارس الأعرجي الحسيني (ت (745 ه-) ، (ق) 8 ه-) العتبة العباسية المقدسة. ط1، 1436ه- .

30. تحف العقول عن آل الرسول، الشيخ الأقدم الحسن بن علي بن شعبة الحراني من أعلام القرن الرابع الهجري، مؤسسة النشر الإسلامي. ط8، 1429ه-.

31. تفسير العياشي، المحدث محمد بن مسعود بن عياش السمرقندي، (القرن الرابع الهجري)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط1، 1411ه-.

32. تفسير نور الثقلين، الشيخ عبد علي الحويزي(ت 1112ه-)، منشورات ديوان الوقف الشيعي . ط 1 ، 2015م.

33. تفسير القمي، علي بن إبراهيم القمي من أعلام القرن الثالث الهجري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . ط 1 ، 1428ه-.

34. تقريب المعارف في الكلام، تقي الدين أبو الصلاح الحلبي (ت 447ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي، 1404 ه-.

35. تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل، الخواجة نصير الدين الطوسي (ت 672 ه-)، دار الأضواء. ط 2 ، 1405ه-.

36. تمهيد الأصول في علم الكلام، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت 460 ه-)، مؤسسة الإمام الصادق . ط 1 ، 1437ه-

37. تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت436 ه-)، المكتبة الحيدرية . ط 1 ، 1431ه-.

38. تهذيب الأحكام، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت 460 ه-) ، دار التعارف للمطبوعات. 1428ه-.

39. تهذيب الوصول إلى علم الأصول، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت726ه-)، مؤسسة الإمام علي عليه السلام . ط 1 ، 1421ه-.

40. ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت 381ه-) ، طليعة نور . ط 5 ، 1431ه-.

41. جامع البيان (تفسير الطبري)، محمد بن جرير الطبري (ت310ه-)، دار الكتب العلمية . ط 4 ، 1426ه-.

42. جامع أحاديث الشيعة، السيد حسين البروجردي (ت1380ه-). 1422ه-.

43. جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، شيخ الفقهاء محمد حسن النجفي (ت 1266ه-)، دار إحياء التراث العربي. ط 1، 1430ه-.

44. الحدائق الناضرة في إحكام العترة الطاهرة، المحدث الشيخ يوسف البحراني (ت 1186ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي، ط3، 1436ه-.

45. الخصال، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت 381ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. 1410ه-.

46. خزانة الأدب و لب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093 ه-)، مكتبة الخانجي بالقاهرة. ط1، 1403ه-.

47.الخلاف، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت 460 ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي. ط8، 1433 ه-.

48. الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة، السيد علي خان الشيرازي (ت 1130 ه-)، مؤسسة الوفاء . ط 2 ، 1403ه-.

49. الدر المنثور في التفسير بالماثور، جلال الدين السيوطي (ت911ه-)، دار الكتب العلمية . ط 2، 1424ه-.

50 . دعائم الإسلام، القاضي أبو حنيفة النعمان المغربي، مؤسسة الأعلمي. ط 1، 1416ه-.

51. ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار الكتاب العربي.

ط2، 1416ه-.

52 . الذخيرة في علم الكلام، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت 436 ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي. ط3، 1431ه-.

53. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، آقا بزرك الطهراني (ت 1389ه-). دار الأضواء، ط 3 ، 1983 ه-.

54. رسائل الكركي، المحقق علي بن الحسين الكركي (ت 940ه-)، مكتبة المرعشي النجفي. ط 1، 1409ه-.

55. رسائل المرتضى، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت 436 ه-) ، دار القرآن الكريم. 1405ه-.

56. روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان، الشيخ زين الدين بن علي العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت 965ه-) ، مركز الأبحاث و الدراسات الإسلامية. ط 1، 1422ه-.

57. روضات الجنات في أحوال العلماء و السادات، الميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري (ت 1313 ه-) ، دار إحياء التراث العربي . ط 1 ، 1431ه-.

58. الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، زين الدين الشهيد الثاني (ت 965 ه-) ، دار التفسير . ط 12، 1434ه-.

59. رياض المسائل في بيان الأحكام بالدلائل، المحقق السيد علي الطباطبائي (ت 1231ه-)، دار الهادي. ط 1، 1412ه-.

60. الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت 328ه-)، دار الشؤون الثقافية العامة . ط 2 ، 1987م.

61. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، ابن إدريس الحلي (ت598ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي. ط6 ، 1430ه-.

62. سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (ت 275ه-)، دار الكتب العلمية ، ط 2 ، 1425ه- .

63. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275ه-)، دار الكتب العلمية . ط 2 ، 1426ه-.

64 . سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي (ت297ه-)، دار الكتب العلمية، ط 2 ، 1427ه- .

65. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام (ت218ه-)، مؤسسة النور للمطبوعات . ط 1 ، 1425ه-.

66 . سنن النسائي، احمد بن شعيب النسائي (ت303ه-)، دار الكتب العلمية، ط 2، 1426ه-.

67. الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت 436 ه-) ، مؤسسة الصادق عليه السلام . ط 2، 1426ه-.

68. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي (ت1089ه-)، دار إحياء التراث العربي.

69. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، عبد الله بن عقيل الهمداني (ت 769 ه-)، منشورات ديوان الوقف الشيعي. ط 1 ، 2015م.

70. شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت 415ه-)، دار إحياء التراث العربي. ط 2، 1433ه-.

71 شرح تجريد الاعتقاد (حجري) القوشجي، منشورات رضي- بيدار- عزيزي بلا . علاء الدين علي بن محمد (ت879ه-).

72. شرح العقائد العضدية، جلال الدين الدواني (ت 756ه-) ، دار إحياء التراث العربي . ط 1 ، 1437ه-.

73. شرح العقائد النسفية، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت 791ه-) ، دار إحياء التراث العربي. ط1، 1437ه-.

74. شرح المقاصد، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت791ه-)، منشورات الشريف الرضي . ط 1 ، 1409ه-.

75 شرح المواقف، الشريف علي بن محمد الجرجاني. السعادة، ط1، 1325ه-

76. شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن أبي الحديد المدائني المعتزلي (ت656ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

ط2، 1425ه-.

77. الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393ه-)، دار العلم للملايين . ط 4 ، 1407ه-.

78. صحيح ابن حبان، علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت 739ه-)، دار الفكر. ط 1، 1417ه-.

.79. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256ه-)، دار الكتب العلمية . ط 4 ، 1425ه-.

80. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261ه-)، دار الكتب العلمية . ط 2 ، 1424ه-.

81. الصحيفة السجادية الكاملة للإمام زين العابدين عليه السلام ، مركز الغدير. ط 2، 1431ه-.

82. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت 230ه-)، دار إحياء التراث العربي. ط 1 ، 1417ه-.

83 طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت 771ه-)، دار الكتب العلمية. ط 1، 1420ه-.

84. علل الشرائع، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت381ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط 2 ، 1428ه-.

85. عوالي اللئالي العزيزية، محمد بن علي الإحسائي (ت909ه-)، دار إحياء التراث العربي. ط 1 ، 1430ه-.

86. عيون أخبار الرضا، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت 381ه-)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام . ط 1 ، 1431ه-

87. غنية النزوع إلى علمي الأصول و الفروع، حمزة بن زهرة الحلبي (ت 585 ه-) ، مؤسسة ألأمام الصادق. ط 1 ، 1418ه-.

88. الفصل في الملل و الأهواء و النحل، ابن حزم الظاهري (ت456ه-)، دار الندوة الجديدة . ط 1 ، 1437ه-.

89. الفصول الغروية في الأصول الفقهية (طبعة حجري)، الشيخ محمد حسن الأصفهاني(ت 1250ه-)، دار إحياء العلوم الإسلامية.

90. فرائد الأصول، الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري (ت1281ه-)، منشورات ذوي القربي . ط 1، 1437ه-.

91. الفهرست، ابن النديم (ت 380ه-) ، دار إحياء التراث العربي. طا، 1427ه-.

92. فهرست كتب الشيعة وأصولهم، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسى (ت 460 ه-)، مكتبة المحقق الطباطبائي .

ط 1 ، 1420ه-.

93. فوائد الأصول، الشيخ محمد علي الكاظمي (ت1365ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي. ط12، 1438 .

94. الفوائد الرجالية أو رجال السيد بحر العلوم، السيد الطائفة محمد مهدي بحر العلوم الطباطبائي (ت 1212 ه-)، منشورات مكتبة الصادق، ط 1 ، 1363ه- .

95. فوات الوفيات، محمد بن شاكر الكتبي (ت764ه-)، دار صادر. 1973م.

96. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزابادي (ت 817ه-) ، دار إحياء التراث العربي. ط 2، 1424ه-.

97 القوانين المحكمة، الميرزا أبو القاسم القمي (ت 1231ه-)،

البيضاء، ط 1، 1430ه-.

98. الكافي، لثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني (ت329ه-)، دار التعارف للمطبوعات، 1430ه-.

99. كشف الغمة في معرفة الأئمة، علي بن عيسى الاربلي (ت693ه-)، دار المرتضى. ط1، 1427ه-.

100. كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون، حاجي خليفة (ت 1067ه-)، مؤسسة التاريخ العربي.

101. كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت 726ه-)، منشورات ديوان الوقف الشيعي. ط 1، 2015م.

102. كفاية الأصول، محمد كاظم الخراساني الاخوند (ت1329ه-)، مؤسسة آل البيت . ط 4 ، 1427ه-.

103 . الكليات، أبو البقاء الكفوي (ت 1094ه-) ، مؤسسة الرسالة. ط2، 1419ه-.

104. الكنى والألقاب، المحدث الشيخ عباس القمي (ت1359ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي . ط 1 ، 1425ه-.

105. كنز الفوائد، أبو الفتح الكراجكي (ت 449ه-)، مكتبة مصطفوي (حجري).

106. لسان العرب، ابن منظور ؛ (ت 711ه-) ، دار احياء التراث العربي. ط 2 107. اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، جمال الدين مقداد بن عبد الله

السيوري (ت 826ه-)، مجمع الفكر الإسلامي. ط3، 1438ه-.

108. المبسوط، شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (ت 460ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي. ط2، 1431ه-.

109 . مجمع البحرين، الشيخ فخر الدين الطريحي (ت 1085ه-)، المكتبة المرتضوية . ط 3، 1375ه-.

110. مجمع البيان في تفسير القرآن، أمين الإسلام الفضل الحسن الطبرسي (ت 548ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . ط 2 ، 1425ه-.

111. مجمع الفائدة و البرهان، المولى احمد الأردبيلي (ت993ه-)، منشورات جماعة المدرسين . ط 4 ، 1433ه-.

112. المحاسن، احمد بن محمد بن خالد البرقي (ت280ه-)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط 1، 1429ه-.

113. المحجة البيضاء المحدث المولى محمد محسن الفيض الكاشاني (ت 1091ه-) ، مؤسسة المحبين . ط 1 ، 1426ه-

114. مختلف الشيعة في إحكام الشريعة، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت 726ه-)، مركز الأبحاث و الدراسات الإسلامية. ط 2، 1423ه-.

115. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، العلامة المحدث محمد باقر المجلسي (ت 1111ه-)، دار الكتب الإسلامية. ط 2 ، 1379ه-.ش.

116. المراسم العلوية في الأحكام النبوية، أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي المعروف بسلار (ت 448 ه-)، دار الحق . 1414ه-.

117. مسائل الناصريات، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي

(ت 436 ه-)، مؤسسة الهدى. 1417ه-.

118. مستدرك الوسائل و مستنبط المسائل، خاتمة المحدثين الميرزا حسين النوري الطبرسي (ت 1320 ه-)، مؤسسة آل البيت . ط 4 ، 1429ه-.

119. مستند الشيعة في أحكام الشريعة، المولى احمد النراقي (ت1245ه-)، مؤسسة آل البيت . ط 1 ، 1429ه-.

120. مسند احمد، احمد بن محمد بن حنبل (ت 241)، دار الحديث. ط1، 1416ه-

121. مصباح الشريعة المنسوب للإمام الصادق عليه السلام، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . ط 1 ، 1400ه-.

122. المصباح المنير، احمد بن محمد الفيومي (ت770ه-)، دار الهجرة. ط2، 1414ه-

123. معاني الأخبار، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت381ه-)، دار المرتضى . ط 1 ، 1429ه-.

124. المعتبر في شرح المختصر، نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت 676ه-) ، مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام. 1364ه-.

125. معجم أحاديث الإمام المهدي، مؤسسة المعارف الإسلامية. ط 2 ، 1428ه-

126. معجم مقاييس اللغة احمد بن فارس بن زكريا (ت 395ه-)، دار الفكر، ط2، 1399ه-

127. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة (ت 1408ه-)، دار إحياء التراث

العربي. 1376ه-.

128. معراج اليقين في شرح نهج المسترشدين، فخر المحققين محمد بن الحسن بن يوسف الحلي (ت771ه-)، العتبة العباسية المقدسة. ط 1، 1436ه-.

129. مفاتيح الجنان، المحدث الشيخ عباس القمي(ت 1359ه-). 130. مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت 604 ه-) ، دار الكتب العلمية . ط 2 ، 1425ه-.

131. مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة السيد محمد جواد العاملي (ت 1226ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي. ط3، 1436ه-.

132. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502 ه-)، دار إحياء التراث العربي. ط 1، 1423ه-.

133. المقاصد العلية في شرح الرسالة الألفية، زين الدين الشهيد الثاني (ت 965ه-)، مركز الأبحاث و الدراسات الإسلامية.

ط 1، 1420ه-.

134. مقالات الإسلاميين و اختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري (ت 330ه-) ، دار صادر . ط 1 ، 1427ه-.

135 . الملخص في أصول الدين، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت 436 ه-)، مركز نشر دانشگاهي. ط1، 1381ه-.

136 . الملل و النحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت 548ه-) دار الندوة الجديدة. ط 1 ، 1317 ه-.

137. مناهج اليقين في أصول الدين، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت726ه-)، دار الأسوة. ط2، 1430ه-.

138. منتهى المطلب في تحقيق المذهب، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت726ه-)، مجمع البحوث الإسلامية. ط2 ، 1429ه-.

139. المنقذ من التقليد، سديد الدين محمود الحمصي الرازي المتوفى أوائل القرن السابع، مؤسسة النشر الإسلامي . ط 2 ، 1435ه-.

140. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت 381ه-)، دار التعارف للمطبوعات . ط 2، 1414ه-.

141. المهذب، القاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (ت481ه-)، مؤسسة النشر الإسلامي . 1406ه-

142. موسوعة طبقات الفقهاء، اللجنة العلمية في مؤسسة الصادق عليه السلام . ط 1، 1420ه-.

143. موسوعة المرتضى الكلامية، العتبة العباسية المقدسة. 1436ه-.

144. الموطا، الإمام مالك بن انس الأصبحي (ت179ه-)،

دار الكتب العلمية . 1423ه- .

145. النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، جمال الدين مقداد بن عبد الباب الحادي الله السيوري (ت 826ه-) ، منشورات ديوان الوقف الشيعي . ط 1، 2015م.

146. نفس الرحمن في فضائل سلمان، خاتمة المحدثين الميرزا حسين النوري الطبرسي (ت 1320ه-)، الأندلس. ط 1 ، 1432ه-.

147. نقباء البشر، آقا بزرك الطهراني (ت 1389ه-). دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1430ه-.

148 نهاية الإحكام في معرفة الأحكام، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي

(ت 726 ه-) ، دار الأضواء. ط 1 ، 1406ه-.

149. نهج البلاغة ، الشريف الرضي محمد بن الحسين الموسوي (ت406ه-)، العتبة العلوية المقدسة. 1431ه-.

150. نهج الحق و كشف الصدق، جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي (ت 726ه-)، دار الهجرة. ط4، 1414ه-.

151. الهداية في الأصول و الفروع، الشيخ الأقدم محمد بن علي الصدوق (ت 381ه-)، مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام . ط2، 1426ه-.

152. هدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي (ت 1399ه-)، مؤسسة التاريخ العربي.

153. الوافي، المحدث المولى محمد محسن الفيض الكاشاني (ت1091ه-)، مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام . ط 1، 1430ه-.

154. الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي (ت764ه-)، دار الفكر. ط 1، 1425ه-.

155. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت 1104ه-) مؤسسة آل البيت عليهم السلام . ط 2 ، 1429ه-.

156. الوسيلة إلى نيل الفضيلة، عماد الدين محمد بن علي الطوسي ابن حمزة، من أعلام القرن السادس الهجري، مكتبة المرعشي النجفي . ط 1 ، 1408ه-

157. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين احمد بن محمد بن خلكان (ت 681 ه-)، دار إحياء التراث العربي. ط 1، 1417ه-.

فهرس الموضوعات

مقدّمة المركز...7

مقدمة التحقيق...11

المؤلف في سطور...13

كتاب (عصمة الحجج)...42

نسخ الكتاب...43

منهجية التحقيق...44

مقدمة المصنف...55

الموقع الأول: في معناها...57

الموقع الثاني: في اشتراطها في الحجّة...67

الموقع الثالث: في وجوب اعتقادها...101

الموقع الرابع في اعتباره في الإسلام والإيمان...109

الموقع الخامس: في حال منكرها...133

الموقع السادس : في دفع الإشكال عن

أصالة العصمة في الحجج ... 151

الموقع السابع : في أنّه هل يوجد معصوم غير الحجج أم لا؟... 193

الموقع الثامن : هل يجوز خلو عصر

من الأعصار عن المعصوم أم لا؟ ...199

فهرس الآيات القرآنية...207

المصادر...227

إصدارات مركز تراث سامراء

1. كتاب «رسالة حدوث العالم» تأليف الشيخ محمد باقر الاصطهاباناتي قدس سره (طبع لأول مرة).

2. كتاب «معالم العبر في استدراك البحار السابع عشر» للميرزا حسين النوري قدس سره (طبع لأول مرة)

3. كتاب «مقدمة الذريعة إلى تصانيف الشيعة»، للشيخ آقا بزرك الطهراني قدس سره، تحقيق مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

4. كتاب «رسائل من إفادات المجدّد الشيرازي قدس سره» ، تحقيق الشيخ مسلم الرضائي (طبع لأول مرة).

5. كتاب «رسالة في أحكام الجبائر» ، بقلم السيد محمد الساروي، تحقيق مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

6. كتاب رسالة في «حكم الخلل الواقع في الصلاة» تقريراً لبحث السيد المجدّد الشيرازي قدس سره، بقلم الشيخ آقا رضا الهمداني قدس سره .

7. كتاب مآثر الكبراء في تاريخ سامراء»، للشيخ ذبيح الله المحلاتي قدس سره (طبع لأول مرة) .

8. كتاب «مجموعة رجالية و تاريخية»، للشيخ آقا بزرك الطهراني قدس سره (طبع لأول مرة)

9. كتاب «نزهة القلوب و الخواطر في بعض ما تركه الأوئل للأواخر»، تاليف الميرزا محمد بن عبد الوهاب الهمداني، الملقب بإمام الحرمين.

10. كتاب «الإمام علي الهادي عليه السلام عمر حافل بالجهاد و المعجزات» للشيخ علي الكوراني، أعده و خرج مصادره مركز تراث سامراء.

11 . كتاب «سامراء في الأرشيف الوثائقي العثماني»، من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

12 . كتاب «سامراء في السالنامات العثمانية»، من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة) .

13 . كتاب «سامراء في لغة العرب»، من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

14. كتاب «سامراء في مجلة سومر» من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

15 . كتاب «قوافي الولاء من الكاظمية إلى سامراء»، للأستاذ عبد الكريم الدباغ (طبع لأول مرة) .

16 . كتاب «زيارة أئمة سامراء عليهم السلام» من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

17 . كتيب «دليل معرض فاجعة سامراء» من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة) .

18 . كتيب «مناقب أئمة سامراء عليهم السلام من طرق العامة»، من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة).

19 . كتيب «نصائح سماحة المرجع الديني الأعلى السيد علي السيستاني دام ظله للشباب المؤمن»، من إعداد مركز تراث سامراء.

20. كتيب «نصائح سماحة المرجع الديني الأعلى السيد علي السيستاني دام ظله للمقاتلين في ساحات الجهاد»، من إعداد مركز تراث سامراء.

21 . كتيب «قبسات من حياة أئمة سامراء عليهم السلام»، من إعداد مركز تراث سامراء (طبع لأول مرة) .

22. كتيب «تعريفي بمركز تراث سامراء»، من إعداد المركز (طبع لأول مرة).

23 . كتيب «دليل الزائر لمرقد الإمامين العسكريين عليهما السلام في مدينة سامرّاء المقدسة»، إعداد مركز تراث سامراء.

الكتب التي ستصدر قريباً

1 – كتاب «الطهارة»، تأليف السيد إبراهيم الدامغاني قدس سره تقريراً لبحث آية الله المجدّد السيد محمد حسن الشيرازي قدس سره

2– ببلوغرافيا (ما كتب في حوزة سامراء).

3– كتاب «العتبة العسكرية المقدسة في الأرشيف الوثائقي العثماني»، جمع وترجمة د. سامي المنصوري، تدقيق و مراجعة مركز تراث سامراء.

4 – كتاب وقائع المؤتمر العلمي الأول «الإمام الهادي عليه السلام عبق النبوة و عماد السلم المجتمعي».

5 – كتاب «سامرّاء في مجلة سومر/ ج 2»إعداد مركز تراث سامرّاء.

كتب قيد التحقيق والتأليف

1 – رسالة مقدمة الواجب، تأليف السيد هاشم بحر العلوم قدس سره، تقريراً لبحث آية الله المجدّد السيد محمد حسن الشيرازي قدس سره

2 – مآثر الكبراء ج 5 ، تأليف العلامة الشيخ ذبيح الله المحلاتي قدس سره

3 – مآثر الكبراء ج 6 ، تأليف العلامة الشيخ ذبيح الله المحلاتي قدس سره

4 – مآثر الكبراء ج 7، تأليف العلامة الشيخ ذبيح الله المحلاتي قدس سره .

ه – مآثر الكبراء ج 8 ، تأليف العلامة الشيخ ذبيح الله المحلاتي قدس سره .

6 – نكت الرجال على كتاب منتهى المقال، تأليف آية الله السيد صدر الدين الصدر قدس سره

7 – البيع، تأليف آية الله السيد إبراهيم الدامغاني قدس سره، تقريراً لبحث آية الله المجدد السيد محمد حسن الشيرازي قدس سره .

–8– شرح اللمعتين، تأليف آية الله الشيخ عباس بن حسن كاشف الغطاء قدس سره علماء تتلمذوا في سامراء.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ

(التوبه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجانًا. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضًا الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹